



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلة
معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم علوم التسيير



الميدان: العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية

الشعبة: علوم التسيير

التخصص: إدارة مالية

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر بعنوان:

إصلاحات التسيير المالي العمومي الحديث في الجزائر وأثرها على تنفيذ
النفقات العامة

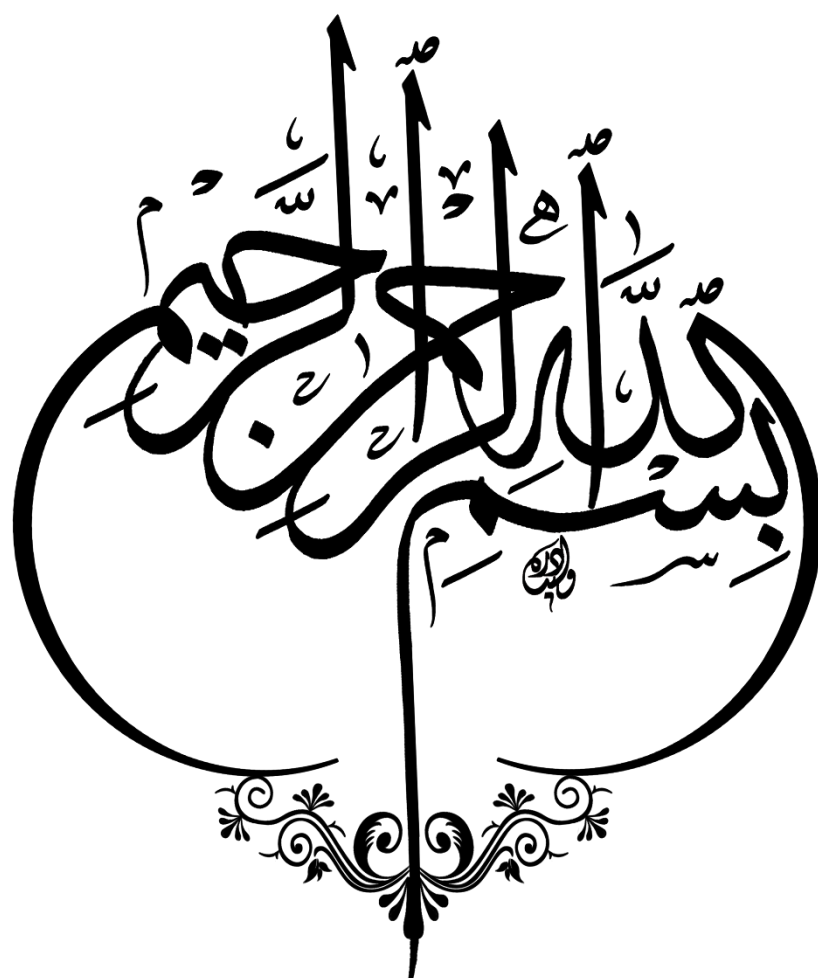
دراسة حالة الخزينة العمومية لبلدية الرواشد ميلة

إعداد الطلبة	الأستاذ المشرف
1 لعويسي رزان	د. ضافري ريمة
2 بوشوشة رشا	

لجنة المناقشة:

اسم ولقب الأستاذ(ة)	الصفة
د. الوافي حمزة	رئيسا
د. ضافري ريمة	مشرفا ومقررا
د. رمينة حبيبة	ممتحنا

السنة الجامعية 2024/2023



شكرو عرفان

بدايةً، نحمد الله عز وجل الذي أعاننا وشد من عزمنا لإكمال هذا البحث

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من لم يشكرِ النَّاسَ لم يشكرِ اللَّهَ"

نتقدم بأجمل عبارات الشكر والامتنان للأستاذة الفاضلة " ضافري ريمة " على قبولها الإشراف على

هذه المذكرة، وعلى كل ما قدمته لنا من توجيهات قيّمة على مستوى المنهجية والمضمون، وعلى صبرها

علينا.

ونخص بالشكر الأستاذين د. الوافي حمزة ود. رميتة حبيبة على قبولهما مناقشة هذه المذكرة وإثرائها

وتنقيحها، جزاهما الله عنا كل خير.

كما نتقدم بخالص الشكر الى كل الأساتذة الكرام الذين تابعونا خلال مشوارنا الدراسي

ولا ننسى كل من ساعدنا في التريص التطبيقي على مستوى خزانة بلديات الرواشد وخاصة أمين الخزانة

الذي وفر لنا كل المعلومات المطلوبة وأكثر.

وأخيرًا، نشكر كل من ساندنا ولو بالكلمة الطيبة والدعاء

إهداء

من قال أنا لها نالها وأنا لها، وإن أبت رغما عنها أتيت بها
وصلت رحلتي الجامعية إلى نهايتها بعد تعب ومشقة، لم تكن الرحلة قصيرة ولا ينبغي لها أن
تكون، لم يكن الحلم قريبا ولا الطريق كان محفوفا بالتسهيلات لكنني فعلتها ونلتها، وما كنت
افعل لولا فضل الله، فالحمد لله عند البدء وعند الختام

إلى من سعى إلى راحتي ونجاحي، إلى من علمني أن الدنيا كفاح وسلاحها العلم والمعرفة،
سندي وقوتي بعد الله

"أبي"

إلى القلب الحنون والشمعة التي كانت لي في الليالي المظلمة، سر قوتي ونجاحي، إلى من
تشاركني أفراحي وأحزاني، إلى أروع امرأة في الوجود

"أمي"

إلى من وهبني الله نعمة وجودهم في حياتي، على العقد المتين، إلى من كانوا عوناً لي في رحلة
بحثي

"إخواني وأخواتي"

إلى من ينادونني بخالتي، إلى أجمل هدية لنا "محمد وجوري" حفظهم الله ورعاهم"

إلى اللطيفة خالتي، القريبة من قلبي، ومساندتي في كل المواقف

إلى من كاتفتني ونحن نشق الطريق معا نحو النجاح في مسيرتنا العلمية، إلى رفيقة دربي

"رزان"

إلى صديقاتي رفيقات الخطوة الأولى والخطوة ما قبل الأخيرة، إلى من كنّ خلال السنين

العجاف سحاباً ممطراً... أنا ممتنة.



إهداء

الحمد لله حبا وشكرا وامتنانا على البدء والختام

[وَأَخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ] [يونس: 10]

أرى مرحلتي الدراسية قد شارفت على الانتهاء بالفعل، بعد تعب ومشقة دامت سنين في سبيل الحلم والعلم حملت في طياتها آمنيات الليالي، وأصبح عنائي اليوم للعين قرة، ها أنا اليوم أقف على عتبة تخرجي أقطف ثمار تعبي وأرفع قبعتي بكل فخر، فאלلهم لك الحمد حتى ترضي ولك الحمد إذا رضيت ولك الحمد بعد الرضا، لأنك وفققتني على إتمام هذا النجاح وتحقيق حلمي.

وبكل حب اهدي ثمرة نجاحي وتخرجي:

إلى من أحمل اسمه بكل فخر، إلى من حصد الأشواك عن دربي ليمهد لي الطريق العلم "أبي الغالي" بعد فضل الله، ما أنا فيه يعود إلى أبي، الرجل الذي لم ينل ولو جزءاً بسيطاً مما عليه أنا اليوم، والرجل الذي يسعى طوال حياته لكي نكون أفضل منه.

إلى اليد الخفية صديقتي "أمي غاليتي"، يقال أن وراء كل رجل عظيم امرأة، وأنا أقول وراء كل امرأة ناجحة أم عظيمة، سهرت وتعبت على كل خطواتي ونجاحي وتحملت الم كل اللحظات التي مررت بها، أدامك الله لي.

إلى من ساندني بكل حب عند ضعفي وأزاح عن طريقي المتاعب ممهدا لي الطريق زارعا الثقة والإصرار بداخلي، إلى من شد الله به ضلعي فكان خير من معي

أخي "نصرالدين"

إلى ملاكي التي رزقني الله بيها لأعرف من خلالها طعم الحياة الجميلة، تلك الملاك التي غيرت مفاهيم الحب والصدقة والسند في حياتي

أختي "روميسة"

إلى كل من كان له العون في مذكرتي وكل من شاركني لحظات كتابتها وتحضيرها ودعمني في كل خطوة جزاكم الله خيرا.

إلى من ساندتني في مشواري الدراسي رفيقة دربي "رشا"



قائمة المحتويات

II	شكر وعرفان
IV.....	إهداء
V	قائمة المحتويات
VIII.....	قائمة الاختصارات
IX.....	قائمة الأشكال
X.....	قائمة الجداول
XI.....	قائمة الملاحق
- 1 -	مقدمة
- 11 -	الفصل الأول: التسيير المالي العمومي الحديث وإصلاحاته في الجزائر
- 12 -	تمهيد
- 13 -	المبحث الأول: ماهية التسيير العمومي الحديث ونشأته
- 13 -	المطلب الأول: مفهوم التسيير العمومي الحديث ومبادئه
- 16 -	المطلب الثاني: السياق التاريخي لظهور إصلاحات التسيير العمومي الحديث
- 17 -	المطلب الثالث: أسباب ظهور التسيير العمومي الحديث
- 20 -	المبحث الثاني: عموميات التسيير المالي العمومي وأهدافه
- 20 -	المطلب الأول: مفهوم التسيير المالي العمومي وأهدافه
- 22 -	المطلب الثاني: آليات التسيير المالي في القطاع العام
- 23 -	المطلب الثالث: خصوصيات التسيير المالي في القطاع العام
- 25 -	المبحث الثالث: واقع التسيير المالي العمومي في الجزائر وإصلاحاته
- 25 -	المطلب الأول: التطور التاريخي لإصلاحات التسيير العمومي في الجزائر
- 29 -	المطلب الثاني: وضعية التسيير المالي العمومي في الجزائر قبل الإصلاحات
- 33 -	المطلب الثالث: أهم إصلاحات التسيير المالي العمومي الحديث في الجزائر
- 42 -	خلاصة الفصل الأول
- 43 -	الفصل الثاني: مدخل إلى النفقات العامة وتنفيذها في الجزائر
- 44 -	تمهيد
- 45 -	المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للنفقات العامة

- 45 -المطلب الأول: مفهوم النفقات العامة وخصائصها
- 48 -المطلب الثاني: أشكال وتقسيمات النفقات العامة
- 53 -المطلب الثاني: ضوابط وحدود الإنفاق العام
- 58 -المبحث الثاني: ظاهرة تزايد النفقات العامة وواقعها في الجزائر
- 58 -المطلب الأول: أسباب ظاهرة تزايد النفقات العامة
- 61 -المطلب الثاني: تطور النفقات العامة في الجزائر وأسباب تزايدها
- 66 -المبحث الثالث: إجراءات تنفيذ النفقات العامة في الجزائر
- 66 -المطلب الأول: الأعوان المكلفون بتنفيذ النفقات العامة في الجزائر
- 70 -المطلب الثاني: المرحلة الإدارية لتنفيذ النفقة العمومية في الجزائر
- 73 -المطلب الثالث: المرحلة المحاسبية لتنفيذ النفقة العمومية في الجزائر
- 75 -خلاصة الفصل الثاني
- 76 -الفصل الثالث: الدراسة التطبيقية
- 77 -تمهيد
- 78 -المبحث الأول: التعريف بمحيط الدراسة وأدواتها
- 78 -المطلب الأول: التعريف بخزينة بلديات الرواشد ونشأتها
- 79 -المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لخزينة بلديات الرواشد
- 83 -المطلب الثالث: أدوات جمع البيانات
- 85 -المبحث الثاني: دراسة حالة لتنفيذ نفقة عمومية في خزينة بلديات الرواشد
- 85 -المطلب الأول: دراسة حالة لتنفيذ نفقة تسيير في خزينة بلديات الرواشد
- 87 -المطلب الثاني: دراسة حالة لتنفيذ نفقة تجهيز في خزينة بلديات الرواشد
- 89 -المطلب الثالث: المستجدات الممكنة لتنفيذ النفقات العمومية في المؤسسة محل الدراسة
- 91 -المبحث الثالث: تنفيذ النفقات العمومية على مستوى حسابات الدولة في ظل الإصلاحات
- 91 -المطلب الأول: التصنيفات الجديدة للنفقات العمومية ضمن مسار الإصلاحات
- 96 -المطلب الثاني: تنفيذ النفقات العمومية في ظل إطار النفقات متوسط المدى
-المطلب الثالث: خلاصة مستجدات تنفيذ النفقات العمومية على مستوى حسابات الدولة في ظل الإصلاحات
- 99 -الإصلاحات

- 100 -	 خلاصة الفصل الثالث
- 101 -	 خاتمة
- 105 -	 قائمة المراجع
- 113 -	 الملاحق
- 145 -	 الملخصات

قائمة الاختصارات

الاختصار	العارة باللغة الأجنبيية	العارة باللغة العربية
NPM	New Public Management	التسيير العمومي الحديث
NFPM	New Financial Public Management	التسيير المالي العمومي الحديث
DGC	Direction Générale de la Comptabilité	المديرية العامة للمحاسبة

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
الشكل (1.1)	التكامل بين عناصر الميزانية والقانون 15-18	36
الشكل (2.1)	عناصر النفقة العامة	45
الشكل (2.2)	أشكال النفقات العامة	49
الشكل (2.3)	الأسباب العامة لتزايد النفقات العامة	56
الشكل (2.4)	وتيرة تزايد الإنفاق العام في الجزائر خلال الفترة 1963-2011	60
الشكل (3.1)	الهيكل التنظيمي لخزينة بلديات الرواشد	75
الشكل (3.2)	مراحل تنفيذ النفقات العامة في خزينة بلديات الرواشد	81
الشكل (3.3)	التقسيمات الجديدة للنفقة العامة في ظل القانون 15-18	88
الشكل (3.4)	تصنيف النفقات حسب الأنشطة في القانون 15-18	89
الشكل (3.5)	تحديد إطار النفقات متوسط المدى	92

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
الجدول (1.1)	مقارنة بين التسيير العمومي التقليدي والتسيير العمومي الحديث	18
الجدول (1.2)	مقارنة بين القانون 21-90 والقانون 07-23 فيما يخص المحاسبين العموميين	39
الجدول (2.1)	تقسيمات النفقات العامة	51
الجدول (3.1)	البطاقة الفنية لأمين خزانة بلديات الرواشد	76
الجدول (3.2)	تفاصيل ملف نفقة التسيير محل الدراسة	81
الجدول (3.3)	تفاصيل التمويل والقيد الميزانياتي لنفقة التسيير	82
الجدول (3.4)	تفاصيل ملف نفقة التجهيز محل الدراسة	83
الجدول (3.5)	تفاصيل التمويل والقيد الميزانياتي لنفقة التجهيز	84
الجدول (3.6)	أصناف أبواب التصنيف الاقتصادي للنفقات	90

قائمة الملاحق

رقم الملحق	عنوان الملحق	الصفحة
1	البطاقة التعريفية الأولى للمؤسسة	110
2	بطاقة المقر الرئيسي للخزانة الجماعية	110
3	أمر انطلاق التوريد	111
4	فاتورة تسديد المورد	112
5	كشف الارتباط	114
6	حوالة الدفع	116
7	التقرير التقديمي لنفقات التجهيز	117
8	تأشيرة الصفقة	119
9	كفالة حسن التنفيذ	120
10	أمر انطلاق الأشغال	121
11	حوالة الدفع في نفقات التجهيز	122
12	الفاتورة العامة	123
13	الفاتورة التفصيلية	125

مقدمة

1- توطئة

يُعد القطاع العام ركيزة أساسية في اقتصاديات الدول، حيث يضطلع بمهام حيوية تخدم المصلحة العامة والمجتمع ككل. ويشمل هذا القطاع مختلف الوزارات والإدارات والمؤسسات والهيئات التابعة للدولة، والتي تتولى تقديم الخدمات العامة مثل التعليم والصحة والأمن والبنية التحتية وغيرها، والتي تتميز بخصائص فريدة تميزها عن القطاع الخاص، فهي لا تهدف في المقام الأول إلى تحقيق الربح، بل إلى خدمة المواطنين وتلبية احتياجاتهم الأساسية، كما تخضع لقوانين وتشريعات صارمة تحكم عملها وتضبط إجراءاتها. بهدف ضمان الشفافية والمساءلة والحفاظ على المال العام، ورغم صرامة القوانين، ظهرت في العقود الأخيرة العديد من التحديات والضغوط التي واجهت هذا القطاع في مختلف دول العالم، والتي دفعت إلى زيادة الاهتمام بإصلاحه وتطويره، حيث شهدت الحكومات صعوبات في تمويل الخدمات العامة بسبب الأزمات الاقتصادية والديون المتراكمة وتزايد النفقات العامة، إضافة إلى تزايد توقعات المواطنين الذين أصبحوا أكثر وعياً بحقوقهم، وأكثر مطالبة بخدمات عامة ذات جودة عالية وفعالية أكبر، بالإضافة إلى التطور التكنولوجي الذي فرض ضرورة مواكبة التكنولوجيات الحديثة للاستفادة من مزاياها، وأخيراً تحديات العولمة والمنافسة بين الدول لجذب الاستثمارات والكفاءات، الأمر الذي يتطلب إدارة عامة فعالة وبيئة أعمال جاذبة.

في ظل هذه التحديات، برزت مشكلات عديدة واجهتها البيروقراطيات التقليدية في القطاع العام، مثل البيروقراطية المفرطة، والإجراءات المعقدة، وبطء اتخاذ القرارات، وضعف المساءلة، وهدر الموارد، وانخفاض الإنتاجية، والتي أثرت سلباً على أداء الإدارات العامة وجودة الخدمات المقدمة، لذلك، ظهر مفهوم التسيير* العمومي الحديث (New Public Management) كنهج جديد للإصلاح الإداري في القطاع العام، يستند إلى مبادئ القطاع الخاص، ويهدف إلى زيادة الكفاءة والفعالية والشفافية والمساءلة في الإدارات العامة، من

*يوجد تداخل في استخدام مصطلحي "التسيير" و"الإدارة" بين الكتاب باللغة العربية، حيث يتم ترجمة "Management" و"Administration" من اللغة الإنجليزية إلى لفظ "إدارة" في كثير من الأحيان، في حين يظهر لنا مصطلح ثالث باللغة الفرنسية وهو "Gestion" والذي يترجم إلى "إدارة" أو "تسيير"، ويُستخدم مصطلح "Management" كمرادف له في اللغة الفرنسية. في هذا الإطار يؤكد بن نعمان (2017-2018، ص 15) على استخدام مصطلح "إدارة" كترجمة لـ "Administration" ومصطلح "تسيير" كترجمة لـ "Management" على اعتبار أن الكلمتين ليستا مترادفتين تماماً، كما يلفت Bellavita (1990، ص. 22) الانتباه إلى أن مصطلح "إدارة" هو المفضل استخدامه في الإدارات العمومية، بينما يُفضل استخدام مصطلح "تسيير" في القطاع الاقتصادي، غير أن استخدام مصطلح "تسيير" في القطاع العام قد انتشر مع ظهور التوجه نحو إسقاط الآليات المطبقة في تسيير منظمات الأعمال على الهيئات العمومية، وخير مثال على ذلك استخدام المشرع الجزائري لمصطلح التسيير المالي في إصداره لقانون المحاسبة العمومية الجديد رقم 23-07 المتعلق -حسب عنوانه- "بالمحاسبة العمومية والتسيير المالي".

خلال تبني آليات السوق والمنافسة، وإعادة هيكلة العمليات، وتفويض الصلاحيات، وتركيز الإدارة على النتائج بدلاً من الإجراءات، وكل ذلك بغرض تحويل الإدارات العامة إلى منظمات أكثر فعالية وكفاءة وقدرة على مواكبة التطورات والتحديات المعاصرة.

وشأنها شأن العديد من الدول، واجهت الجزائر بعد استقلالها تحديات اقتصادية وأمنية عديدة، وتخطياً في إدارة شؤونها العامة، مما دفعها إلى إدخال إصلاحات متواصلة على قطاعها العام لزيادة كفاءته وفعاليتها، اختلفت مع اختلاف المرحلة والظروف المحيطة بها، ومع بداية الألفية الجديدة، انخرطت الجزائر أكثر في مسار إصلاحي شامل طال جوانب عديدة بما في ذلك التسيير المالي العمومي وإصلاح المالية العامة، ومواكبة التطورات الدولية في المجال، وتمثلت هذه الإصلاحات في تبني آليات جديدة لتسيير المالية العامة، حيث تم إصدار العديد من القوانين الهادفة إلى ترسيخ قيم الشفافية والمساءلة والمحاسبة، إلا أنها لم تكن كافية لتحقيق الإصلاح الشامل المنشود، وكان لابد من دعمها بالقانون العضوي المتعلق بقوانين المالية 15-18 الصادر سنة 2018، والذي يهدف إلى إضفاء دفعة قوية للشفافية في النظام المحاسبي الجزائري على المدى الطويل، ليخلف القانون العضوي 84-17 الذي أصبح لا يتلاءم مع المعطيات الاقتصادية والسياسات الحالية والتطورات الحاصلة، إضافة إلى ذلك، أصدر المشرع الجزائري القانون 07-23 المتعلق بالمحاسبة العمومية والتسيير المالي ليرسخ إجراءات قانونية جديدة تحدد الواجبات والمسؤوليات للفاعلين في تنفيذ الميزانية العمومية، وتعزيز الشفافية والمساءلة.

2- إشكالية الدراسة

بما أن القوانين المذكورة أعلاه والمراسيم والتعليمات التابعة لها قد جاءت متكاملة مع بعضها البعض من الجانبين الموازناتي والمحاسبي، وترتبطان مباشرة بتطبيق مبادئ التسيير المالي العمومي الحديث في الجزائر، فإن إحدى أهم جوانب هذه الإصلاحات هو عملية تنفيذ النفقات العامة، نظراً للأهمية الكبيرة للحفاظ على الأموال العامة وضمان صرفها في الأوجه المخطط لها، وهو ما يدفع بنا إلى طرح التساؤل الرئيسي التالي:

ماهي أهم الإصلاحات التي عرفها التسيير المالي العمومي في الجزائر؟ وكيف تؤثر على عملية تنفيذ

النفقات العامة في الخزينة العمومية ؟

وعلى ضوء هذا التساؤل، نطرح الأسئلة الفرعية التالية:

- ما هي أهم الإصلاحات التي عرفت المالية العامة في الجزائر في مجال تحديث إطارها التسييري؟

- كيف تتأثر المرحلة الإدارية لتنفيذ النفقات العامة بإصلاحات التسيير المالي العمومي الحديث في الجزائر؟
- كيف تتأثر المرحلة المحاسبية لتنفيذ النفقات العامة بإصلاحات التسيير المالي العمومي الحديث في الجزائر؟

3- فرضيات الدراسة

- بغرض معالجة إشكاليتنا، نصوغ الفرضيات التي تم على أساسها بناء هذا البحث، والمتمثلة فيما يلي:
- الفرضية الأولى: يعد الإصلاح الميزانياتي أكثر الإصلاحات تأثيراً في التسيير المالي في القطاع العام؛
- الفرضية الثانية: تصفي إصلاحات التسيير المالي العمومي الحديث على المرحلة الإدارية لتنفيذ النفقات العمومية شفافية ومساءلة أكثر؛
- الفرضية الثالثة: لا تؤثر إصلاحات التسيير المالي العمومي الحديث على المرحلة المحاسبية لتنفيذ النفقات العمومية.

4- أسباب اختيار الموضوع

- توجد مجموعة من الأسباب الذاتية والموضوعية التي دفعت بنا إلى اختيار هذا الموضوع أهمها:
- الأسباب ذاتية: القناعة الشخصية للطالبتين والرغبة والميلول لدراسة هذا الموضوع، خاصة أنه في صلب تخصصهما (إدارة مالية)، ويتعلق بالقطاع العام وهو القطاع الذي لا يحظى باهتمام كبير في هذا التخصص حسب رأينا الشخصي؛
- أسباب موضوعية: حداثة الموضوع وأهميته، حيث يعد موضوع الساعة ويتناوله حالياً العديد من الباحثين من مختلف التخصصات نظراً لتشعباته العديدة، وكذا رغبةً في الكشف عن كيفية تنفيذ النفقات العامة في ظل الإصلاحات، وهو جانب لم يحظ بالدراسة الكافية.

5- أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق جملة من الأهداف أهمها:

- التعرف على مفهوم التسيير المالي العمومي الحديث وأهم مبادئه؛
- التعرف على أهم إصلاحات التسيير المالي العمومي في الجزائر؛

- التعرف على إجراءات تنفيذ النفقات العمومية في الجزائر في ظل الإصلاحات، استنادا إلى مختلف القوانين والتنظيمات المعمول بها.

6- أهمية الموضوع

تكتسي دراسة التسيير المالي العمومي الحديث في الجزائر وجانب تنفيذ النفقات العامة منه أهمية بالغة، حيث تسلط الضوء على كيفية تطبيق الإصلاحات والمعايير الحديثة في مجال الميزانية والتسيير المالي للنفقات العامة، ودراسة هذا الموضوع يساعد على تحديث الإدارة العمومية الجزائرية وجعلها أكثر كفاءة وفعالية واستجابة لاحتياجات المواطنين، من خلال التركيز على الشفافية والحوكمة الرشيدة والاستخدام الأمثل للموارد المالية المتاحة، كما تُبرز أهمية التطبيق السليم لهذه الإصلاحات في تحسين جودة الخدمات العامة المقدمة، وتعزيز ثقة المواطن في مؤسسات الدولة ومصادقيتها، مما يُسهم في تحقيق التنمية المستدامة للبلاد.

7- منهج الدراسة

لغرض معالجة إشكالية الدراسة والإجابة على أسئلتها قمنا بتصميم الدراسة في شكل دراسة حالة، حيث اعتمدنا على البيانات المقدمة من قبل المصلحة محل الدراسة إضافة الى مجموعة كبيرة من النصوص القانونية والوثائق الداخلية والمراجع المختلفة، إضافة الى ذلك اعتمدنا في دراستنا على المنهج الوصفي والتحليلي من خلال وصفنا وتحليلنا وتوضيحنا لبعض المفاهيم المتعلقة بالإطار النظري للتسيير العمومي الحديث، النفقات العامة وكذا وصفنا لكيفية تنفيذها.

8- الإطار الزمني والمكاني

- أجريت الدراسة على الفترة التي رافقت الإدارة العمومية منذ الاستقلال إلى غاية أحدث إصلاحات متعلقة بالتسيير المالي العمومي التي شهدتها الجزائر؛
- أجريت الدراسة بمقر خزانة بلديات الرواشد ولاية ميلة.

9- صعوبات الدراسة

لا تخلو أي دراسة مهما كانت بساطتها من صعوبات أو عوائق تواجه أي باحث، وتمثلت الصعوبات التي واجهتنا في دراستنا الحالية فيما يلي:

- تشعب موضوع الدراسة ما جعل من الصعوبة التحكم فيه، سواء من ناحية تعدد القوانين ومشاريع الإصلاح، أو من ناحية امتداد نطاق التسيير المالي العمومي إلى جوانب اقتصادية ومالية ومحاسبية وحتى سياسية؛
- حداثة إصلاحات التسيير المالي العمومي الحديث في الجزائر، والتي وإن لم تشكل لنا صعوبات في الجانب النظري بسبب توفر القوانين بغزارة واهتمام الباحثين بتفسيرها، إلا أنها طرحت لنا صعوبات فيما يخص الدراسة التطبيقية، نظرًا لعدم وجود تطبيق عملي لها بعد، وقلة الأشخاص الملمين بها.

10- الدراسات السابقة

عند القيام بالمسح المكتبي للدراسات السابقة، تبين لما وجود عدة دراسات ذات علاقة بموضوعنا الحالي نعرضها فيما يلي:

أولاً: الدراسات باللغة العربية

1- دراسة أحسن (2023): مقال بعنوان: "أداء التسيير العمومي الجديد كآلية لإصلاح النظام الميزانياتي بمقتضى القانون العضوي 15-18 المتعلق بقوانين المالية"، وتمحورت إشكالية الدراسة حول كيف سيسهم التسيير العمومي الجديد في تحسين مستوى أداء المؤسسات العمومية في ظل إصلاح النظام الميزانياتي بمقتضى أحكام وقواعد القانون العضوي 15-18، حيث هدفت الدراسة إلى تبيان أداء التسيير العمومي الجديد في القطاع العام باعتباره كآلية لإصلاح النظام الميزانياتي بمقتضى القانون العضوي 15-18 المتعلق بقوانين الميزانية، إضافة إلى تبيان المناهج الحديثة للتسيير العمومي التي تسهم في عصنة النظام الميزانياتي، وتوصل الباحث إلى أن القانون العضوي 15-18 يعتبر بمثابة القاعدة الأساسية لإصلاح النظام الميزانياتي وفق مبادئ التسيير العمومي الحديث على مستوى الإدارات العمومية وجعله يتماشى مع متطلبات الإصلاح الحديثة، كما تمثلت توصية الدراسة في ضرورة تطبيق القانون العضوي 15-18 بفعالية لضمان إصلاح النظام الميزانياتي وتطوير الأداء في القطاع العام مع التركيز على ترشيد الإنفاق، وتعزيز مبادئ الحوكمة، المساءلة، والفعالية والجودة في الإدارة العمومية.

2- دراسة بيرش (2018-2019): أطروحة دكتوراه بعنوان "الاتجاهات الحديثة في الموازنة العام وتحديات السياسة المالية في الجزائر"، تمحورت إشكالياتها حول مدى إمكانية تطبيق الاتجاهات الحديثة في الموازنة العامة للدولة كسبيل لتحقيق أهداف السياسة المالية في الجزائر بكفاءة وفعالية، كما هدفت الدراسة إلى إبراز

الحاجة الى الاستغناء عن الأسلوب التقليدي في إعداد الموازنة، والاستفادة من مختلف التجارب الدولية والتي صارت تستخدم الاتجاهات الحديثة في الموازنة العامة لتحقيق أهداف السياسة المالية بكفاءة وفعالية، اعتمد الباحث على قائمة الاستقصاء التي تم تصميمها من قبل الباحث لجمع البيانات الأولية من أفراد مجتمع الدراسة واختبارها وتحليلها باستخدام الأساليب الإحصائية، معتمدا على برنامج SPSS، وتوصلت الدراسة إلى أن أي إصلاحات اقتصادية تبقى قليلة الفعالية إذا لم يرافقها تحديث وعصرنة أنظمة الموازنة العامة وفقا للتوجهات الحديثة في هذا المجال، قصد الانتقال إلى ترشيد الإنفاق العام وعلاج العجز الموازناتي وتطوير إجراءات وآليات تحصيل الإيرادات العامة، وأوصى الباحث بتوفير المقومات الضرورية لنجاح الإصلاحات، مثل توفر الإرادة السياسية، تكييف التشريعات القائمة، تأهيل العنصر البشري، تطوير البيئة الإدارية والمحاسبية، توفير نظام متكامل للمعلومات.

3- دراسة صخراوي (2020-2021): أطروحة دكتوراه بعنوان "تحديث نظام الميزانية العامة كأساس لتفعيل الرقابة على النفقات العمومية في الجزائر"، تمحورت إشكالياتها حول كيفية تحديث نظام الميزانية العامة من تحقيق الفعالية المطلوبة للرقابة على النفقات العمومية، حيث هدفت للوقوف على متطلبات إصلاح نظام الميزانية العامة الحالي في الجزائر من خلال التحول من ميزانية الوسائل والبنود الى ميزانية البرامج، واعتمدت الباحثة على المنهج الوصفي والتحليلي لتحليل نتائج الاستبيان، لتتوصل إلى أن تحديث أنظمة الميزانية العامة في الجزائر لم يتم تطبيقه بالكامل بعد بسبب تأخر تفعيل القانون 15-18، وأوصت بأن نجاح تحديث أنظمة الميزانية مرتبط بمجموعة من العوامل منها تحضير الكفاءات وتكوين الإطارات، تفعيل تقارير مجلس المحاسبة، إعطاء المرونة للمسيرين في اتخاذ القرار، تفعيل مشروع قانون المحاسبة العمومية، والاعتماد على مبدأ الشفافية والمساءلة لتفعيل الرقابة على النفقات العمومية.

4- دراسة عبدوس (2021): مقال بعنوان "آليات حوكمة الميزانية العامة واتجاهات تطبيقها وفق الإصلاح الميزانياتي في الجزائر"، تمحورت إشكاليته حول مدى تطبيق آليات حوكمة الميزانية العامة في إصلاحات النظام الميزانياتي في الجزائر، حيث هدف إلى تسليط الضوء على تطبيقات حوكمة الميزانية العامة للدولة في مشروع إصلاح النظام الميزانياتي في الجزائر، وتحديات تجسيدها على أرض الواقع، من خلال عرض وتحليل أهم ما جاء به القانون 15-18، وتوصلت الباحثة إلى أن الإصلاح الميزانياتي في الجزائر الذي كان من المتوقع دخوله حيز التنفيذ ابتداءً من سنة 2023 يحقق نقلة نوعية في مجال التسيير العمومي من خلال اعتماد آليات حوكمة الميزانية العامة المعترف بها دولياً، واعتماد أسلوب الإدارة بالنتائج مما يعزز من شفافية ومصداقية المعلومات المالية للدولة، ويرفع من كفاءة وفعالية الأداء في القطاع العام، وأوصت بضرورة تدارك

النقائص التي تحول دون تحقيق التطبيق الكامل لمبادئ حوكمة الميزانية العامة قبل دخول الإصلاحات حيز التطبيق، وتدعيمها بإصلاح نظام المحاسبة العمومية والرقابة لتحقيق إصلاح متكامل لكافة جوانب المالية العامة.

ثانيًا: الدراسات باللغات الأجنبية

1- دراسة Jarbandhan and Gwis (2022): مقال بعنوان "آثار الحوكمة العمومية الجديدة على تسيير الإنفاق العام: عرض نظري"، هدفت هذه الدراسة الى استكشاف طبيعة التحول في أنظمة الحوكمة العامة في جنوب إفريقيا من نموذج الإدارة العامة الى نموذج المشاركة، حيث حاول الباحثان تقديم فهم عميق لكيفية إدارة الأزمات المالية والاقتصادية باستخدام نماذج جديدة، بالإضافة الى تقديم نظرة تحليلية للإصلاحات الهيكلية لضمان فعالية هذه الأنظمة، وتوصلت الدراسة الى أن هذا التحول يتطلب اعتماد إصلاحات نظرية وتطبيقية لضمان نجاحه، ومن بين التوصيات التي قدمها الباحثان تعزيز الشفافية والمساءلة في إدارة إنفاق العام لضمان استخدام الموارد بكفاءة وفعالية، وكذا اعتماد نظم الإدارة المالية الإلكترونية لتحسين دقة البيانات وتسهيل عملية الرقابة على الإنفاق العام، حيث ينبغي على الحوكمة وضع خطط مالية استراتيجية طويلة الأمد.

2- دراسة Gönenç et al. (2005): تقرير بعنوان "إصلاح تسيير الإنفاق العام في تركيا"، ركز على التحديات والإصلاحات المتعلقة بتسيير الإنفاق العام، حيث تناول قضية المشاريع الاستثمارية التي تفقر إلى الجدوى الاقتصادية والتي أثرت سلبًا على محفظة الاستثمار العام، كما درس المؤلفون تداعيات تدخل الدولة في المجالات الاقتصادية والاجتماعية من خلال سياسات الميزانية وإدارة الأموال العامة، وتوصلت الدراسة إلى التأكيد على الحاجة إلى التوحيد المالي، وأهمية تسيير الإنفاق العام في اقتصاد تركيا، وأوصى الباحثون بتركيز أكبر على التحكم في الإنفاق العام بدلاً من الاعتماد فقط على زيادة الإيرادات.

3- دراسة Blöndal (2005): مقال بعنوان "إصلاحات أنظمة تسيير الإنفاق العام في دول منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية"، ركز الباحث فيه على المؤسسية الرئيسية في إصلاح أنظمة تسيير الإنفاق العام في دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، حيث أشار إلى أن الدول التي تحقق أفضل النتائج المالية هي عمومًا تلك التي نجحت بشكل أكبر في تحديث عمليات ميزانياتها، وحدد البحث الجوانب الأكثر صلة بالتحكم في الإنفاق العام، مثل؛ استخدام الأطر متوسطة الأجل، والافتراضات الاقتصادية الحذرة، وتقنيات إعداد الميزانية من أعلى إلى أسفل، تخفيف الرقابة المركزية على المدخلات، التركيز على النتائج، التأكيد على الشفافية في الميزانية وإدخال ممارسات التسيير العمومي المالي الحديث فيما يتعلق على سبيل المثال بأساس الاستحقاق المحاسبي،

ورسوم رأس المال، وتحميل المخصصات غير المستخدمة إلى السنوات التالية، والحسابات ذات العائد، وفحص البحث الفوائد والجوانب الإشكالية لكل من هذه العوامل مع التأكيد على ضرورة اعتبارها حزمة متكاملة.

4- دراسة (Blöndal 2005) : مقال بعنوان "إصلاحات أنظمة تسيير الإنفاق العام في دول منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية"، ركز الباحث فيه على المؤسسية الرئيسية في إصلاح أنظمة تسيير الإنفاق العام في دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، حيث أشار إلى أن الدول التي تحقق أفضل النتائج المالية هي عمومًا تلك التي نجحت بشكل أكبر في تحديث عمليات ميزانياتها، وحدد البحث الجوانب الأكثر صلة بالتحكم في الإنفاق العام، مثل؛ استخدام الأطر متوسطة الأجل، والافتراضات الاقتصادية الحذرة، وتقنيات إعداد الميزانية من أعلى إلى أسفل، تخفيف الرقابة المركزية على المدخلات، التركيز على النتائج، التأكيد على الشفافية في الميزانية وإدخال ممارسات التسيير العمومي المالي الحديث فيما يتعلق على سبيل المثال بأساس الاستحقاق المحاسبي، ورسوم رأس المال، وتحميل المخصصات غير المستخدمة إلى السنوات التالية، والحسابات ذات العائد، وفحص البحث الفوائد والجوانب الإشكالية لكل من هذه العوامل مع التأكيد على ضرورة اعتبارها حزمة متكاملة.

مكانة الدراسة الحالية بين الدراسات السابقة

من خلال استعراض الدراسات السابقة، يتضح أنها تناولت جوانب مختلفة ذات صلة بموضوع إصلاحات التسيير المالي العمومي الحديث في الجزائر وأثرها على تنفيذ النفقات العامة، إلا أن هذه الدراسة تتميز بجانب الحدث والتركيز على أحدث الإصلاحات التي عرفتتها المالية العامة في الجزائر، وهي القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية والقانون 07-23 المتعلق بالمحاسبة العمومية والتسيير المالي، والتي لم تتناولها معظم الدراسات السابقة بشكل مفصل ومركز.

وتشارك دراستنا مع دراسات أحسن (2023) وعبدوس (2021) في تناولها لأثر القانون العضوي 18-15 على إصلاح النظام الميزانياتي والتسيير العمومي في الجزائر، كما تتفق مع مع دراسة بيرش (2018-2019) ودراسة صخراوي (2020-2021) في التركيز على ضرورة تحديث نظام الميزانية العامة في الجزائر وفقًا للاتجاهات الحديثة، وتتماشى مع دراسة Jarbandhan and Gwis (2022) ودراسة Gönenç et al. (2005) في التأكيد على أهمية تعزيز الشفافية والمساءلة في تسيير الإنفاق العام، ومه دراسة Blöndal (2005) في تسليط الضوء على الممارسات الحديثة للتسيير المالي العمومي، غير أنها تتميز عن الدراسات السابقة بالنقاط التالية:

- تركز هذه الدراسة بشكل خاص على أثر إصلاحات التسيير المالي العمومي الحديث على عملية تنفيذ النفقات العامة، وهو ما لم يتم التركيز عليه بشكل مباشر في الدراسات السابقة؛
- تقدم الدراسة نظرة متكاملة لإصلاحات التسيير المالي العمومي الحديث في الجزائر من الجانبين الموازناتي والمحاسبي، مما يعطي رؤية أكثر شمولية للموضوع؛
- تسعى الدراسة إلى الجمع بين الجانب النظري المتعلق بمفاهيم التسيير المالي العمومي الحديث، والجانب التطبيقي المرتبط بتحليل القوانين والتشريعات الجديدة في الجزائر ودراسة حالة تطبيقية، مما يضيف عليها طابعاً أكاديمياً وعملياً في آن واحد.

12- هيكلية الدراسة

لمعالجة إشكالية الدراسة والإلمام بمختلف متغيراتها، قسمت الدراسة إلى ثلاثة فصول تسبقها ومقدمة وتليها خاتمة كالتالي :

- **الفصل الأول: التسيير المالي العمومي الحديث وإصلاحاته في الجزائر:** قمنا بتقسيمه إلى ثلاثة مباحث؛ يتناول الأول مفهوم التسيير العمومي الحديث ونشأته، بينما يركز الثاني على مفهوم التسيير المالي في القطاع العام وأهدافه، ويعرض المبحث الثالث واقع التسيير المالي العمومي في الجزائر وإصلاحاته؛
- **الفصل الثاني: مدخل إلى النفقات العامة وتنفيذها في الجزائر:** والذي يتفرع بدوره إلى ثلاثة مباحث؛ يتناول الأول الإطار المفاهيمي للنفقات العامة، بينها يعرض المبحث الثاني ظاهرة تزايد النفقات العامة وواقعها في الجزائر ، وخصصنا المبحث الثالث لإجراءات تنفيذ النفقات العامة في الجزائر؛
- **الفصل الثالث: الدراسة التطبيقية:** والذي يلخص نتائج ما قمنا به في التربص الميداني، وقسمناه بدوره إلى ثلاثة مباحث؛ يتناول الأول التعريف بمحيط الدراسة وأدواتها، ويعرض الثاني دراسة حالة لتنفيذ نفقة عمومية في خزينة بلديات الرواشد، وأخيراً، خصصنا المبحث الثالث لتنفيذ النفقات العمومية على مستوى حسابات الدولة في ظل الإصلاحات.

الفصل الأول: التسيير المالي

العمومي الحديث وإصلاحاته

في الجزائر

تمهيد

تم تصميم المرافق العمومية لتلبية احتياجات ورغبات الأفراد التي قد يعجزون عن تلبيتها بمفردهم، ولتحقيق هذا الهدف، تطورت فكرة التسيير العمومي، الذي كان يُعتبر الهدف الرئيسي للحكومة، وقد كان التسيير العمومي القديم يستند إلى مبادئ من العلوم القانونية والإدارية، غير أنه لقي العديد من الصعوبات نتيجة لاحتكار الدولة للوظائف وتهميش دور الأفراد وعدم دمجهم في العمل في المؤسسات العمومية، ما دفع إلى ظهور فكرة جديدة تتمثل في نموذج التسيير العمومي الحديث (New Public Management (NPM، الذي يعتمد في مبادئه على العلوم الاقتصادية وسياسات القطاع الخاص، كما أنه يشجع الأفراد على تقديم أفكارهم لتحسين أداء المؤسسات العمومية.

تبعاً لذلك، ولإحاطة بهذا المتغير الهام في دراستنا، سنتطرق في هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث كما

يلي:

- المبحث الأول: مفهوم التسيير العمومي الحديث ونشأته؛
- المبحث الثاني: مفهوم التسيير المالي في القطاع العام وأهدافه؛
- المبحث الثالث: واقع التسيير المالي العمومي في الجزائر وإصلاحاته.

المبحث الأول: مفهوم التسيير العمومي الحديث ونشأته

يعد الجانب المالي أحد الأوجه الهامة لإصلاحات التسيير العمومي الحديث، هذا الأخير يمتد نطاقه إلى جوانب أخرى مثل قياس الأداء والإدارة غير الممركزة والمرونة والابتكار، لذلك، وقبل أن نركز في إطارنا النظري على جانب التسيير المالي، لا بد أن ننطلق أولاً من التسيير العمومي الحديث في حد ذاته، لهذا الغرض، نتناول في هذا المبحث ثلاثة مطالب؛ يطرح الأول مفهوم التسيير العمومي الحديث وبوادر ظهوره، وصولاً في المطلب الثاني إلى السياق التاريخي لظهور إصلاحات التسيير العمومي الحديث، لنقوم بعرض أسباب ظهوره في المطلب الثالث.

المطلب الأول: مفهوم التسيير العمومي الحديث ومبادئه

يتفرع هذا المطلب إلى فرعين؛ الأول يركز على مفهوم التسيير العمومي الحديث، بينما يعرض الثاني مبادئه.

الفرع الأول: مفهوم التسيير المالي العمومي الحديث

توجد عدة تعريفات للتسيير العمومي الحديث (New Public Management) تدور كلها في سياق متقارب، غير أنها تختلف من زاوية التركيز، اخترنا منها ما يلي:

التعريف الأول: التسيير العمومي الحديث هو وصف ملخص لطريقة إعادة تنظيم هيئات القطاع العام لجعل نهج إدارتها وتقاريرها ومحاسبتها أقرب إلى تصور معين لطرق منظمات الأعمال (Khatun, 2021)؛

التعريف الثاني: التسيير العمومي الحديث هو تطبيق نظريات وممارسات التسيير في القطاع الخاص والتخصصات الأخرى لتحسين الكفاءة والفعالية والأداء العام للخدمات العامة في البيروقراطيات الحديثة (Promberger & Rauskala, 2023, p.1)؛

التعريف الثالث: التسيير العمومي الحديث إصلاحات تهدف إلى نقل أساليب التسيير الخاصة إلى المجال العمومي، وتحويل نمط الإدارة، وتقوية مساءلة المسيرين، وتحسين العلاقة مع المواطنين (بطاط، 2015، ص394)؛

التعريف الثالث: التسيير العمومي الحديث "إيديولوجية تركز على استخدام مجموعة من المقاربات التي أثبتت نجاعتها في القطاع الخاص، من أجل محاولة إصلاح القطاع العام وتحسين أداء المنظمات الحكومية" (جوال، 2016، ص ص 68-69).

من جهة أخرى، عرفت الإدارة العامة التابعة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OCDE التسيير العمومي الحديث على أنه "نموذج جديد يقوم على نشر ثقافة الأداء الجيد في القطاع العام وتقليل المركزية" يتصف بما يلي: (بوسليمانى وضريفي، 2019، ص ص 4-5)

- تركيز الاهتمام على النتائج من منظور الكفاءة والفعالية وجودة الخدمات المالية المتعلقة بتقديم الخدمة العامة أقرب ما يكون للمواطن، الذي له حق إبداء الرأي مع جميع الشركاء أصحاب المصلحة؛
 - منح المسيرين نوع من الحرية في تحديد بدائل التسيير المباشر للمرفق العام، ووضع أنظمة تسيير تسمح بتحسين مردودية السياسات المعتمدة؛
 - زيادة الاهتمام بكفاءة الخدمات المقدمة من طرف المؤسسات العمومية، من خلال وضع أهداف خاصة بالإنتاجية وتبني مفهوم المنافسة؛
 - تعزيز القدرة الإستراتيجية للحكومة المركزية لتوجيه تطور الدولة بمختلف أجهزتها، وتمكينها من الاستجابة بصورة منهجية وسريعة وبتكلفة اقل للتغيرات التي قد تحدث على مختلف المستويات.
- بناءً على العرض السابق، يمكن القول أن التسيير العمومي الحديث هو نموذج إصلاحي يهدف إلى تحسين كفاءة وفعالية وأداء الخدمات العامة في البيروقراطيات الحديثة، حيث يتميز بتطبيق نظريات وممارسات إدارة الأعمال والتخصصات الأخرى في القطاع الخاص، بهدف إدخال تحسينات في القطاع العام، من خلال تنظيم هياكل الحكومة وتحديث الإجراءات الإدارية لتكون أكثر فعالية ومرونة، بالإضافة إلى تعزيز مفهوم المساءلة والشفافية في أداء المؤسسات الحكومية، ويتمثل هدف التسيير العمومي الحديث في تحسين تقديم الخدمات العامة وتلبية احتياجات المواطنين بشكل أفضل، من خلال توفير خدمات ذات جودة عالية وبتكلفة مناسبة، وتعزيز التفاعل بين الحكومة والمواطنين.

الفرع الثاني: مبادئ التسيير العمومي الحديث

تستند مبادئ التسيير العمومي الحديث إلى مصدرين؛ أولهما الممارسات التسييرية في القطاع الخاص أو ما يعرف بالمعرفة الإدارية التسييرية *Managérialisme*، وثانيهما "الاقتصاد المؤسسي الجديد المدفوع بنظريات مثل نظرية الاختيار العام *Public Choice Theory*، ونظرية الوكالة *Agency Theory*، ونظرية تكاليف المعاملات *Transaction Cost Theory* (Raharja, 2020 Indahsari &)، وفيما يلي بعض المبادئ الرئيسية للتسيير العمومي الحديث: (Garcia-Sanchez & Cuadrado-Ballesteros, 2016)

- الإدارة النشطة وروح المبادرة: يركز هذا المبدأ على الإدارة النشطة الموجهة نحو النتائج؛
- معايير وأسس أداء واضحة: يؤكد التسيير العمومي الحديث على أهمية المعايير الواضحة للأداء والقياس النشط للأداء؛
- التحكم في المخرجات: بدلاً من التركيز على الإجراءات أو المدخلات، يركز التسيير العمومي الحديث على أهمية المخرجات أو النتائج؛
- التفكيك واللامركزية: يشجع التسيير العمومي الحديث على تفكيك المنظمات الضخمة إلى وحدات أصغر وأكثر قابلية للإدارة وتفويض السلطة؛
- التنافس في تقديم الخدمات العامة: يروج التسيير العمومي الحديث للمنافسة بين مقدمي الخدمات لتحسين الكفاءة والفعالية؛
- التأكيد على أساليب التسيير في القطاع الخاص: يستعير التسيير العمومي الحديث ممارسات التسيير من القطاع الخاص لتحسين أداء القطاع العام؛
- الانضباط والتوفير في تخصيص الموارد: يؤكد التسيير العمومي الحديث على الانضباط المالي والاستخدام الكفء للموارد.

وتجدر الإشارة إلى أن تأثير إصلاحات التسيير العمومي الحديث يختلف دولياً، حيث لم تتبن جميع الدول هذا النموذج، وهناك نقاش مستمر في الأدبيات ذات العلاقة حول ما إذا كانت هذه الإصلاحات قد أثرت بشكل إيجابي أم لا، حيث يعتقد البعض أن أهم مزايا التسيير العمومي الحديث هو تحقيق قيمة أفضل مقابل المال، واستعادة القدرة على التحكم في القطاع العام المتوسع باستمرار، بينما يرى البعض الآخر أن من عيوبه التركيز المفرط على الكفاءة بدلاً من المساءلة الديمقراطية وتكريس التفكير "المنعزل" الخاص بالوحدات الحكومية. (Ferlie, 2017).

وفي كل الأحوال، لا يمكن فهم مفهوم ومبادئ التسيير العمومي الحديث وتصور تطبيقاتها العملية دون المرور على السياق التاريخي لظهور هذه الإصلاحات، وهو ما سنتناوله في المطلب الثاني من هذا المبحث.

المطلب الثاني: السياق التاريخي لظهور إصلاحات التسيير العمومي الحديث

تميزت الفترة 1970/1960م بالعديد من الدراسات الأكاديمية التي ناقشت إمكانية تعزيز قدرات الحكومة، وبرز في هذا الشأن تياران رئيسيان؛ أحدهما قاده الاقتصاديون يوصف بـ"الاقتصاد المؤسساتي الجديد"، والآخر كان أساسه المعرفة الإدارية التسييرية *Managérialisme*، حيث قام الاقتصاديون بإدخال المنطق الاقتصادي في عمليات الحكومة، في حين أدخل المسكرون تقنيات الخبرات المهنية التسييرية للقطاع الخاص في القطاع العام، فظهرت العديد من مذاهب الإصلاح على أساس هذين الاتجاهين (عطار، 2014-2015، ص80).

وجاءت فكرة التسيير العمومي الحديث نتيجة لعدة أزمات عالمية، من بينها الأزمة البترولية سنة 1973، والأزمة المالية الناتجة عنها التي واجهت العديد من دول العالم، حيث تم إدخال مصطلح التسيير العمومي الحديث للمرة الأولى من قبل الأكاديميين في المملكة المتحدة وأستراليا في الثمانينيات من القرن الماضي لوصف الإصلاحات التي تم تطويرها كجزء من جهود جعل الخدمة العامة أكثر مشابهة للشركات الخاصة، ولتحسين أدائها من خلال استخدام نماذج القطاع الخاص (Kalimullah et al., 2012)، كما ينسب العديد من مفكري الإصلاح العمومي الفضل في بدء حركة التسيير العمومي الحديث إلى رئيسة وزراء بريطانيا السابقة Margaret Thatcher، التي اعتلت منصبها سنة 1979م وركزت في حملتها الانتخابية على إصلاح الخدمات الحكومية، من خلال تفعيل فكرة القطاع العام بعيدا عن النماذج البيروقراطية القديمة، بالإضافة إلى سياسات الرئيس الأمريكي السابق Ronald Reagan خلال الفترة 1981-1989 في الولايات المتحدة الأمريكية، ورئيس الوزراء الكندي السابق Brian Mulroney في الفترة 1984-1993، حيث قاد كلاهما حركة شرسة ضد البيروقراطية ومن أجل تطوير أداء المنظمات في القطاع العام (عطار، 2014-2015، ص81)، كما لا بد من الإشارة إلى أن التسيير العمومي الحديث ترجع بداياته بالضبط إلى مقالين للباحثين Hood (1991) و Aucoin (1990) اللذان استخدماه لوصف أساليب وأنماط إدارة المنظمات العامة التي ظهرت خلال سنوات الثمانينيات والتسعينات، لاسيما في المملكة المتحدة وأستراليا ونيوزيلندا.

تبعًا لذلك، انتقلت موجة الإصلاحات إلى الدول الأخرى التي عانت من نفس المشاكل، حيث سعت هذه الإصلاحات إلى البحث عن فعالية أكبر للمورد العمومي، الذي سجل مشاكل ونقائص في مجال تقديم الخدمات

العمومية، حيث تميزت بالضعف في الأداء وغياب الفعالية في التقديم كاستجابة أفضل لمتطلبات المواطنين، وفي سبيل تصحيح الأوضاع، تم التفكير في استخدام نفس الأدوات المطبقة في القطاع الخاص وتطبيقها بشكل تدريجي في القطاع العمومي (تيشات، 2018، ص31)، أما في الجانب الميداني، فقد تجسدت بعض مبادئ التسيير العمومي الحديث في العديد من المشاريع الإصلاحية المتعلقة بالمنظمات العمومية في الولايات المتحدة الأمريكية والدول الأنجلوسكسونية (بريطانيا، كندا، ونيوزلندا) وذلك في ثمانينيات القرن الماضي.

بناءً على ما سبق، يتضح لنا أن الأزمات الاقتصادية والمالية العالمية كانت محفزاً رئيسياً لبروز الحاجة إلى إصلاحات جذرية في التسيير العمومي، حيث أظهرت تلك الأزمات قصور النماذج البيروقراطية التقليدية عن مواكبة المتغيرات والتحديات الجديدة، مما دفع بعض الدول الرائدة آنذاك إلى البحث عن أساليب إدارية أكثر مرونة وفعالية، ويمكن القول إن النموذج البريطاني تحت قيادة ثاتشر والنموذج الأمريكي برئاسة ريغان كانا رائدين في هذا المجال، حيث شكلا بمثابة نقطة انطلاق لحركة التسيير العمومي الحديث التي انتشرت لاحقاً إلى دول أخرى. وقد اعتمدت هذه الحركة بشكل أساسي على استلهام الممارسات والأدوات الناجحة من القطاع الخاص وتطويعها لتلائم احتياجات القطاع العام، وتقودنا هذه الفكرة إلى البحث في أسباب ظهور التسيير العمومي الحديث التي نحاول عرضها في المطلب الثالث.

المطلب الثالث: أسباب ظهور التسيير العمومي الحديث

اختلف الباحثون في طرحهم للعديد من الأسباب التي أدت إلى ظهور التسيير العمومي الحديث، إذ أن من أهم الدوافع التي أدت إلى بروزه كان القصور الذي اكتنف التسيير التقليدي في القطاع العام، والأفكار التي لم يتم احترامها أو التي حرّفت عن المعنى الذي وضعت لأجله، ويمكن حصر أوجه القصور هذه في ثلاثة عوامل رئيسية هي: (بن عيسى، 2013، ص ص 192 - 193)

- **البيروقراطية:** ظلت البيروقراطية مفهوماً إيجابياً على المستوى النظري والعلمي حتى منتصف القرن الماضي، حيث ظهرت بعض الاختلالات التي ولدت أزمةً بين المواطن والإدارة العامة، مما ساعد في ظهور مبادئ فكرية جديدة تسعى لتخطي هذه الظاهرة؛
- **تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية:** ويعد أحد أهم أسباب ظهور مبادئ فكرية تصب في إطار التسيير العمومي الحديث، ففي منتصف السبعينيات، عرفت الكثير من الدول المتقدمة أزمة اقتصادية حادة تعود بواكر ظهورها إلى نهاية الستينات، ورغم كل محاولات الإصلاح إلا أن السياسات المطبقة لم تعط نتائج،

وهو ما ساهم في بروز اتجاهات فكرية تدعو إلى تقليص دور الدولة الاقتصادي والاجتماعي لإعطاء المبادرات الخاصة أكثر مساحة للنشاط، من خلال فتح المجال للخصوصية وآليات السوق والمنافسة؛

- **تأطير النظريات الحديثة:** توسع اهتمام المتخصصين في منتصف السبعينيات إلى إسقاط ميكانيزمات السوق على مجالات النشاط العمومي والممارسات التسييرية، انطلاقاً من فعاليتها في المنظمات الاقتصادية، فظهرت مساهمات ونظريات متعلقة بدور الدولة في الحياة الاقتصادية، كنظرية الاختيار العام وفكرة تقليص الضبط الاقتصادي، وقد أدت النظريات والأفكار المستحدثة إلى إضفاء تغييرات على أساليب تسيير المنظمات العمومية، حيث مثلت هذه التغييرات الأسس الأولى التي بني عليها التسيير العمومي الحديث.

انطلاقاً من هذه الظروف، يعد التسيير العمومي الحديث بمثابة ثورة على مبادئ وأسس التسيير العمومي التقليدي، محاولاً نقل الممارسات الإدارية في المنظمات العمومية من الروتين والجمود إلى الحركية والمرونة، من أجل ضمان تكيف أفضل وفعال لها مع البيئة ومتطلباتها (جوال، 2016، ص76)، ولتوضيح ديناميكية هذا الانتقال أكثر، نعرض في الجدول رقم (1) مقارنة بين كل من التسيير العمومي التقليدي والتسيير العمومي الحديث.

جدول رقم (1.1): مقارنة بين التسيير العمومي التقليدي والتسيير العمومي الحديث

وجه المقارنة	التسيير العمومي التقليدي	التسيير العمومي الحديث
الهدف	احترام القواعد والإجراءات القانونية (المراسيم، التعليمات)	- التركيز على النتائج؛ - إرضاء المواطنين (العلاء)؛ - البحث عن الفعالية وتحسين الأداء.
التنظيم	- المركزية (مركزية القرارات)؛ - هيكل تنظيمي هرمي.	- اللامركزية (تفويض الصلاحيات)؛ - هيكل تنظيمي شبكي؛ - الهيمنة التنافسية.
الفصل بين المسؤوليات السياسية والإدارية	يشوبها الخلط وعدم الوضوح (غامضة).	واضحة.
تنفيذ المهام	- تقسيم العمل؛ - التخصيص.	مستقلة.
التوظيف	عن طريق المسابقات.	عن طريق التعاقد
الترقية	- الترقية في الدرجة؛ - الترقية في الرتبة.	- الترقية حسب الاستحقاق؛ - الترقية حسب الأداء.

المراقبة	مؤشر المتابعة.	مؤشر الأداء.
نوع الميزانية	- تركيز على الوسائل؛ - الشكل المرتكز على تقسيم الإيرادات؛ - التمسك بضوابط الميزانية؛	- تركيز على الأهداف. - الشكل المرتكز على عدم تقسيم الإيرادات. التمسك بفعالية الإيرادات.

المصدر: جوال (2016، ص 76).

من خلال الجدول رقم (1) يظهر أن الفرق بين كلا النموذجين جوهري وهام، فالانتقال إلى تطبيق التسيير العمومي الحديث يتطلب تغييرا هيكليا وجذريا، هذا الأمر وإن كان صعبا خاصة في البدايات إلا أنه ضروري، حيث نلاحظ من الجدول رقم (1) بالنسبة للهدف في التسيير العمومي التقليدي، فهو يسعى إلى احترام القواعد والإجراءات عكس التسيير العمومي الحديث الذي يسعى إلى تحقيق النتائج ورضا العملاء، أما من حيث التنظيم فالتسيير القديم يتميز بالمركزية على عكس تميز التسيير الحديث باللامركزية وتفويض الإصلاحات، أما بالنسبة للفصل بين المسؤوليات السياسية والإدارية فيشوبها الخلط وعدم الوضوح قديما أما حديثا فتنسم بالدقة والوضوح، وفيما يخص ترقية الموظفين قديما كانت عن طريق الأقدمية أما في التسيير الحديث فتتم الترقية حسب الأداء والاستحقاق.

انطلاقا من هذه المفاهيم، تتوضح لنا فلسفة التسيير العمومي الحديث المبنية على مبادئ مغايرة لما بُني عليه الفكر التقليدي، ويعد الجانب المالي أحد أهم الجوانب التي تركز عليها هذه المبادئ، وهو ما نتناوله في المبحث الثاني الذي يركز على التسيير المالي العمومي الحديث.

المبحث الثاني: مفهوم التسيير المالي في القطاع العام وأهدافه

يعد التسيير المالي من أهم مجالات علوم التسيير وأكثرها تطوراً، حيث يلعب دور المنسق بين مجالات التسيير، فما من وظيفة أو مصلحة أو مديرية داخل منظمة ما إلا وتستعين بتقنيات التسيير المالي من أجل تنفيذ قراراتها وتطبيق خططها وتحقيق أهدافها، تبعاً لهذه الأهمية، خصصنا هذا المبحث للمفاهيم الأساسية المتعلقة بالتسيير المالي في القطاع العام، حيث يتضمن ثلاث مطالب؛ نتطرق في الأول إلى مفهوم التسيير المالي وأهدافه في القطاع العام، أما في المطلب الثاني سنتعرف على آليات التسيير المالي، ثم نتطرق لخصوصياته في القطاع العام في المطلب الثالث.

المطلب الأول: مفهوم التسيير المالي وأهدافه في القطاع العام

يتفرع هذا المطلب إلى فرعين؛ الأول يركز على مفهوم التسيير المالي، بينما يعرض الثاني أهدافه في القطاع العام.

الفرع الأول: مفهوم التسيير المالي

التعريف الأول: يعرف التسيير المالي على أنه ذلك المجال من علوم التسيير الذي يهتم بالجوانب المالية داخل المنظمة، ويسعى إلى تحقيق وتطبيق مختلف الأهداف والمخططات المالية، حيث يستخدم في تحقيق ذلك مجموعة من الأدوات والطرق والأساليب والتقنيات التي تساعد المنظمة على الاندماج مع مكونات المحيط المالي (بن ساسي وقرشي، 2011، ص57).

التعريف الثاني: كما يعرف التسيير المالي أيضاً بأنه ممارسة تسمح -على مستوى المنظمة- ب جلب الموارد الضرورية بصفة عادية للتشغيل الأمثل لمختلف الأنشطة من جهة، وبالاستعمال الأمثل والعقلاني للموارد ومتابعة العمليات التي خصصت لها هذه الموارد من جهة أخرى (شيحة، 2013، ص49).

التعريف الثالث: وعرف التسيير المالي كذلك بأنه أحد مجالات علوم التسيير المكرسة للاستخدام الحكيم للأموال، واختيار الدعم المالي بعناية، لتمكين المنظمة من التحرك في اتجاه تحقيق أهدافها (McMenamin, 2022).

تبعاً لهذه التعاريف، فإن التسيير المالي ممارسة تهدف إلى تنظيم وضبط التدفقات المتعلقة بالاستثمارات والموارد من أجل تحقيق الأهداف المسطرة، وهو فرع من فروع علوم التسيير يعنى بإدارة الجوانب المالية داخل

المنظمة بهدف تحقيق أهدافها المالية بكفاءة وفعالية، من خلال استخدام مجموعة متنوعة من الأدوات والتقنيات لضمان جلب الموارد المالية اللازمة بصورة مستمرة لتمكين تشغيل وإدارة أنشطة المنظمة بكفاءة عالية، إلى جانب ذلك، يهتم التسيير المالي بضمان الاستخدام الأمثل والعقلاني للموارد المتاحة، وذلك من خلال رصد ومراقبة العمليات المالية وتوجيهها نحو تحقيق الأهداف الاستراتيجية للمنظمة، ويُعد التسيير المالي أحد العوامل الرئيسية في تحديد مسار النجاح المالي للمنظمة، حيث يساعد في اتخاذ القرارات المالية الصائبة وتحديد الأولويات وتخصيص الموارد بشكل فعال لتحقيق الأهداف المحددة.

وإذا أردنا حصر تعريفنا في التسيير المالي العمومي الحديث (New Public Financial Management)، فهو يشير إلى الإصلاحات التي تم إدخالها في الأنظمة والإجراءات والمنظمات والقوانين من أجل الحصول على الموارد المالية العامة واستخدامها بشكل فعال، والتي تشمل ليس فقط النفقات ولكن أيضًا الإيرادات والديون في سياق الموازنة العامة والمحاسبة والرقابة الداخلية والخارجية والتقارير المالية، بحيث تؤثر هذه الإصلاحات على "كيفية" تنفيذ السياسات العامة بحثًا عن الكفاءة والفعالية والجودة والشفافية والمساءلة والحكم الراشد (Garcia-Sanchez & Cuadrado-Ballesteros, 2016, p. 15).

الفرع الثاني: أهداف التسيير المالي في القطاع العام

تظهر أهداف التسيير المالي في القطاع العام في ضوء المشكلات الاقتصادية التي تعاني منها، وتتحدد في تنمية اقتصادها كهدف استراتيجي، ونذكر من هذه الأهداف ما يلي: (العامري والحلو، 2020، ص18)

- **توجيه النفقات العامة:** من الضروري أن تستهدف الدول من خلال نفقاتها العامة تحقيق عدد من الأهداف، منها القيام بتكوين رأس المال الاجتماعي أو ما يعرف بالبنية التحتية للتنمية الاقتصادية، كالطرق والجسور والسدود والاتصالات والصحة، وتلك المشروعات التي يحجم عنها القطاع الخاص لحاجتها إلى رؤوس أموال كبيرة، أو لانخفاض العائد منها وانعدام ربحية البعض منها، أو لأن الدول لا تسمح للقطاع الخاص باستثمار أمواله في مثل هذه المشروعات؛

- **ضبط الاستهلاك:** بما أن أغلب الدول تعاني من انخفاض نصيب الفرد من الدخل القومي، فإن الاستهلاك الضروري يعد السمة البارزة لاستهلاك معظم أفراد المجتمع، لذلك، فإن السياسة الضريبية فيها يجب أن تستهدف تخفيض الاستهلاك غير الضروري (الكماي)، من خلال فرض الضرائب التصاعدية على الدخل والثروات فيها؛

- **تعبة المدخرات:** من مهام التسيير المالي في الدول القيام بدور كبير في تعبئة الفائض الاقتصادي وتوجيهه لتمويل التنمية الاقتصادية، ولهذا الغرض، لجأت بعض هذه الدول إلى اختيار أسلوب الادخار الإجباري الذي بموجبه يتم إجبار الأفراد والهيئات على تخصيص نسبة معينة من دخولهم لشراء سندات ذات عائد، على أن يتم استرجاع هذه السندات بعد مدة معينة من الزمن، كما يمكن تحقيق الادخار الإجباري عن طريق فرض الضرائب بوصفها اقتطاعا من دخول الأفراد لحساب التسيير المالي، حيث يستخدم جزء منها لتمويل مشاريع التنمية الاقتصادية.

انطلاقا من هذه الأهداف، نخلص أنه لا بد وأن للدول والمنظمات آليات محددة للتسيير المالي نعرضها في المطلب الثاني.

المطلب الثاني: آليات التسيير المالي في القطاع العام

يتطلب التسيير المالي الناجح قيام الإدارة بثلاث مهام تمثل آليات التسيير المالي، حيث تتمثل الأولى في وضع الخطط المالية مختلفة الآجال، أما الثانية فتتعلق بالانطلاق في تنفيذ الخطط من خلال تمرير الأوامر، وتتمثل الثالثة في الرقابة، وتمثل هذه الآليات دورة مستمرة غير منقطعة، حيث أنه مع انتهاء أجل كل دورة تخطيط، تنفيذ، رقابة تنطلق واحدة جديدة وذلك كما يلي: (الواعر، 2015-2016، ص ص 62-63)

- **التخطيط المالي:** هو عملية تصور الوسائل والسبل اللازمة للوصول إلى الأهداف بمختلف آجالها، ومن هذا المنطلق، فإن الخطط المالية تنقسم إلى خطط قصيرة الأجل وخطط طويلة الأجل، وتتجسد الخطط المالية من صيغة موازنات تقديرية تغطي مختلف الآجال، بحيث يكون هناك تناسق تام وتكامل فيما بينها، وتوضح الموازنات كافة النتائج المستقبلية المفترض والواجب تحقيقها على المدى القصير من ربحية، توازن وسولة، والمدى الطويل والمتمثلة في القيمة النهائية المتوقع خلقها من مختلف المشاريع؛

- **التنفيذ:** يستوجب تنفيذ الخطط المالية تمرير الأوامر بين مختلف الإدارات والتنسيق فيما بينها، وعادة ما يتطلب ذلك تدخل الإدارة العليا للمنظمة نظرا لعدم امتلاك الإدارة المالية السلطة على الإدارات الموجودة على نفس مستوى التنظيم الهرمي للمؤسسة، كما تتطلب جهودا حوارية وتفاوضية للإدارة المالية مع باقي مستويات المسؤولية في الشركة؛

- **الرقابة:** وتعد عملية مستمرة تهدف إلى وضع وإبقاء أو إعادة المنظمة إلى المسار الصحيح اللازم لتحقيق أهدافها، وفي النهاية خلق القيمة الموافقة للخطط الموضوعة، وتتم الرقابة في مختلف أطوار التنفيذ بالمقارنة

بين الخطط الموضوعة والنتائج المحققة على أرض الواقع باستعمال العديد من الأدوات على غرار التشخيص المالي، محاسبة التكاليف وغيرها.

المطلب الثالث: خصوصيات التسيير المالي في القطاع العام

إن تمييز التسيير المالي في القطاع العام عن التسيير المالي في القطاع الخاص يعود في المقام الأول إلى تمايز نشاط الدولة المالي عن نشاط الأفراد الهادف إلى إشباع الحاجات، ويختلف التسيير المالي في قطاعه العام عن الخاص من عدة جوانب نعرضها في الفروع الموالية.

الفرع الأول: الهدف

إن قيام الدولة بالمرافق العامة غالباً لا يهدف إلى تحقيق الربح، بل لاعتبارات أخرى، كإتاحة الفرصة للانتفاع بالخدمة للجميع دون تمييز، ولا ينفي ذلك أن الدولة قد تحصل على موارد مالية للميزانية العامة نتيجة لتوليها بعض المشروعات، غير أنها لا تسعى إلى تحقيق الربح المادي فقط في قيامها بالمرافق العامة، بل تهدف إلى تحقيق المصلحة العامة حتى لو ترتب على ذلك النشاط عدم تحقيق أي ربح على الإطلاق، أو حتى لو نتج عنه خسارة عندما تقدم للأفراد خدمة بأقل من تكلفتها، أما الأفراد، فالهدف الرئيسي لأي نشاط بالنسبة لهم عادةً هو تحقيق أقصى ما يمكن من الأرباح (العامري والحلو، 2020، ص 19).

الفرع الثاني: طريقة الحصول على الإيراد

تتمتع الدولة كما هو معروف بحقها بفرض الضرائب وإصدار القروض والإصدار النقدي الجديد وحق الاستيلاء والتأميم، وهذا كله متأني في صفة السيادة والتي توفر للدولة سلطة الأمر والنهي والجبر، في حين لا يتمتع الأفراد بمثل هذه السلطة، فإذا كانت الدولة تعتمد في الحصول على إيراداتها على الوسائل الإجبارية، فإن الأفراد غالباً ما يعتمدون في الحصول على إيراداتهم على الطرق الاختيارية، أي الاتفاق أو التعاقد كوسيلة لبيع منتجاتهم وتقديم خدماتهم للدولة والأفراد (العامري والحلو، 2020، ص 19).

الفرع الثالث: أسلوب الإنفاق

تحدد الدولة نفقاتها ثم تعين مقدار ما يلزمها من الإيرادات الذي تغطي به النفقات، ويجب في الظروف العادية ألا تزيد الإيرادات عن النفقات، حتى لا يحرم الأفراد من أموال ليست الدولة في حاجة إليها وذلك

باقتطاعها كضرائب منهم، أما الأفراد، فتقدر دخولهم أولاً، ثم ينفقون في حدود ذلك الدخل، ويرجع هذا الفرق إلى أن قدرة الدولة على الاقتراض أوسع من قدرة الأفراد، فهي باقية وثقة المقترضين بها أكبر من ثقتهم بالأفراد.

بناءً على ما سبق، نصل إلى أن التسيير المالي في القطاع العام يختلف جوهرياً عن نظيره في القطاع الخاص من حيث الأهداف والآليات والممارسات، فبينما يركز القطاع الخاص على تحقيق الربح المادي كهدف أساسي، تسعى المنظمات العامة إلى تحقيق المصلحة العامة وتقديم الخدمات للمواطنين حتى لو لم يترتب عن ذلك أي عائد مالي مباشر، كما تمتلك الدولة صلاحيات سيادية واسعة لتعبئة الموارد المالية مثل فرض الضرائب وإصدار القروض، بينما يعتمد الأفراد على الطرق الاختيارية والتعاقدية، أيضاً تحدد الدولة نفقاتها أولاً ثم تبحث عن الإيرادات اللازمة لتغطيتها، عكس الأفراد الذين ينفقون في حدود دخولهم المحدودة، وبطبيعة الحال، تتطلب هذه الخصوصيات وجود نظام تسييري مالي خاص للقطاع العام، يراعي أهدافه وصلاحياته واحتياجاته المتميزة، كما يجب أن يضمن هذا النظام المرونة والكفاءة في إدارة المال العام وفق مبادئ الشفافية والمساءلة والحكم الراشد لضمان الاستخدام الأمثل للموارد المحدودة لتحقيق المصلحة العامة.

بعد عرضنا لمفهوم التسيير المالي العمومي الحديث ضمن سياق أوسع لإصلاحات التسيير العمومي الرامية إلى تحديث وترشيد إدارة الموارد والنفقات العامة من خلال استلهام مبادئ ومنهجيات القطاع الخاص مثل التركيز على النتائج والأداء والمساءلة والشفافية، وللخصوصيات التي تميز التسيير المالي في القطاع العام عن نظيره الخاص، ما يستدعي وجود نظام تسييري مالي خاص يراعي تلك الخصوصيات ويضمن الكفاءة في إدارة المال العام، ننتقل في المبحث الثالث إلى التركيز على واقع التسيير المالي العمومي في الجزائر والإصلاحات التي يعرفها.

المبحث الثالث: واقع التسيير المالي العمومي في الجزائر وإصلاحاته

شغل تطوير التسيير العمومي في الجزائر القيادات السياسية للدولة منذ الاستقلال، ورغم أنها كانت تطبق طرق التسيير الفرنسية غداة الاستقلال، إلا أنها وبعد مدة بدأت في تحديد معالم الدولة الجزائرية المستقلة، وعلى غرار معظم دول العالم، سعت الجزائر أيضا إلى تحديث تسييرها العمومي خلال ثمانينيات القرن الماضي، ولأجل الإحاطة بهذه الأحداث، سنتناول في هذا المبحث ثلاثة مطالب، يعرض الأول التطور التاريخي لإصلاحات التسيير العمومي في الجزائر، بينما يتطرق الثاني لوضعية التسيير المالي العمومي في الجزائر قبل الإصلاحات، ويتناول المطلب الثالث أهم إصلاحات التسيير المالي العمومي الحديث في الجزائر.

المطلب الأول: التطور التاريخي لإصلاحات التسيير العمومي في الجزائر

تعرف إصلاحات التسيير العمومي بأنها "الجهود المنظمة وبشكل مقصود لإحداث تغييرات جوهرية في بنية البيروقراطية العامة وإجراءاتها في اتجاهات وسلوك الإداريين العاملين بها، من أجل زيادة الفاعلية التنظيمية وتحقيق أهداف التنمية الاقتصادية" (فرطاس، 2016، ص 310)، وتعد هذه الإصلاحات أحد أهم المحاور التي ركزت عليها الدولة الجزائرية بعد الاستقلال، أين قامت بإعادة النظر في جميع المنظومات، ومنها المنظومة الاقتصادية، والتي تأثرت هي الأخرى بالنهج الاشتراكي الذي انتهجته الحكومة آنذاك كرد فعل على النهج الذي كان مطبقا خلال عهد الاستعمار الفرنسي، والذي لم يهتم بإنشاء المؤسسات العمومية التي تُعد محور العملية الاقتصادية، إلا فيما يتعلق بنهب ما تمتلكه الجزائر من خيرات (داودي وماني، 2008، ص 134).

إضافةً إلى ذلك، كان للظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية وصولاً إلى الانفتاح التكنولوجي والعولمة تأثيرها المتواصل الذي يبرر عمليات الإصلاح الإداري المتوالية التي شهدتها البلاد، ونعرض في الفروع الموالية محطات إصلاحات التسيير العمومي في الجزائر عقب الاستقلال.

الفرع الأول: الإصلاحات الأولى عقب الاستقلال

لم يكن لدستور 1963م التأثير المنتظر على تحسين ظروف الإدارة العامة الجزائرية، والتي كانت في مشاكل لا نهاية لها في ظل الأوضاع المتردية الموروثة عن الاستعمار على جميع الأصعدة، مما جعل عملية تنفيذ صعبة التحقيق، لذا، تم بتاريخ 19 جوان 1965 إصدار بيان اعتبر دستورا مصغرا لتسيير البلاد مؤقتا،

وكنتيجة للنهج الاشتراكي الذي اتبعته الدولة والذي كان الأنسب لتلك الحقبة، أخذت الجزائر بنموذج دوبرانيز الروسي وهو: " نموذج المشاريع المصنعة" من أجل تحقيق المصلحة العامة حيث يتم وفقه استخدام مخططات طويلة المدى (بوداوي، 2020، ص 22).

وفي سنة 1966م، تم إنشاء مديرية عامة للتنظيم والإصلاح الإداري في إطار التنظيم المركزي لوزارة الداخلية (فرطاس، 2016، ص 310)، والتي تم تحويلها سنة 1968م إلى مديرية عامة للتنظيم والإصلاح الإداري والعلاقات العامة.

الفرع الثاني: إصلاحات الفترة 1975-1986

من خلال دستور 1976م، عملت الإدارة العامة على تحقيق المصلحة العامة عن طريق الصناعات الثقيلة، مثل مركبات الحجار، أرزيو، روية وغيرها (بوداوي، 2020، ص 22)، كما صدر القانون الخاص بعملية إعادة هيكلة المؤسسات العمومية في 05 أكتوبر 1980، وكانت السياسة الجديدة تتمثل في تقليص عدد المؤسسات العمومية حتى يسهل تسييرها (لعربي، 2016/2017، ص 150)، وفي إطار تنظيم وزارة الداخلية، تم إنشاء مديرية عامة للتكوين والتعاون والإصلاح الإداري، والتي تضم ثلاث نيابات مديرية وهي: مديرية خاصة بالتنظيم، الهياكل الإدارية، والبحث الإداري (بوداوي، 2020، ص 22).

استمر إنشاء الإدارات المتخصصة في هذه الفترة، ففي سنة 1982، تم إنشاء كتابة الدولة المكلفة بالوظيفة العمومي والإصلاح الإداري لدى الوزير الأول، والتي حددت مهامها بدراسة وتحضير الشروط العامة للتسيير، وكذلك طرق عقلنة الإجراءات وتبسيط المهام الإدارية، وفي سنة 1983 تم إنشاء لجنة وطنية للإصلاح الإداري لدى كتابة الدولة للوظيفة العمومي، والتي كان يرأسها كاتب الدولة، وتتكون من أمناء عامين لوزارة الداخلية والمالية والعدل، وممثل الأمانة العامة للحكومة، ومن أهم وظائفها تحسين الشروط العامة للتنظيم، تسيير مصالح الدولة، عقلنة الهياكل والمناهج، تبسيط الإجراءات الإدارية، وتحسين شروط عمل الموظفين العموميين (فرطاس، 2016، ص 311).

في ذات الإطار، تم تأسيس محافظة الإصلاح والتجديد الإداري سنة 1984 والتي حلت محل كتابة الدولة للوظيفة العمومي، وكان من أهم مهامها تقريب الإدارة من المتعامل، والعمل على تكييف الهياكل الإدارية لمواجهة تحديات التنمية من خلال مساهمتها في دراسة واقتراح كل السبل التي تساهم في تحسين التنظيم وسير المصالح في المنظمات العمومية، وكذا اقتراح كل إجراء يعمل على تقريب الإدارة من المتعاملين، وبقي الحال

على حاله فيما يتعلق بسعي الإدارة إلى تحقيق المصلحة العامة عن طريق الصناعات الثقيلة حتى سنة 1986م التي تزامنت مع وقوع أزمة اقتصادية عالمية وهبوط أسعار البترول في الأسواق العالمية، وانتهاج الجزائر لسياسة التقشف وتسريح العمال (بوداوي، 2020، ص22).

الفرع الثالث: إصلاحات الفترة 1986-2000

ضمن مساعي الدولة لإصلاح العلاقة بين المواطن والإدارة العمومية وإعادة ثقته بها، خاصة بعد الأزمة المالية سنة 1986؛ صدر قانون 88-131 المؤرخ في 4 يوليو 1988 الذي جاء لينظم العلاقات بين الإدارة والمواطن وتنظيم الاقتصاد الوطني (بوداوي، 2020، ص ص22-23)؛ كما كان لأحداث 5 أكتوبر 1988 تأثيراتها على التسيير العمومي بصفة عامة والموظف بصفة خاصة؛ حيث أدى صدور دستور 1989 إلى ظهور الجمعيات ذات الطابع السياسي، وتزامن ذلك عالميا مع انهيار المعسكر الاشتراكي ونهاية الحرب الباردة.

وخلال تسعينات القرن الماضي تعرضت العديد من المؤسسات الإدارية الجزائرية إلى التخريب والحرق نتيجة لأحداث العشرية التي عاشتها الجزائر، مما جعل حدة الصدام تصل إلى شل العديد من الإدارات وبالتالي التأثير على تقديم الخدمات ومستواها، وفي سنة 1994 تم تعيين لأول مرة وزير منتدب لدى وزير الداخلية المكلف بالجماعات المحلية والإصلاح الإداري (فرطاس، 2016، ص311)، والذي عوضه خلال سنة 1996م وزير منتدب لدى رئيس الحكومة مكلف بالإصلاح الإداري والوظيف العمومي، وفي نفس السنة جرت تجربة لتحديث الإدارة اهتمت بثلاث إدارات أخذت كعينات: البلدية، مركز البريد ومصالح الضرائب، كما تم سنة 1999 طرح مشروع القانون الأساسي للوظيفة العمومية.

الفرع الرابع: إصلاحات الفترة من سنة 2000 إلى يومنا الحالي

عملت الجزائر خلال هذه الفترة على مجارة طرح تنموي جديد يهدف إلى تحقيق التنمية الاقتصادية والتوجه نحو الاقتصاد المحلي عبر رفع تحدي مكافحة الفساد وإصلاح الأجهزة والقوانين ذات الصلة، والانضمام للاتفاقيات الدولية المشتركة في هذا التوجه الإصلاحية، حيث تم إنشاء لجنة إصلاح هياكل الدولة بموجب المرسوم الرئاسي رقم 372 المؤرخ في 2000/11/22، والتي تتولى مهمة إعادة النظر في أنماط إصلاح هياكل الدولة، واقتراح حلول ناجحة للمنظومة الإدارية والقانونية، وفي سنة 2003 تم إنشاء المديرية العامة للإصلاح

الإداري، والتي تعتبر بمثابة جهاز دائم لقيادة خطط الإصلاح الإداري في كل المستويات والقطاعات، وفي سنة 2006 تم إنشاء الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته (لرقم، 2022-2023، ص 173).

ويتضح من خلال استعراض التطور التاريخي لإصلاحات التسيير العمومي في الجزائر أنها مرت بعدة مراحل متتالية منذ الاستقلال، حيث كانت في البداية تهدف إلى بناء منظومة إدارية جديدة تتماشى مع النهج الاشتراكي الذي اعتمدته الدولة آنذاك، مع التركيز على تحقيق المصلحة العامة من خلال الصناعات الثقيلة، وشهدت مرحلة السبعينيات والثمانينيات إنشاء العديد من الهيئات والمحافظات المعنية بالإصلاح الإداري، بهدف تحسين تنظيم وعمل المصالح الإدارية وتقريبها من المواطن، لكن هذه الجهود واجهت تحديات كبيرة مع الأزمة الاقتصادية في أواخر الثمانينيات، وفي سنوات التسعينيات، تأثرت الإصلاحات سلبًا بالأحداث الأمنية التي شهدتها البلاد، إلى جانب التحولات السياسية والاقتصادية الكبرى آنذاك، غير أن هذه الفترة شهدت محاولات لتحديث الإدارة وإصلاح العلاقة مع المواطن. وفي الألفية الجديدة، اتخذت الجزائر خطوات أكثر جدية نحو الإصلاح الإداري الشامل، حيث تم إنشاء لجان وهيئات متخصصة مثل لجنة إصلاح هياكل الدولة والمديرية العامة للإصلاح الإداري، بالإضافة إلى الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية لمكافحة الفساد وتعزيز الحوكمة، ويتضح من هذا العرض أن إصلاحات التسيير العمومي في الجزائر كانت متقطعة ومتأثرة بالظروف السياسية والاقتصادية المتغيرة، مع محاولات متكررة لبناء إدارة حديثة وفعالة تخدم المواطن بشكل أفضل، لكن الجهود الحقيقية والمنهجية نحو إصلاح شامل لم تبدأ بشكل جدي إلا في السنوات الأخيرة.

ونظرًا لكون موضوع دراستنا يركز على الجانب المالي في التسيير العمومي، نعرض في المطلب الثاني وضعية التسيير المالي العمومي في الجزائر قبل إصلاحات التسيير المالي العمومي الحديث.

المطلب الثاني: وضعية التسيير المالي العمومي في الجزائر قبل الإصلاحات

يعد قانونا المالية والمحاسبة العمومية أهم جانبيين يؤثران على التسيير المالي في القطاع العام ويعكسان توجهات الدولة، لذلك، ارتأينا أن نعرض في الفرع الأول من هذا المطلب القانون العضوي 84-17 الذي كان أول وثيقة تنظم وتسير المالية العامة في الجزائر، ثم ننتقل في الفرع الثاني إلى القانون 21-90 المتعلق بالمحاسبة العمومية.

الفرع الأول: القانون العضوي 84-17 كأول وثيقة تنظم وتسير المالية العامة في الجزائر

عرفت الجزائر لأول مرة مصطلح قانون المالية بعد الأمر الفرنسي الصادر في 02 جانفي 1959، المتضمن القانون العضوي المتعلق بقوانين المالية الفرنسية، وبقي هذا القانون ساري المفعول إلى غاية سنة 1984، حيث لم تتضمن الدساتير الجزائرية لسنة 1963-1966 أية أحكام تنظم قانون المالية، واكتفت فقط بالإشارة إلى الموازنة العامة للدولة، وفي 07 جويلية 1984، صدر القانون العضوي رقم 84 - 17 المتعلق بكيفية تنظيم قوانين المالية والأحكام الخاصة بها.

ويقصد بالقانون العضوي جميع الأحكام التشريعية التي تحكم عرض قانون المالية والتصويت والتنفيذ والرقابة، حيث أنه وفي بعض البلدان يكون للقانون العضوي الأسبقية على القوانين الأخرى ذات الطبيعة المالية، مثل تلك المتعلقة بالمحاسبة والخزينة، وإدارة الديون، الرقابة الداخلية وتمويل السلطة المحلية (توفوتي وبارق، 2023، ص901)، لذلك، يعد القانون 84-17 النص المرجعي الذي يبين المبادئ التي تضبط قواعد المالية العامة الجزائرية والمتمثلة في قوانين المالية السنوية، التكميلية وقوانين ضبط الميزانية، والنصوص التنظيمية للمحاسبة العمومية، حيث نصت المادة الأولى من القانون المذكور على المبدأ الأساسي المتمثل في أن قوانين المالية تحدد طبيعة المواد والأعباء المالية للدولة ومبلغها وتخصيصها، في إطار التوازنات العامة المسطرة في مخططات التنمية الاقتصادية والاجتماعية المتعددة السنوات، كما أحكم هذا النص ببنية عبارة عن مواد قانونية مقسمة إلى سبعة أبواب كل باب مقسم إلى فصول وكل فصل مقسم إلى أقسام (القانون 84-17، 1984، المادة 01).

وقد جاء القانون 84-17 نتيجة للتوجهات المنصوص عليها في الميثاق الوطني لـ 27 جوان 1976م ومبادئ دستور 22 ديسمبر 1976م، ملائمةً للأوضاع السياسية والاقتصادية، وتنفيذاً لأحكام دستور 1976م

(بن عزوز وآخرون 2023، ص ص 615 - 616)، ومن أهم الأحكام التي نص عليها القانون السابق الذكر (بن موسى وجبارة، 2023، ص ص 483 - 484):

- أحكام متعلقة بتعريف قوانين المالية، قوانين المالية التكميلية وقانون ضبط الميزانية؛
- أحكام متعلقة بالميزانية العامة للدولة، والتي تخص جانبي النفقات والإيرادات؛
- أحكام متعلقة بالميزانيات الأخرى (الميزانية الملحقة، ميزانية الجماعات المحلية والهيئات العمومية)؛
- أحكام عامة مرتبطة بعمليات الخزينة؛
- أحكام عامة مرتبطة بإعداد ومصادقة وتنفيذ قوانين المالية؛
- أحكام مختلفة.

وبعد ما يتجاوز الثلاثة عقود من اعتبار القانون 84-17 المتعلق بقوانين المالية الإطار المرجعي الأول لتسيير الأموال العمومية بعد الاستقلال، صدر سنة 2018م القانون العضوي رقم 18-15 المتعلق بقوانين المالية الذي ألغى أحكام القانون 84-17 بدءًا من تاريخ سريانة سنة 2023، وذلك بعد أن سجلت مجموعة من النقائص على أرض الواقع أدت بالسلطات العمومية إلى هذا الإصلاح، من أهمها ما يلي (بن علي، 2023، ص 95):

- **عدم دمج ميزانياتي التسيير والتجهيز:** يظهر النظام الميزانياتي المتبع في القانون 84-17 نوعًا من عدم تجانس في التصنيف، إذ أنه من جهة عناوين نفقات التسيير مهيكلة حسب الدوائر الوزارية، الفصل، المادة والفقرة، بينما عناوين نفقات التجهيز مهيكلة حسب القطاع، الفرع، الفصل، المادة، ما قد يؤدي إلى سوء تخصيص نفقات التسيير ونفقات التجهيز؛
- **غياب تسيير ميزانياتي مبني على النتائج:** يرتكز التسيير المالي العمومي في ظل القانون 84-17 على تعبئة الوسائل أكثر من البحث عن النتائج، إذ أن الاعتمادات تمنح للتكفل بالحاجيات المعبر عنها من طرف الأمر بالصرف خلال السنة المعينة، وليس بدلالة أهداف الأداء التي يجب تحقيقها أو النتيجة التي يجب بلوغها؛
- **نقص الشفافية في تقديم وثائق الميزانية مع صعوبة الوصول إليها:** تتم مواجهة هذه الصعوبات أثناء النقاشات البرلمانية حول مشروع ميزانية الدولة، وتعود إلى أن الوثائق المقدمة من طرف وزارة المالية غير

كافية بالشكل الذي يسمح بتقديم كل المعلومات المطلوبة من جهة، ومن جهة أخرى غير كافية بالشكل الذي يسمح بتقديم عرض للوثائق المقدمة للبرلمان؛

- غياب نظام معلوماتي فعال: ويعود ذلك إلى استعمال عتاد إعلام آلي غير ناجح تجاوزه الزمن، كما أن أنظمة وأدوات تسيير المعلومة غير ملائمة، حيث لا تسمح بإعداد تقديرات اقتصادية كلية ذات مصداقية، ولا إعداد تصورات حسب كتل النفقات الموافقة لرخص الاعتمادات والمتابعة في الآجال الملائمة؛
- عدم تحميل المسؤولية للمسيرين: يعد ضعف مسؤولية المسؤولين أحد العراقيل القائمة أمام مهام تكملة ومتابعة الأهداف المسطرة لكل سياسة معدة مسبقا، وعلى خلاف ذلك، فإن قوة ومتانة المسؤولية لدى المسيرين تسمح بتحقيق أهداف النجاعة في الأداء، الفاعلية والشفافية في مجمل نظام المالية العمومية؛
- غياب إطار متعدد السنوات في التخطيط للميزانية: حيث أن نظام الميزانية السنوية غير مناسب للمشاريع ذات المدى الطويل، مما يعني غياب إطار التخطيط الموازناتي متعدد السنوات.

وكخلاصة لما سبق، فإن القانون العضوي 84-17 الصادر سنة 1984 يعد نقطة محورية في تنظيم وإدارة المالية العامة في الجزائر بعد الاستقلال، حيث جاء هذا القانون ليحدد المبادئ والقواعد الأساسية التي تضبط قوانين المالية السنوية والتكميلية وقوانين ضبط الميزانية، بالإضافة إلى النصوص التنظيمية للمحاسبة العمومية، وكان نتاجاً للتوجهات السياسية والاقتصادية آنذاك، وتجسيدا لمبادئ الميثاق الوطني ودستور 1976، كما نظم العديد من الجوانب المتعلقة بالميزانية العامة للدولة من حيث النفقات والإيرادات، وكذلك الميزانيات الأخرى وعمليات الخزينة، وعلى الرغم من أهميته كأطار تنظيمي للمالية العامة، إلا أن تطبيق القانون 84-17 على مدى ثلاثة عقود كشف عن العديد من النقائص والثغرات، فقد تميز بغياب التكامل بين ميزانيتي التسيير والتجهيز، وانفتاره إلى منهجية التسيير القائم على النتائج، إضافة إلى نقص الشفافية وصعوبة الوصول إلى وثائق الميزانية، كما أظهرت هذه الفترة غياب نظام معلوماتي فعال وحديث يدعم عمليات التخطيط والمتابعة الميزانية، فضلاً عن ضعف آليات تحميل المسؤولية للمسيرين وقياس أدائهم، بالإضافة إلى افتقار النظام إلى إطار التخطيط متعدد السنوات اللازم لإدارة المشاريع طويلة الأجل، ونتيجة لهذه النقائص والثغرات الكبيرة، قامت السلطات الجزائرية بإصدار القانون العضوي 18-15 الجديد لقوانين المالية في عام 2018، والذي دخل حيز التنفيذ سنة 2023 ليحل محل القانون 84-17 ويعالج أوجه القصور المذكورة.

وتخضع مصالح الإدارة المالية للدولة في الجزائر لإشراف المديرية العامة للمحاسبة التابعة لوزارة المالية، حيث تتكون شبكة المحاسبين العموميين على المستوى الوطني مما يلي (DGI, 2020, pp. 8-10 ; DGC 2007).

و بهت الزموا لم اللملت المالية المنصوص عليها في القانون رقم

نتيجة لذلك، يركز نظام المحاسبة العمومية الحالي في الجزائر على حركة التدفقات النقدية المرتبطة بتنفيذ الميزانية العامة فقط، ولا يشمل قيود حياة الأصول الثابتة واهتلاكاتها، أو متابعة تطور المخزون في الهيئات العمومية، كما لا تتضمن مدونة الحسابات الحالية حسابات لعرض عمليات رأس المال، وبالتالي لا يتم إعداد قوائم مالية تبين أصول وخصوم هذه الهيئات أو نتائج أنشطتها.

المطلب الثالث: أهم إصلاحات التسيير المالي العمومي الحديث في الجزائر

بغية إعطاء الموازنة طابع الفعالية والكفاءة من جهة، وتحقيق الأهداف وبلوغ النتائج المحددة مسبقا من جهة أخرى، وجب على المشرع الجزائري البحث عن آليات لإصلاح مشروع نظام موازناتي جديد يتماشى مع متطلبات العصرنة العالمية التي فرضت عليه (بن عزوز وآخرون، 2023، ص 621)، بعدما عجز القانون 84-17 عن المواصلة في تسيير المالية العمومية ومسايرة المبادئ القانونية الأساسية الجديدة، خاصة في ظل الأحكام الواردة في دستور 2016 في المادة 141 التي تنص بأن تشريع البرلمان يكون بقوانين عضوية فيما يخص القوانين المتعلقة بالمالية (بوعيشاوي وغزالي، 2020، ص 19).

وتماشيا مع تقسيمنا للمطلب الثاني، نعرض في الفرع الأول جانب الإصلاح الميزانياتي المتعلق أساسا بالقانون 18-15، وفي الفرع الثاني الإصلاحات المتعلقة بقانون المحاسبة العمومية الجديد في الجزائر، كما أضفنا عنصرا تكميليا في الفرع الثالث يتعلق بإصلاحات الرقابة المسبقة على النفقات الملتمزم بها.

الفرع الأول: إصدار القانون 18-15 كأساس للتسيير المالي العمومي الحديث في الجزائر

يمكن تتبع نشأة مشروع إصلاح نظام الموازنة العامة في الجزائر إلى سنة 1998، حيث كان مشروع الإصلاح نتيجة نقاش بين الطرف الجزائري والبنك العالمي في الفترة (1998-2000) فيما يتعلق بالطرق والوسائل التي يجب وضعها حيز التطبيق لتحسين النفقات العامة، ومحاربة جميع العناصر التي تعرقل تقديم خدمات ذات جودة للمواطن (السعيد أحمد، 2015-2016، ص 31)، وكثمرة لهذه الجهود، قامت الجزائر في 18 أفريل 2001 بتوقيع اتفاقية قرض مع البنك الدولي للإنشاء والتعمير تحت رقم 7047 بهدف تمويل مشروع عصرنه أنظمة لميزانية (مرسوم رئاسي رقم 01-140، 2001، ص 7) مع تكليف وزارة المالية والبنك الجزائري للتنمية، كل حسب تخصصه، بإتخاذ جميع التدابير الضرورية للحفاظ على مصالح الدولة وتنفيذ عمليات إنجاز المشروع وتنسيقها ومتابعتها ومراقبتها، طبقا للقوانين والتنظيمات المعمول بها.

وعلى الجانب الميداني، قامت وزارة المالية الجزائرية في نهاية سنة 2012 بإنشاء هيئة إعداد مخطط استراتيجي بدايةً من 2015 لعصرنة المالية العامة في الجزائر، ورسمته في سنة 2018 من خلال القانون العضوي المتعلق بقوانين المالية 15-15، على أن يبدأ تطبيقه سنة 2023، وفيما يلي المحاور الكبرى للتوجهات الواردة في المخطط الاستراتيجي: (شتيح، 2019-2020، ص ص 83-85)

- إنشاء المجلس الأعلى للمالية العامة: يكلف بتوضيح الرؤية والإبلاغ عن الخيارات للحكومة والبرلمان حول مسار المالية العامة، ويكون تحت مسؤولية مجلس المحاسبة، ويتكون من ممثلين عن الهيئات الرقابية والخبراء المستقلين وممثلي القطاع الخاص بالإضافة إلى ممثلين عن الديوان الوطني للإحصاء؛

- عصرنة إعداد الموازنة من خلال إعطاء أولوية لمقاربة تعدد السنوات، مقاربة الموازنة المرتكزة على النتائج، إدراج تقييم أداء السياسة العامة في مناقشة الموازنة؛

- عصرنة تنفيذ الموازنة العامة؛

- تسيير ضريبي فعال لتحسين إيرادات الموازنة العامة؛

- التوجه نحو محاسبة على أساس الاستحقاق لإدارة المالية العامة.

وقد سعى المشرع الجزائري من خلال القانون العضوي 15-18 المؤرخ في 02 سبتمبر 2018 إلى توجيه الميزانية نحو التسيير بالنتائج انطلاقاً من الأهداف والاستراتيجيات، ويستهدف غايتين هما: (بن موسى وجبارة، 2023، ص 490)

- إصلاح إطار التسيير العمومي وتوجيهه نحو النتائج، حيث تنص المادة 02 من القانون 15-18 على مبدأ التسيير المتمحور حول النتائج، انطلاقاً من أهداف واضحة ومحددة وفقاً لغايات المصلحة العامة مع ضرورة خضوعها للتقييم وذلك بربط النفقة العامة بتحقيق النتائج؛

- تعزيز شفافية المعلومات الميزانية حيث جاء قانون 15-18 ليوفر عدداً من التقارير والملاحق التفسيرية لإتاحة صنع القرار وتنفيذه ورقابته.

ويمكن النظر إلى أحكام القانون 15-18 بأنها تتضمن شقين، الأول متعلق بالتسيير، والثاني متعلق بالميزانية، وذلك كما يلي:

أولاً: الشق المتعلق بالتسيير: وينقسم بحد ذاته إلى (بوعيشاوي وغزالي، 2020، ص ص 21-22):

- **الميزانية القائمة على البرامج:** هي ميزانية تجمع الاعتمادات الممنوحة لوزارة معينة حسب البرامج المعتمدة لديها، ويشمل البرنامج مجموع الأنشطة الموجهة لتحقيق الأهداف، وتطبيق التوجهات الخاصة بكل وزارة والمعتمدة من طرف الحكومة، حيث يسمح هذا البرنامج بإدراج النفقات في الميزانية حسب النتائج المنتظرة، وهذا ما أكدته نص المادة 28 من هذا القانون؛

- **التسيير القائم على النتائج:** هي فلسفة جديدة في التسيير تهدف إلى الوصول إلى نتائج على أساس أهداف محددة ومرسومة مسبقا من طرف المسيرين أنفسهم، كما أن اختيارات الميزانية تستند إلى تخطيط متوسط المدى للأنشطة (من منظور استراتيجي)، وهذا ما توضحه المادة 5 من القانون العضوي رقم 18-15، في المقابل اختيارات الميزانية ترسم وتضبط على أساس النتائج المنتظرة بدلا من رسم الميزانية القائم على تعبئة الوسائل من خلال إضفاء المزيد من الشفافية على تسيير المالية العمومية، في حين تكون فيه مساءلة صارمة للمسيرين في تحديد الأنشطة والعمليات الواجب إنجازها وتطابقها مع اختيارات الميزانية المعتمدة؛

- **مؤشرات الأداء للمسيرين:** تنص المادة 87 من هذا القانون على أنه يرفق قانون المالية المتضمن تسوية الميزانية تقريراً وزارياً للمردودية، يوضح الظروف التي نفذت فيها البرامج المسجلة في الميزانية وكذا مدى بلوغ الأهداف المتوقعة التي يتم قياسها وتتبعها من خلال مؤشرات الأداء المرتبطة بها، والنتائج المحققة والتفسيرات المتعلقة بالفوارق المعينة.

ثانياً: الشق المتعلق بالميزانية: ويتضمن:

- **الإطار المتعدد السنوات للميزانية:** هو أداة لتسيير الموارد العامة يعبر عن التوجهات الكبرى والأولويات والتوقعات للإيرادات والنفقات على مدى يفوق الاثني عشر شهراً، حيث أنه لا يتعارض مع مبدأ سنوية الميزانية بل يحث على إعداد ميزانية سنوية تقدم أمام البرلمان للمصادقة عليها سنوياً، وبالتالي يقدم الإطار متعدد السنوات نفس المستوى من التفصيل للميزانية السنوية، إضافة إلى أنه يشمل توقعات لمدة سنتين مواليتين $(1+n, 2+n)$ للسنة المالية المعينة، كما أن المصادقة البرلمانية تعني بالسنة المالية المعنية ولا تمس التوقعات المرفقة والتي توفر على أساس الاسترشاد بها والإعلام فقط، وعليه تمثل الاعتمادات المصوت عليها سنوياً القسط السنوي للموارد اللازمة لتنفيذ جزء (12 شهراً) من هذا الإطار متعدد السنوات. (مفتاح، 2016، ص ص 335-336)؛

- إطار تخطيط وبرمجة النفقات على المدى المتوسط: إطار النفقات على المدى المتوسط هو أداة تخطيط مالي على مستوى الاقتصاد الكلي، والتي موضوعها يتمثل في التأكد من ديمومة سياسات الميزانية على أساس التعرف المسبق على الموارد المتاحة، وأولويات الحكومة والاحتياجات المالية، كما يسمح هذا بعرض بيان متكامل وواقعي للموارد الممكن تعبئتها، إضافة إلى إقامة نظام توزيع الموارد متطابق مع الأولويات المرسومة (بوعيشاوي وغزالي، 2020، ص22)؛
 - المدونة الجديدة للميزانية: تظهر الميزانية في شكل جدول يتضمن محورين، الأول وفقا لتوجيه النفقات، والثاني نستند على الطبيعة الاقتصادية للنفقة؛
 - تحسين مضمون ميزانية الدولة: وذلك من خلال تطوير طرق تقديمها من أجل شفافية أحسن للتسيير الموازناتي ولمضمون الرخصة البرلمانية، حيث يرفق مشروع المالية للسنة حسب نص المادة 75 من هذا القانون بوثائق مجمعة في ثلاثة أحجام كالتالي: (بوعيشاوي وغزالي، 2020، ص ص 22-23)
 - مشروع ميزانية الدولة؛
 - تقرير عن الأولويات والتخطيط الذي يعده الوزير أو مسؤول المؤسسة العمومية المكلف بتسيير محفظة البرامج؛
 - التوزيع الإقليمي لميزانية الدولة حسب كل برنامج، والمتمحورة حول النتائج، وتكتسي الميزانية حسب البرنامج طابعا سنويا ومتعدد السنوات.
- وبذلك، يتكامل ما ورد في القانون 15-18 بنجاح مع عناصر الميزانية، ويمكن توضيح ذلك من خلال الشكل رقم (1).

الشكل رقم (1.1): التكامل بين عناصر الميزانية والقانون 15-18

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادًا على مفتاح (2016، ص 335).

من خلال ما سبق، نخلص إلى أن المشرع الجزائري قد سعى من خلال القانون العضوي 15-18 إلى إحداث نقلة نوعية في مجال التسيير العمومي وإعداد الميزانية، حيث تم تبني فلسفة جديدة قائمة على التسيير بالنتائج والبرمجة متعددة السنوات، ويندرج هذا الإصلاح في سياق تحديث وتطوير أساليب العمل في القطاع العام، بهدف تحسين الأداء وترشيد الإنفاق العمومي وربطه بشكل وثيق بتحقيق الأهداف المرسومة، كما يلاحظ أن القانون 15-18 تضمن جوانب متعددة تشمل التسيير والميزانية معا، حيث تم اعتماد الميزانية القائمة على البرامج ومؤشرات الأداء للمسيرين، إلى جانب آليات جديدة مثل الإطار المتعدد السنوات وإطار تخطيط النفقات

على

المتوسط

الجديدة

بالإضافة

تطوير

تقديم

الدولة

الشفافية،

يُعد هذا



المدى

والمدونة

للميزانية،

إلى

طرق

ميزانية

لزيادة

وبذلك،

القانون بمثابة خطوة جريئة نحو حوكمة أفضل للمالية العامة والانتقال من منطق الوسائل إلى منطق النتائج، ما يتطلب استمرار الجهود لتكريس هذا النهج وتعميمه في كافة قطاعات الدولة، مع ضرورة تأهيل الموارد البشرية وتوفير الإمكانيات اللازمة لإنجاح هذه الإصلاحات.

الفرع الثاني: إصلاحات المحاسبة العمومية من خلال قانون رقم 07-23

يندرج القانون 07-23 المتعلق بقواعد المحاسبة العمومية والتسيير المالي ضمن إطار إصلاح شامل للمالية العمومية في الجزائر، ويهدف إلى تحديث نظام المحاسبة العمومية وجعله متوافقاً مع المعايير الدولية بغية تحقيق الشفافية والكفاءة في التسيير المالي للدولة (زرقان، 2023، ص 323) ويتميز هذا القانون بإرساء هيكل محاسبي جديد ثلاثي الأبعاد يشمل محاسبة ميزانية تنقسم إلى محاسبة الالتزامات حيث يتم تسجيل النفقات الميزانية بعنوان السنة التي تم الالتزام بها، ومحاسبة الصندوق التي تسجل الإيرادات والنفقات بعنوان سنة تحصيلها أو دفعها، كما يشمل أيضاً محاسبة عامة تعتبر الإصلاح الجوهري، حيث تسجل على أساس الاستحقاق مجمل الحركات المؤثرة على الممتلكات والوضعية المالية والنتيجة وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، إضافة إلى محاسبة تحليل التكاليف التي تهدف إلى تحليل وقياس تكلفة الأنشطة المدرجة ضمن البرامج لتقييم نجاعتها (قانون 07-23، 2023).

ويهدف هذا القانون حسب المادة الأولى منه إلى تحديد قواعد المحاسبة العمومية والتسيير المالي المطبقة على الميزانيات والعمليات المالية لكل من: (القانون 07-23، 2023، المادة 1):

- الدولة؛
- الجماعات المحلية؛
- المؤسسات العمومية الإدارية والمؤسسات العمومية للصحة؛
- الأشخاص المعنويين الآخرين المكلفين بتنفيذ كل أو جزء من برنامج الدولة في مفهوم القانون العضوي 15-18.

من جهة أخرى، ينص القانون على إعداد حساب عام للدولة يعكس الصورة الصادقة عن ممتلكات الدولة ووضعيته المالية، ويتضمن الميزان العام للحسابات إضافة إلى القوائم المالية المتمثلة في الوضعية الصافية المالية، وحساب النتائج، وجدول تدفقات الخزينة، وجدول تباين الوضعية الصافية المالية، والملاحق التوضيحية، كما يلزم القانون باحترام مبادئ وقواعد المحاسبة والتقييم المنصوص عليها في المخطط المحاسبي الجديد من

أجل ضمان نوعية هذه الحسابات، حيث يجب أن تكون مطابقة للإجراءات المعمول بها، ومنتظمة وصادقة، ومعدة بطرق دائمة ومتناسقة وموثوقة وواضحة (قانون 07-23، 2023) ..

بالإضافة إلى ذلك، يحدد القانون بدقة مسؤوليات كافة الفاعلين في دائرة الإنفاق العمومي والإيرادات من بداية العملية إلى غاية تنفيذها النهائي، وذلك بهدف ضمان الشفافية وتقفي الأثر في تعبئة واستخدام الأموال العمومية، كما يصحح درجة المسؤولية المالية للمحاسب العمومي، حيث يعتبر المحاسبون العموميون ومفوضوهم والموظفون التابعون لهم مسؤولين شخصياً ومالياً عن أي عجز في الصندوق، ويفصل القانون أيضاً في إجراءات الرقابة القبلية للنفقات بما يتوافق مع منهجية ميزانية البرامج التي كرسها القانون العضوي المتعلق بقوانين المالية (قانون 07-23، 2023)، من جهة أخرى، أدخل القانون مبدأ مصادقة مجلس المحاسبة على حسابات الدولة، حيث سيعد المجلس تقريراً متعلقاً بالمصادقة على الحسابات يرافق مشروع قانون تسوية الميزانية.

وبخصوص الدور الجديد للمحاسب العمومي، يمكن توضيحه على ضوء المقارنة بين ماورد في القانون 21-90 وما ورد في القانون 07-23 كما هو موضح في الجدول رقم (2).

جدول رقم (1.2): مقارنة بين القانون 90-21 والقانون 23-07 فيما يخص المحاسبين العموميين

وجه المقارنة	القانون 20-91	القانون 23-07
التسمية	محاسب عمومي	محاسب عمومي
الجهة التي تعينه	الوزير المكلف بالمالية	الوزير المكلف بالمالية
الأصناف	- محاسب عمومي رئيسي؛ - محاسب عمومي ثانوي.	- محاسب عمومي مختص؛ - محاسب عمومي مفوض؛ - محاسب عمومي رئيسي؛ - محاسب عمومي ثانوي؛ - محاسب الأموال والقيم؛ - محاسب التركيز المحاسبي.
الصفة	كل شخص يعين قانونا للقيام بالعمليات المحددة ضمن نفس القانون.	كل عون عمومي معين أو معتمد قانونا للقيام بالعمليات المحددة ضمن القانون 23-07.
المسؤولية	المسؤولية الشخصية والمالية على العمليات الموكلة إليه.	- المسؤولية الشخصية والمالية عن العجز الحاصل في الصندوق؛ - المسؤولية الشخصية عن الأخطاء والمخالفات التي تشكل خرقا بيّنا للأحكام التشريعية والتنظيمية التي تحكم استعمال وتسيير المال العام.
المهام	- تحصيل الإيرادات ودفع النفقات؛ - ضمان حراسة الأموال أو السندات أو القيم أو الأشياء أو المواد المكلف بها وحفظها؛ - تداول الأموال والسندات والقيم والممتلكات والعائدات والمواد.	- إضافة إلى المهام السابقة أضاف القانون: - مسك المحاسبة الميزانية؛ - مسك المحاسبة العامة؛ - التقييد المحاسبي للقيم غير الثابتة؛ - إعداد القوائم المالية؛ - حفظ الوثائق الثبوتية والسندات المحاسبية للعمليات المنفذة على مستوى المركز المحاسبي الذي يسيره.
آجال التدخل	تصدر حوالة الدفع وترسل إلى المحاسب العمومي وهو الإجراء الذي يؤمر بموجبه بدفع النفقة العمومية، وله 10 أيام للموافقة.	تصدر حوالة الدفع وترسل إلى المحاسب العمومي وهو الإجراء الذي يؤمر بموجبه بدفع النفقة العمومية، وله 10 أيام للموافقة.
المحاسبة التي يسكها	- محاسبة عامة على أساس الصندوق؛ - محاسبة خاصة بالقيم والسندات؛	- محاسبة عامة على أساس الاستحقاق؛ - محاسبة ميزانية.

المصدر: زرقان (2023، ص ص 335-336).

وفي المحصلة، يسعى القانون 07-23 إلى تحسين نوعية المعلومة المالية الموجهة للبرلمان والمواطنين بغرض تقييم الوضع المالي الحقيقي للدولة والسياسات العامة، الأمر الذي من شأنه أن يعزز حوكمة الميزانية ويرسخ مبدأ المساءلة في التسيير المالي للدولة.

الفرع الثالث: إصلاحات الرقابة المسبقة على النفقات الملزم بها

تضمنت النصوص الصادرة في إطار إصلاحات التسيير المالي العمومي الحديث في الجزائر، لا سيما القانون 15-18 والقانون 07-23 تغيير تسمية المراقب المالي إلى المراقب الميزانياتي (قانون 07-23، 2023، المادة 103)، وتم تعريف الرقابة الميزانياتية طبقاً لهذا التغيير بأنها تلك الرقابة التي تمارس "تحت سلطة الوزير المكلفة بالمالية من طرف مراقب ميزانياتي، ويساعد المراقبين الميزانياتيين مراقبين ميزانياتيين مساعدين" (تعليمية رقم 9658، 2022، ص 2)، إضافةً إلى ذلك، تم تحديد أهداف الرقابة الميزانياتية المطبقة على ميزانية الدولة والتي تكون كما يلي: (نفس المرجع السابق)

- التأكد من الطابع الدائم للتغطية المالية للبرمجة الميزانياتية؛
- المساهمة في التحكم في تنفيذ قوانين المالية؛
- السهر على احترام البرمجة الميزانياتية وعلى توافق مشاريع الالتزام بالنفقات مع هذه البرمجة؛
- إعلام الوزير المكلف بالمالية حول الأخطار الميزانياتية؛
- ضمان الرقابة البعدية على الوثائق غير الخاضعة للتأشيرة والرأي المسبق، واللجوء إلى التحليلات المتعلقة بدورة وإجراءات الالتزام بنفقات الأمرين بالصرف وكذا ضمان جودة عناصر محاسبة الالتزامات؛
- تقديم النصح للأمر بالصرف من الناحية المالية.

إضافةً إلى هذه الأدوار، ألزم القانون 07-23 (2023، ص 103) المراقب الميزانياتي بمسك محاسبة الالتزام بالنفقات ومحاسبة متابعة مناصب الشغل المالية.

خلاصة الفصل الأول

من خلال ما عرضناه في هذا الفصل، يتضح لنا أن التسيير المالي العمومي الحديث وإصلاحاته في الجزائر يعدان خطوة محورية نحو تحقيق الاستقرار الاقتصادي وتحسين الأداء والحوكمة الرشيدة، من خلال تطبيق مبادئ الشفافية والمساءلة، وإدخال تقنيات إدارة مالية متطورة، حيث تسعى الجزائر الى تحسين كفاءة استخدام الموارد العامة وزيادة الإيرادات، وعلى الرغم من التحديات التي تواجهها فإن الجهود المبذولة تشير الى توجه إيجابي نحو بناء نظام مالي أكثر متانة وفعالية قادر على تلبية تطلعات المواطنين.

وبعد استعراض الإصلاحات التي شهدتها التسيير المالي العمومي الحديث في الجزائر، يظهر أن هذه التحولات لا يمكن فصلها عن النفقات العامة وكيفية تنفيذها، إذ أن التغييرات في إدارة الموارد المالية العامة تهدف بشكل أساسي الى تحسين كفاءة وفعالية الإنفاق الحكومي، في هذا السياق، يأتي الفصل الثاني لبحث بعمق في النفقات العامة في الجزائر بدءا من مفهومها، خصائصها، تصنيفاتها وضوابطها وصولا الى حدود إنفاقها، أسباب تزايدها وكذا إجراءات تنفيذها.

الفصل الثاني: مدخل إلى النفقات العامة وتنفيذها في الجزائر

تمهيد

تُعتبر النفقات العامة أحد الأدوات الرئيسية التي تعتمد عليها الدولة لتحقيق أهدافها المختلفة وتلبية احتياجات مواطنيها، فهي تشمل كل ما تنفقه الدولة بمختلف هيئاتها ومؤسساتها وأجهزتها من أموال، بقصد الحصول على الموارد اللازمة لتقديم الخدمات العامة المطلوبة، وترجع أهمية النفقات العامة إلى كونها الأداة الفعلية التي تستخدمها الدولة لتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي تسعى إليها، فمن خلال النفقات العامة، تستطيع الحكومات توجيه الموارد المالية نحو القطاعات الحيوية كالتعليم والصحة والأمن وإنشاء البنى التحتية وغيرها، بما يضمن توفير الخدمات العامة الأساسية للمواطنين وتحقيق التنمية المستدامة.

لهذه الأسباب، تحظى دراسة النفقات العامة وإدارتها وترشيدها بأهمية كبيرة، خاصة في ظل التحديات المالية التي تواجهها العديد من الدول والحاجة إلى استغلال الموارد المتاحة بأقصى كفاءة ممكنة لتلبية متطلبات التنمية المختلفة، ومن هنا تبرز أهمية التسيير الأمثل للنفقات العامة وفق المعايير الحديثة للحوكمة المالية الرشيدة، لذلك، وخدمة لأغراض الدراسة، خصصنا هذا الفصل ليكون كمدخل إلى النفقات العامة وتنفيذها في الجزائر، حيث قسمناه إلى ثلاثة مباحث كما يلي:

- المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للنفقات العامة؛
- المبحث الثاني: ظاهرة تزايد النفقات العامة؛
- المبحث الثالث: إجراءات تنفيذ النفقات العامة في الجزائر.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للنفقات العامة

من أجل الإلمام بالإطار المفاهيمي للنفقات العامة، نتناول في المطلب الأول من هذا المبحث مفهوم النفقات العامة وخصائصها، وفي المطلب الثاني أشكال وتقسيمات النفقات العامة، بينما يعرض المطلب الثالث ضوابط وحدود الإنفاق العام.

المطلب الأول: مفهوم النفقات العامة وخصائصها

نعرض في الفرع الأول من هذا المطلب تعريف النفقة العامة وعناصرها، وفي الفرع الثاني خصائصها.

الفرع الأول: تعريف النفقة العامة وعناصرها

التعريف الأول: لم يرد في القانون الجزائري تعريف مستقل للنفقات العامة عدا بعض الإشارات التي تم تناولها في إطار الميزانية العامة للدولة أو ما تعلق باعتمادها، حيث ورد في المادة 06 من القانون 17/84 (ملغى) أن الميزانية العامة للدولة تتشكل من "الإيرادات والنفقات النهائية للدولة المحددة سنويا بموجب قانون المالية والموزعة وفق الأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها" (القانون 17/84، 1984، المادة 6، ص 04)، أما القانون العضوي المتعلق بقوانين المالية الجديد الذي حل محل القانون 17/84، فقد نص على أن "تقدّر موارد ميزانية الدولة وأعبائها في شكل إيرادات ونفقات" (القانون 15-18، 2018، المادة 14، ص 10)

التعريف الثاني: أما المشرع الفرنسي فقد عرّف النفقة العامة بأنها: "المبلغ المتأتي من الميزانية العامة للدولة من أجل تغطية نشاط معين والمسجل في حسابات إيرادات ونفقات الدولة الخاصة بهذا النشاط" (Trembley, 2017,p3 46)، ويُعاب على هذا التعريف أنه لم يأخذ بعين الاعتبار النفقات العامة غير الواردة في الميزانية وغير المبرمجة، والتي تبقى جزءا من النفقات العامة للدولة.

وبالعودة إلى المراجع العلمية، نجد أن النفقة العامة عرّفت من قبل الباحثين في مجال المالية العامة من عدة زوايا منها:

التعريف الثالث: أنها "كم قابل للتقويم النقدي يأمر بإنفاقه شخص من أشخاص القانون العام إشباعاً" (دراز، 1988، ص 398)؛

التعريف الرابع: أنها "مبلغ نقدي يصدر عن الذمة المالية للدولة، يقوم بتنفيذه شخص عام بهدف تحقيق منفعة عامة" (العامري والحلو، 2020، ص 25)؛

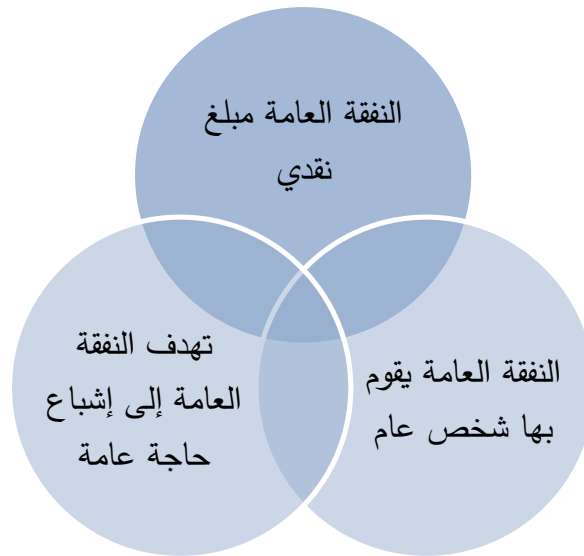
التعريف الخامس: "هي مبلغ من المال يخرج من الذمة العامة للدولة، أو إحدى المؤسسات التابعة لها حيث يهدف لإشباع الحاجات العامة" (بومدين، 2010، ص11)؛

التعريف السادس: "هي مبلغ نقدي يدفعه أحد أشخاص القانون العام، يهدف لشباع حاجات عامة" (الوادي وعزام، 2007، ص117).

من خلال التعاريف السابقة، يمكن تلخيص مفهوم النفقة العامة على النحو التالي:

النفقة العامة هي مبلغ من المال يتم دفعه من قبل الدولة أو أي جهة تابعة لها بهدف تحقيق منفعة عامة، ويتم استخدام هذه النفقات لتلبية احتياجات المجتمع وتحقيق أهداف عامة، سواء كان ذلك من خلال توفير الخدمات العامة أو تطوير المرافق العامة، وتماشياً مع هذه التعاريف يمكن تحديد العناصر الثلاث للنفقة العامة كما يوضح الشكل رقم (2).

الشكل رقم (2.1): عناصر النفقة العامة



المصدر: من إعداد الطالبتين اعتماداً على التعاريف السابقة

بناءً على الشكل رقم (2)، يمكن القول أن النفقة العمومية هي مبلغ نقدي ينفقه أشخاص القانون العام كالدولة والهيئات المحلية والمؤسسات العمومية بهدف إشباع حاجات عامة للمجتمع، حيث تم استبعاد الوسائل العينية والمزايا المعنوية واعتماد الدفع النقدي لتحقيق العدالة في توزيع الأعباء والمكافآت على المواطنين وتسهيل عملية المراقبة، ولا تعتبر النفقات التي يقوم بها الأفراد أو المؤسسات الخاصة نفقات عمومية حتى لو

كانت لتحقيق مصلحة عامة، كما تختلف الحاجات العامة التي تسعى النفقات العمومية لإشباعها باختلاف الأنظمة السياسية والظروف الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمجتمعات في أوقات مختلفة.

الفرع الثاني: خصائص النفقات العامة

يمكن التمييز في مراجع المالية العامة بين قسمين من خصائص النفقات العامة، الخصائص الاقتصادية والاجتماعية من جهة، والخصائص القانونية من جهة أخرى، وذلك كما يلي:

أولاً: الخصائص الاقتصادية والاجتماعية

تحدد الخصائص الاجتماعية والاقتصادية مفهوم النفقات العامة، ونستطيع أن نميز بين مفهومين: (عبد الحميد، 1974، ص 68)

1- المفهوم التقليدي

يدعو إلى ضرورة حصر وتقييد حجم النفقات العامة في أضيق الحدود، ولعل العبارة الشهيرة "إن أفضل النفقات أقلها حجماً" خير ما يعبر عن هذا الاتجاه، حيث تنحصر النفقات العامة في ضوءه في نفقات الجيش الذي يتولى حماية الحدود الإقليمية، ونفقات الشرطة التي تتمثل مهمتها في حفظ الأمن والنظام وتنفيذ القانون، ونفقات العدالة ومهمتها حل المنازعات، ونفقات الهيئات الدبلوماسية للتمثيل الأجنبي.

2- المفهوم الحديث

جاء هذا المفهوم نتيجة تطور دور الدولة، حيث أصبحت مسؤولة عن التوازن الاقتصادي والاجتماعي، وقد كان هذا التطور تحت تأثير الأزمات الاقتصادية التي تكررت في مطلع القرن العشرين، فانتسح نطاق النفقات العامة ليشمل بالإضافة إلى النفقات اللازمة لممارسة السيادة نفقات أخرى تؤثر بشكل مباشر وفعال في مختلف متغيرات النشاط الاقتصادي، وانتقلت الدولة من دور الحياد إلى دور المؤثر وبشكل مباشر وكبير في ضبط التوازن وإعادة توجيه النشاط الاقتصادي، وهكذا، أصبحت سياسة الإنفاق العام وسيلة هامة في يد الدولة تستخدمها حسب الظروف والإمكانات لتعديل سياستها الاقتصادية والاجتماعية.

ثانياً: الخصائص القانونية

لكي تأخذ النفقة العامة إطارها القانوني لابد من اكتمال المبادئ الأربعة التالية: (رويلي، 1988، ص 25)

1- الالتزام بالدفع: وهو الإجراء الذي يترتب عليه دين على الدولة؛

2- **تحديد المبلغ اللازم دفعه:** مع أن هذا التحديد يبقى تقديريا قابلا للزيادة لأسباب تتعلق بالدائن (مثلا يتغير صافي ما تدفعه الدولة للمواطن بحسب سنوات خبرته ووضعه العائلي)؛

3- **الأمر بالدفع:** وهو أمر كتابي يوجهه الأمر بالصرف المخول إلى المحاسب العمومي ليدفع للجهة الدائنة ذلك المبلغ، وتحدد طبيعة هذا الأمر وفق الرتبة الوظيفية لأمر الصرف؛

4- **صرف النفقة:** ويتم ذلك من قبل المحاسب، الذي لا تنحصر مهمته في دفع المبلغ بعد التحقق من هوية الشخص القابض أو الحوالة المدفوعة له على حساب ما، بل يقوم أيضا بمراقبة المعطيات الإدارية التي تمت في المراحل الثلاثة السابقة، ويتأكد من أن منفعة هذه النفقة تحققت بالفعل.

من خلال ما سبق، يتضح أن النفقات العامة تجمع بين خصائص اقتصادية واجتماعية من جهة، تتمثل في كونها أداة رئيسية لتحقيق أهداف الدولة في التدخل الاقتصادي والاجتماعي وضبط التوازنات، وخصائص قانونية من جهة أخرى، تكفل إخضاعها لإجراءات وضوابط صارمة لضمان الرقابة والشفافية والمساءلة في الإنفاق العام، وهذا التقاطع بين الجانبين الاقتصادي والاجتماعي من جهة والجانب القانوني من جهة أخرى يعكس الطبيعة المزدوجة للنفقات العامة كأداة سياسية واقتصادية في آن واحد، الأمر الذي يستدعي الموازنة بين متطلبات التدخل الفعال وتحقيق الأهداف المنشودة من جهة، وضرورة الالتزام بالإجراءات القانونية وآليات الرقابة من جهة أخرى.

المطلب الثاني: أشكال وتقسيمات النفقات العامة

نتناول في هذا المطلب أشكال النفقات العامة في الفرع الأول، وتقسيماتها في الفرع الثاني.

الفرع الأول: أشكال النفقات العامة

تتخذ النفقات العامة عدة أشكال نذكر منها:

أولا: الرواتب والأجور

وهي مبالغ تدفعها الدولة للعاملين في أجهزتها على شكل رواتب مقابل حصولها على خدماتهم الحالية (أنية) والسابقة (المتقاعدين)، وتختلف الدول في مسلكها في اقتطاع الدفعات التقاعدية بحسب الطريقة التي تتبناها، والمتعارف عليها نذكرها في ما يلي: (القيسي، 2011، ص 40)

- تقوم الدولة بوضع المبالغ المستقطعة في خزائنها على أساس أنه نوع من أنواع الإيرادات ويطلق عليه اسم أشباه الضرائب؛

- توضع المبالغ المستقطعة في صندوق يسمى صندوق التقاعد، وتقوم باستثمار هذه المبالغ وذلك لزيادتها عن طريق الأرباح المتأتية وتوضع المبالغ التقاعدية في هذا الصندوق.

ثانيًا: القيام بمشتريات الدولة وتنفيذ الأشغال العامة

وتمثل الأدوات والمعدات والآلات التي تقوم الدولة بشرائها أو تخصيصها لإشباع الحاجات العامة، وتبرز هنا بعض التساؤلات منها: من هي السلطة التي تقوم بعملية الإشراف على الشراء، فقد تكون السلطة المركزية أو عن طريق سلطات لا مركزية متعددة حسب المواد المطلوبة والخبرة التي يحتاجها (القيسي، 2011، ص 40).

ثالثًا: الإعانات

تعد المنح والإعانات تدفقًا من الإنفاق تقرر الدولة دفعه إلى فئات اجتماعية معينة أو هيئات عامة وخاصة، دون أن يقابله تدفق من السلع والخدمات وتنقسم الإعانات إلى: (القيسي، 2011، ص 40)

1- الإعانات الداخلية

هي مبالغ نقدية تقدمها الدولة إلى هيئات العامة المحلية لمساعدتها على القيام بواجباتها أو تغطية العجز المالي في ميزانياتها، ومن أشكال هذه الإعانات:

- **الإعانات الاقتصادية:** وهي المبالغ التي تدفعها الدولة إلى بعض المشروعات الصناعية الأساسية

تشجيعا للصناعات الوطنية، ولدعم موقفها بوجه منافسة الصناعات الأجنبية، أو تخفيض سعر البيع

للمستهلك أو لتوظيف الصناعات في منطقة معينة أو تشجيع نشاط معين؛

- **الإعانات الاجتماعية:** وهي مبالغ تقدمها الدولة إلى المنظمات والهيئات والأفراد لغرض تحقيق

أهداف اجتماعية/ مثل الإعانات المخصصة للعاطلين عن العمل، ورعاية دور العجزة والأحداث

وغيرها.

2- المنح والإعانات الدولية

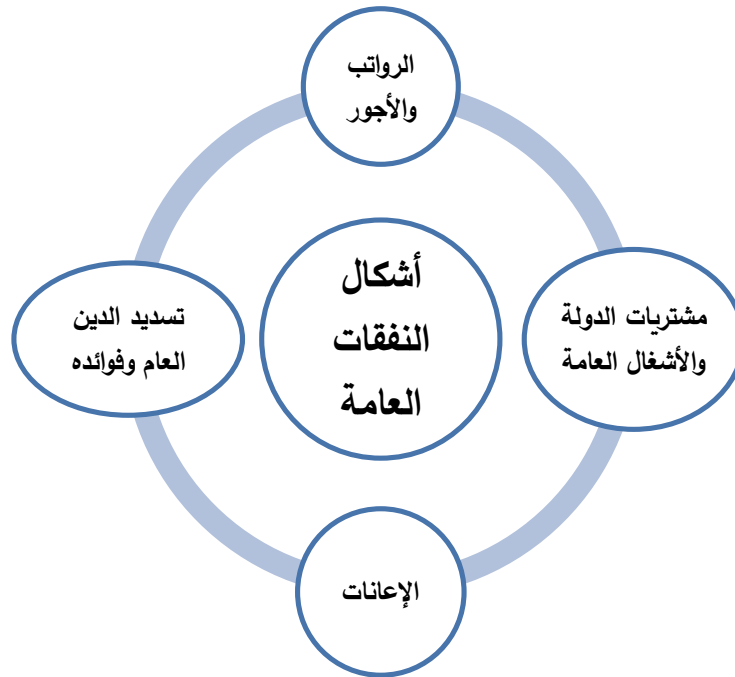
تتخذ الإعانات الممنوحة للعالم الخارجي أشكالاً متعددة، كأن تكون مرتبطة بمشروع معين، ومثال ذلك أن تكون الإعانة مخصصة لدعم برنامج محو الأمية، وتكون المعونة الخارجية مشروطة بشروط معينة أو غير مشروطة، مثل الإعانات المقدمة إلى الدول الصديقة أو الشقيقة.

رابعاً: تسديد الدين العام وفوائده

الدين العام هو ما تستدينه الدولة من أموال لتمويل مشاريعها أو موازنتها العامة، وهذه الديون قد تكون داخلية أو خارجية كالقروض المحلية والدولية، فيترتب من جراء ذلك أعباء مالية على الدولة (الموازنة العامة) لا بد من تسديدها عند حلول ميعاد الوفاء بها ودفع فوائد عن المبلغ المقترض، لذلك، تخصص الدولة جزءاً من نفقاتها السنوية لتسديد الدين العام وفوائده المستحقة، فتتشئ الدولة نتيجة لذلك ما يسمى بصندوق تسديد أصل الدين وفوائده (القيسي، 2011، ص 40).

ويمكن تلخيص أشكال النفقات العامة المذكورة أعلاه من خلال الشكل رقم (3).

الشكل رقم (2.2): أشكال النفقات العامة



المصدر: من إعداد الطالبتين اعتماداً على العرض السابق

الفرع الثاني: تقسيمات النفقات العامة

يمكن تقسيم النفقات العامة من عدة أوجه، ومن أهم هذه الأوجه والتي ارتأينا عرضها ضمن هذا الجزء من الدراسة ما يلي:

أولاً: تقسيم النفقات العامة من حيث مقابلها وآثارها

تنقسم النفقات العامة حسب آثارها إلى: (درواسي، 2011، ص 164-166).

1- النفقات الحقيقية

تعني استخدام الدول لجزء من القوة الشرائية للحصول على السلع والخدمات المختلفة لإقامة المشاريع التي تشبع الحاجات العامة، وتؤدي النفقات الحقيقية إلى زيادة مباشرة في الناتج الوطني، كصرف الأموال العامة على الأجور والرواتب للعاملين، وشراء السلع والخدمات اللازمة لسير عمل الإيرادات وأجهزة الدولة؛

2- النفقات التحويلية

هي نفقات لا تؤدي مباشرة إلى زيادة الإنتاج، بل تقتصر وظيفتها على تحويل القدرة الشرائية من فئة إلى أخرى، وتتم دون مقابل، مثل فوائد الدين، والإعانات الاجتماعية والاقتصادية.

ثانياً: تقسيم النفقات العامة من حيث دوريتها

تنقسم النفقات العامة حسب دوريتها إلى ما يلي: (أولاد العيد، 2006، ص ص 17-18)

1- النفقات الدورية

هي تلك النفقات التي تتكرر بصفة دائمة في موازنة الدولة، لأنها تدخل في تسيير المرافق العامة، كجهاز الأمن والقضاء والدفاع، والمرافق الأساسية للدولة، وهذا النوع من النفقات يعرف اصطلاحاً بالنفقات العادية ويتم تمويلها من خلال الإيرادات العادية للدولة ممثلة في الجباية؛

2- النفقات غير الدورية

هي تلك النفقات التي تظهر في أوقات غير متوقعة، وحتى إن أمكن معرفة توقيتها، فإننا لا نستطيع تقدير حجمها، وتعرف عادة بالنفقات غير العادية، وتمول عادةً بواسطة القروض والإصدار النقدي الجديد.

ثالثاً: تقسيم النفقات العامة من حيث أغراضها

وفقاً لهذا التقسيم، يمكننا التمييز بين ثلاثة أنواع وهي: (سعيد عبد العزيز، 2003، ص 460)

1- النفقات الإدارية

يقصد بها النفقات المرتبطة بسير المرافق العامة واللازمة لقيام الدولة، وتشمل نفقات الإدارة العامة والدفاع والأمن والعدالة والتمثيل السياسي، وأهم بنود هذا النوع من النفقات هي نفقات الدفاع الوطني.

2- النفقات الاجتماعية

يغلب على هذه النفقات الطابع الاجتماعي، حيث يكون الغرض منها زيادة الرفاهية لأفراد المجتمع، وتشمل نفقات التعليم والصحة والسكن، والإعانات النقدية الاجتماعية.

3- النفقات الاقتصادية

هي النفقات التي تقوم الحكومة بإنفاقها من أجل تحقيق بعض الأهداف الاقتصادية، كتشجيع وحدات القطاع الخاص من أجل زيادة الإنتاج، أو تحقيق الكفاءة بزيادة الموارد وزيادة الطاقة الإنتاجية للاقتصاد، وذلك من خلال تشجيع وتحفيز الاستثمارات وزيادة كفاءتها.

رابعاً: تقسيم النفقات العامة حسب معيار الشمولية

يمكن تقسيم النفقات العامة حسب معيار مجال الشمولية ومدى استفادة أفراد المجتمع منها إلى: (عدلي ناشد، 2000، ص 48).

1- نفقات وطنية أو مركزية

هي تلك النفقات العامة التي ترد في ميزانية الدولة، وتتولى الحكومة الاتحادية أو المركزية القيام بها مثل نفقة الدفاع الوطني والقضاء.

2- النفقات المحلية أو الإقليمية

هي تلك النفقات التي تقوم بها الجماعات المحلية كالولايات والبلديات، وترد في ميزانية هذه الهيئات، مثل توزيع الماء والكهرباء والمواصلات داخل الإقليم أو المدينة.

ومن باب التلخيص، نقترح الجدول رقم (3) الذي يعرض التقسيمات السابقة باختصار.

الجدول رقم (3): تقسيمات النفقات العامة

المعيار	التقسيمات
المقابل والأثر	- النفقات الحقيقية
	- النفقات التحويلية
الدورية	- النفقات الدورية
	- النفقات غير الدورية
الغرض	- النفقات الإدارية
	- النفقات الاجتماعية
	- النفقات الاقتصادية
الشمولية	- النفقات الوطنية أو المركزية
	- النفقات المحلية أو الإقليمية

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادًا على العرض السابق

ونشير في الأخير إلى أن هذه التقسيمات ليست حصرية، بل توجد تقسيمات أخرى تقترب إليها من ناحية المبدأ، أو تختلف بعض الشيء، لعل أهمها تقسيمات النفقات العامة في التشريع الجزائري، والتي ارتأينا أن نعرضها في المبحث الثالث من هذا الفصل عند عرض موضوع تنفيذ النفقات العامة في الجزائر.

المطلب الثاني: ضوابط وحدود الإنفاق العام

سياسة الإنفاق العام هي "استخدام الحكومة للإنفاق العام لمحاولة تحقيق الاستقرار الاقتصادي، فهي عبارة عن مجموعة من الإجراءات والقرارات التي تتخذها الحكومة في مجال الإنفاق العام لتحقيق أهداف معينة خلال فترة محددة" (ناويس، 2013-2014، ص 35)، لذلك، للإنفاق العام ضوابط وحدود هامة نبينها من خلال هذا المطلب.

الفرع الأول: ضوابط الإنفاق العام

تنقسم ضوابط الإنفاق العام إلى ما يلي: (بيداري، 2013-2014، ص 14-15)

أولاً: ضابط المنفعة

يتحقق الحد الأمثل للإنفاق حين تتعادل المنفعة الحدية للنفقات مع منفعة هذه النفقة إذا ما بقيت في يد الأفراد وأنفقت كدخل لهم، ويسمح هذا المبدأ بتحديد حجم الإنفاق العام وذلك بالتوسع في الإنفاق إلى غاية الحد الذي لا تتجاوز فيه الأضرار الحدية، كما يبرر هذا المبدأ فرض ضرائب بنسب أعلى على الأفراد الذين يعود عليهم النفع.

ثانياً: ضابط الاقتصاد

يعني تجنب الدولة وهيئاتها الإسراف والتبذير في الإنفاق دون مبرر، حيث تكمن أهميته في كون المال المنفق يقوم عليه أفراد لا يملكونه، وبالتالي لا يحرصون عليه بالقدر الذي يحرصون فيه على أموالهم، وبالتالي، يجب على الدولة فرض رقابة مالية جيدة تشمل كل بنود النفقات العامة.

ثالثاً: ضابط الترخيص

تعد قاعدة الترخيص مظهرًا من مظاهر الاختلاف بين النفقات العامة والنفقات الخاصة، وذلك لأن الأولى هي الوحيدة التي تخضع للإذن المسبق من الجهات المعنية، ويتم الحصول على هذا الترخيص وفقاً لإجراءات معينة، أما النفقات الخاصة، فيكفي أن تصدر ممن يملك حق الإنفاق فيها (فرد أو شركة خاصة).

رابعاً: ضابط ضمان استمرار المنفعة والاقتصاد

لكي يكون ضابطا المنفعة العامة والاقتصاد في النفقة مجديين، لابد من القيام بعملية الرقابة القبلية والبعدية على النفقات العامة، حيث أن كل نفقة تنفقها الدولة أو أحد الهيئات الممثلة لها يجب أن ترخص من طرف المراقب الميزانياتي (المراقب المالي سابقاً)، ويؤشر عليها الأمر بالصرف، قبل أن يقوم المحاسب العمومي بأدائها، لتقوم المفتشية العامة ومجلس المحاسبة بالرقابة البعدية للتأكد من مدى صرف الاعتمادات، ومدى التسيير العقلاني للأموال العامة، وفي حالة المساس بتلك الأموال، تتحرك الجهة المسؤولة على ذلك اتجاه المخالفين (يحياوي، 2003، ص 38).

الفرع الثاني: حدود الإنفاق العام

يتوقف تحديد حجم النفقات العامة أو حدودها في مكان أو زمان معينين على مجموعة من العوامل، أهمها نوعية المذاهب التي تصدر عنها النظم الاقتصادية، وطبيعة البنيان الاقتصادي القائم، ومستوى النشاط الاقتصادي السائد من ناحية التقلبات الاقتصادية المختلفة في الدولة، ومن حيث الرخاء أو الكساد، وأخيرا بالنظر إلى المقدرة المالية القومية (حشيش، 2003، ص87)، نعرض في هذا الفرع أهم هذه الحدود.

أولا: العوامل المذهبية المؤثرة في النظم الاقتصادية

يعكس أثر هذا العوامل تطور دور الدولة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، حيث يخضع تحديد ما يعتبر حاجة عامة، ومن ثم تقوم الدولة بإشباعها عن طريق الإنفاق العام، ويخضع هذا التحديد لحد كبير للعوامل المذهبية التي تسود النظم الاقتصادية السائدة في الدولة، فردية أو تدخلية أو جماعية، وهو ما يتحدد في علم المالية العامة وفقا لمجموعة من الاعتبارات يغلب عليها الطابع السياسي كما يلي: (حشيش، 2003، ص88)

1- في ظل المذهبية الفردية

هي ترك الأفراد أحرارًا في إقامة وتنظيم علاقات الإنتاج بينهم باعتبار هذه الوسيلة المثلى لتحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي.

2- في ظل المذهبية التدخلية

في إطار النظام الرأسمالي، أي الدولة المتدخلة والموجهة للاقتصاد القومي، فإن دور النفقات العامة يزداد أهمية عن ذي قبل، فبالإضافة إلى وظائف الدول التقليدية، تقوم بوظائف اقتصادية تتمثل في استغلالها بعض المشروعات الإنتاجية، ومحاربة الآثار الضارة للدورات الاقتصادية، والعمل على ثبات قيمة النقود، وتنمية الاقتصاد القومي، وتقديم الخدمات المجانية أو ذات الأثمان الزهيدة للطبقات ذات الدخل المنخفضة، وغير ذلك من الإجراءات التي تهدف إلى تخفيف الفوارق بين الطبقات.

3- في ظل المذهبية الجماعية

يقصد بها تمتك الجماعة لأدوات الإنتاج، وتتولى الدولة نيابة عنها القيام بكافة أوجه النشاط الإنتاجي بالإضافة إلى وظائف الدولة التقليدية، وبالتالي تعد كافة النفقات الاقتصادية على اختلاف أنواعها والخاصة بالوحدات الإنتاجية نفقات عامة، هذا بالإضافة إلى النفقات الاجتماعية التي تستهدف بها الدولة توفير بعض

الحاجات الأساسية لكافة المواطنين بأسعار تقل كثيرا عن تكلفتها الحقيقية، وهو ما يؤدي إلى زيادة حجم النفقات العامة بشكل كبير وارتفاع نسبتها إلى الدخل القومي ذاته.

ثانيًا: العوامل الاقتصادية الخاصة بمستوى النشاط الاقتصادي العام

لا تظهر أنواع الإنفاق الاقتصادي (أو الإنتاجي) درجة واحدة من التأثير أو الحساسية أمام تقلبات النشاط الاقتصادي، وبصفة عامة، فإن ما يشتمل عليه هذا الإنفاق من أنواع تتوقف على سياسة الدولة ومدى تدخلها المباشر أو غير المباشر في الشؤون الاقتصادية، فإذا كانت الدولة لا تتدخل في هذه الشؤون، وبالتالي تتخذ موقفا سالبا بالنسبة لما ينتاب الاقتصاد القومي من تقلبات، فإن منحنى الإنفاق الاقتصادي يتبع في حركته النشاط الاقتصادي، وإن كان ذلك يتم عادة بمعدل أقل، أما إذا حاولت الدولة أن تتدخل للتغلب على آثار هذه التقلبات، كأن تقوم بنفسها بعبء الاستثمارات العامة الطويلة المدى، ففي هذه الحالة تصبح حركة منحنى هذا الإنفاق عكسية لحركة النشاط الاقتصادي كما هو الحال في الإنفاق الاجتماعي (حشيش، 2003، ص 90).

ثالثًا: العوامل المالية

يتحدد حجم النفقات العامة في الدولة بناء على مدى قدرتها المالية على الحصول على الإيرادات التي تكفل تغطية هذه النفقات، فالمقدرة المالية للدخل القومي تنقسم إلى ما يلي: (حشيش، بدون سنة النشر، ص 93-100)

1- المقدرة التكليفية

تتمثل في قدرة الدخل القومي على تمويل تيارات الإيرادات العامة عن طريق الضرائب، وهنا يدور التساؤل عن الحد الذي تستطيع الدولة أن تصل إليه بالاستقطاع الضريبي في هذا الصدد، وتقضي الإجابة على ذلك أن نبحث عنها في مستويين مختلفين من التحليل، الأول على مستوى التحليل الجمعي، حيث يحدد تكوين الدخل القومي القدرة التكليفية القومية، والثاني على مستوى التحليل الوحدوي، حيث القدرة التكليفية الفردية تعتبر مشروطة بتوزيع الدخل القومي.

2- القدرة الإقتراضية

تعني مقدرة الدخل القومي على إشباع حاجات الإقتراض العام، أي قدرته على الاستجابة لمتطلبات الدولة الائتمانية، وتتوقف هذه القدرة عامةً على عاملين رئيسيين، أولهما حجم الادخار المستخلص من الدخل القومي، وثانيهما توزيع الجزء المدخر بين مجالات الإقتراض الخاص والإقتراض العام.

وفي الأخير، تجدر الإشارة إلى أن أهمية تنفيذ النفقات العمومية تتبع من فهم ضوابطها وحدودها، كما تتبع من انتشار ظاهرة تزايدها على المستوى العالمي، وفي الجزائر التي لا تستثنى من هذه الظاهرة، وهو الأمر الذي نوضحه في المبحث الثاني.

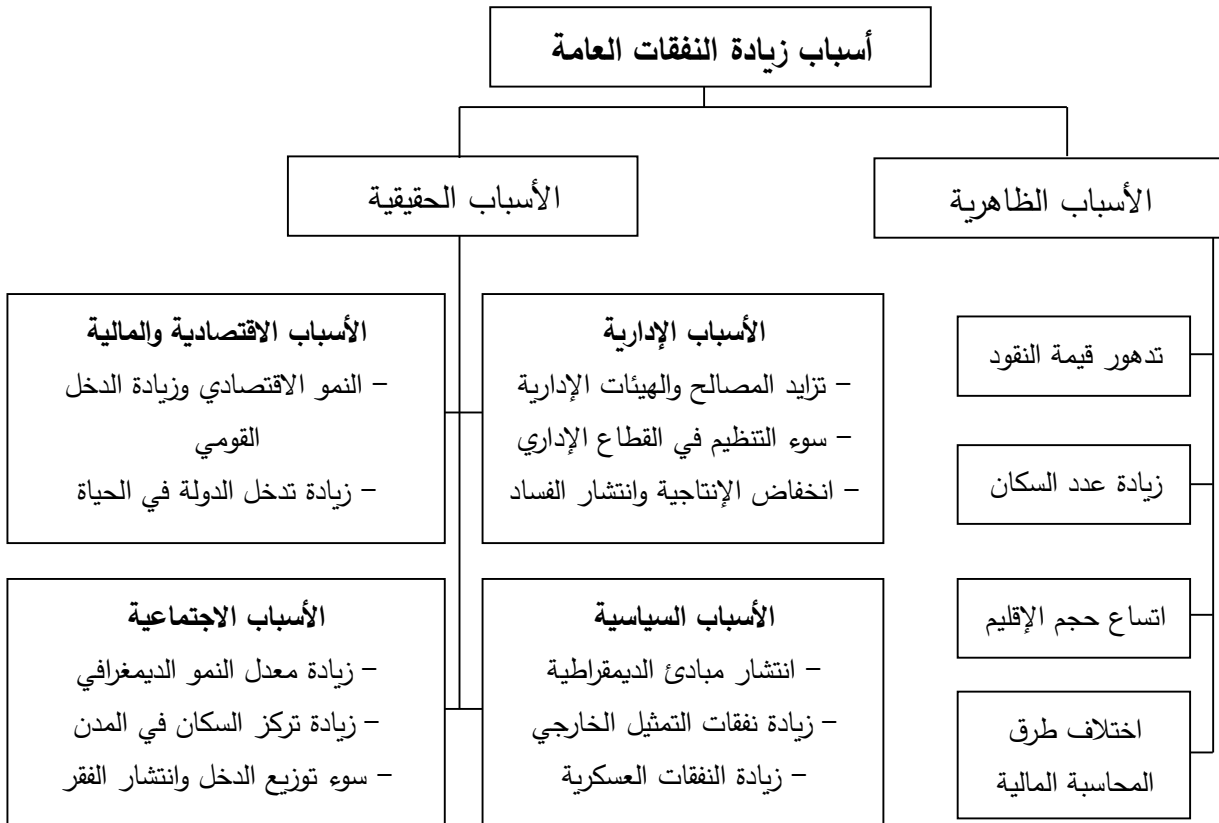
المبحث الثاني: ظاهرة تزايد النفقات العامة وواقعها في الجزائر

يقصد بظاهرة تزايد النفقات العامة الزيادة المستمرة في حجم النفقات العامة بشكل أسرع من الزيادة في الدخل الوطني أو الزيادة في معدل السكان، ويعتبر الاقتصادي الألماني أدولف فاجنر (Adolf Wagner) أول من تطرق لدراسة هذه الظاهرة، حيث لاحظ في أواخر القرن التاسع عشر أن حجم النفقات العامة في الدول الصناعية آنذاك كان في ازدياد مستمر، وقد أصبحت ظاهرة تزايد النفقات العامة سمة بارزة في معظم دول العالم في القرن العشرين والحادي والعشرين نتيجة لتزايد دور الدولة في النشاطات الاقتصادية والاجتماعية المختلفة، ولإحاطة بهذه الظاهرة، نعرض في المطلب الأول من هذا المبحث أسباب ظاهرة تزايد النفقات العامة، وفي المطلب الثاني تطور النفقات العامة في الجزائر وأسباب تزايدها.

المطلب الأول: أسباب ظاهرة تزايد النفقات العامة

يمكن تصنيف أسباب تزايد الإنفاق العام إلى أسباب ظاهرية وأخرى حقيقية، وهو ما يوضحه الشكل رقم (4).

الشكل رقم (1): الأسباب العامة لتزايد النفقات العامة



المصدر: فرج (2011-2012، ص 86).

ونفصل في هذا المطلب في الأسباب الظاهرة في الشكل رقم (4).

الفرع الأول: الأسباب الظاهرية لتزايد النفقات العامة

هي تلك "العوامل التي أدت إلى زيادة المبالغ المالية المخصصة للإنفاق العام دون الزيادة في الحاجات العامة" (وافي وجليلة، 2020، ص ص 111-112)، وتشمل: (الدغدي، 1980، ص 45)

أولاً: تدهور قيمة النقود

والتي تعني انخفاض قوتها الشرائية، ويظهر ذلك من خلال الارتفاع المتزايد في الأسعار، فعندما تزيد قيمة السلع، يضطر المشتري لزيادة عدد الوحدات النقدية لشراء نفس الكمية من السلعة التي كان يمكن شراؤها بوحدة نقدية أقل، وبالتالي يستفيد المشتري من نفس المنفعة، ولكن بوحدة نقدية أكثر.

ثانياً: زيادة عدد السكان واتساع حجم الإقليم

يؤدي هذا العامل إلى زيادة النفقات العامة، ومع ذلك، يجب التفريق بين الزيادة الظاهرية والزيادة الفعلية، ففي حالة التوسع في الخدمات العامة التي كانت تقدمها الدولة من قبل، تكون هذه الزيادة فعلية، ولكن في حالة زيادة الحاجة لنفس الخدمات في المساحات الجديدة أو لمواجهة حاجات السكان المتزايدة، تكون الزيادة ظاهرة.

ثالثاً: اختلاف الطرق والتقنيات المحاسبية والمالية

يمكن أن يؤدي إلى اختلاف الطرق والتقنيات المحاسبية والمالية إلى زيادة النفقات العامة بشكل ظاهري، ففي الماضي، كانت الدولة تسمح لبعض الإدارات والمصالح العمومية بتغطية نفقاتها الخاصة مباشرة من الإيرادات، ولكن الطريقة الحالية لتقييد النفقات في الميزانية بشكل معزول عن الإيرادات تجعل الزيادة الظاهرية تتصاعد، ما يعني أن النفقات تُسجل من جهة والإيرادات من جهة أخرى دون إجراء المقاصة بينهما.

الفرع الثاني: الأسباب الحقيقية لتزايد لنفقات العامة

يشير التزايد الحقيقي للنفقات العامة إلى الزيادة في حجم هذه النفقات التي ترجع للأسباب التالية:

أولاً: الأسباب الاقتصادية والمالية

من أهم الأسباب الاقتصادية المفسرة لظاهرة التزايد في النفقات العامة النمو الاقتصادي وزيادة الدخل الوطني والتوسع في المشاريع العامة وعلاج التقلبات التي تطرأ على النشاط الاقتصادي خاصة في حالة

الكساد، من جهة أخرى، فإن سهولة الاقتراض في الوقت الحاضر أدى بالدولة إلى كثرة الالتجاء إلى عقد قروض عامة للحصول على موارد للخزانة العامة مما يتسبب للحكومة بزيادة الإنفاق وخاصة على الشؤون الحربية، وهذا فضلا عما يترتب على خدمة الدين من دفع الأقساط والفوائد من الزيادة في النفقات العامة، وفي حالة وجود فائض في الإيرادات أو مال احتياطي غير مخصص لهدف معين، فإن ذلك يؤدي إلى إغراء الحكومة بإنفاقه في أوجه غير ضرورية، وبذلك تزداد النفقات العامة (حشيش، 1992، ص ص 100-102).

ثانياً: الأسباب الاجتماعية

تشمل: (محمود الوادي، 2002، ص 105)

- **متطلبات السكان في المدن والريف:** يعد السكان في المدن أكثر تعقيداً وتنوعاً في احتياجاتهم، إذ يحتاجون إلى خدمات متعددة مثل النقل العام، والمستشفيات، والتعليم، والترفيه، والتجارة، والثقافة، في المقابل، يكون سكان الريف أكثر توجهاً نحو الاحتياجات الأساسية مثل الزراعة والمياه والطاقة؛
- **التغيرات الديموغرافية:** تؤدي زيادة عدد السكان في المجتمع إلى تغييرات في هيكل السكان، حيث يزداد عدد الشيوخ والأطفال، مما يتطلب مزيداً من الاهتمام بالرعاية الصحية والتعليم؛
- **التحديات الاجتماعية:** مثل الرعاية الصحية للأطفال والمسنين، وتوفير التعليم الجيد.

ثالثاً: الأسباب السياسية

وقد تكون داخلية مثل تعدد الأحزاب السياسية وانتشارها وتنافسها على السلطة في بعض المجتمعات، ما يدفع بالنظام الحاكم إلى الإكثار من المشروعات الاجتماعية قصد إرضاء الناخبين، والإفراط في تعيين الموظفين، ومكافأة الأنصار وينجم عن هذا كله بطبيعة الحال تزايد في النفقات العامة، كما يمكن أن تكون خارجية، مثل اتساع نطاق العلاقات الدولية بسبب زيادة عدد البعثات الدبلوماسية وأهميتها في العصر الحديث، إلى جانب ظهور منظمات دولية متخصصة وغير متخصصة ومنظمات إقليمية متعددة وكذا توسع الدول في تقديم الإعانات والمساعدات والقروض للدول الأجنبية من أجل تدعيم العلاقات الدولية، فكثير من الدول تستخدم المساعدات الخارجية كأداة من أدوات السياسة الخارجية، مما زاد في حجم الإنفاق العام لديها فرج (2011-2012، ص 87).

من جهة أخرى، تحتل النفقات العسكرية نسبة مرتفعة من النفقات العامة في أغلب الدول، وذلك نظرا لاتساع نطاق الحروب والأزمات، والاستعداد لها، وضرورة حماية الحدود، وما يترتب عن ذلك من تزايد الإنفاق العسكري (المزروعي، 2012، ص 619).

رابعًا: الأسباب الإدارية

وتشمل الإسراف في عدد الموظفين وزيادتهم عن حاجة العمل، وكذلك الإسراف في ملحقات الوظائف العامة مثل المعدات المكتبية، الآلات الحاسبة الإلكترونية، الأثاث، والسيارات يؤدي إلى زيادة الإنفاق الحكومي، هذه الزيادة في النفقات العامة حقيقية، حيث تزيد من عبء التكاليف العامة على المواطنين بمعدل أعلى من زيادة الخدمات العامة، ومع ذلك، نشير إلى أن هذه الزيادة لا تؤدي إلى زيادة في القيمة الحقيقية للنفع العام، بل تعد أقرب إلى النفقات التحويلية بدلاً من النفقات الفعلية المنتجة مباشرة للمجتمع.

المطلب الثاني: تطور النفقات العامة في الجزائر وأسباب تزايدها

شهدت الجزائر منذ استقلالها تطورات اقتصادية واجتماعية وسياسية متلاحقة، صاحبها ارتفاع متصاعد في معدلات نمو الإنفاق العام، غير أن نسبة هذه الزيادة في النفقات العامة تفاوتت من عام لآخر ومن مرحلة لأخرى، تبعًا للظروف الاقتصادية السائدة والسياسات التي انتهجتها الدولة، وسنستعرض في هذا المطلب المراحل التي مر بها تطور الإنفاق العام في الجزائر، إضافة إلى الأسباب الخاصة بكل مرحلة والتي أدت إلى ازدياد هذه النفقات عامًا بعد عام.

الفرع الأول: مراحل تطور النفقات العامة في الجزائر

تطور الإنفاق العام في الجزائر عبر المراحل المختلفة كما يلي: (براق وبركان، 2017، ص ص 115-116)

أولاً: مرحلة التخطيط المركزي

تمتد هذه المرحلة من الاستقلال إلى سنة 1989، وتميزت بإرادة كبيرة للمخطط الجزائري للتوجه نحو التصنيع، تجسدت من خلال تكوين رأس المال الثابت باستيراد التجهيزات ذات الطابع الاستثماري، وترجمت هذه الاعتمادات على أرض الواقع بعدة استثمارات ضخمة، شملت تركيز الدولة على قطاعات معينة بحكم التوجه

المتبع في تلك الفترة، كما سجلت أدنى معدلات تزايد النفقات العامة خلال هذه المرحلة في سنتي 1986 و 1987 بـ 1.79 % و 2.12 % على الترتيب وهو ما كان من تداعيات الأزمة النفطية لسنة 1986.

ثانيًا: مرحلة الانتقال نحو اقتصاد السوق

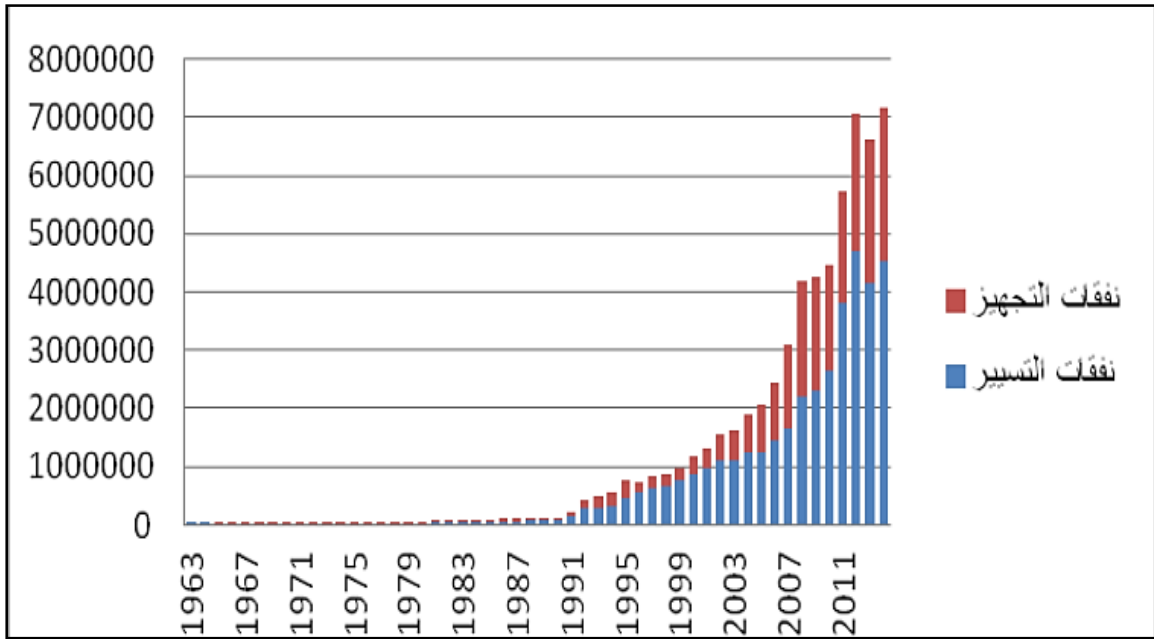
تمتد من سنة 1990 إلى سنة 1999، وقد تميّزت بتبني سياسة الانفتاح الاقتصادي، وإبرام اتفاقيات التثبيت والتعديل الهيكلي بالتعاون مع المؤسسات المالية الدولية، بهدف إعادة توجيه الاقتصاد الوطني لقوى السوق وسياسات التحرير، وقد عرفت النفقات العامة في هذه الفترة تزايداً قدر بـ 672 %، هذا وقد تم تخصيص مبالغ كبيرة منها للتطهير المالي للمؤسسات العمومية، كما تجدر الإشارة إلى أنه في سنة 1995 سجلت انخفاضا يرجع أساساً إلى آثار الإصلاحات التي مسّت القطاعات الاقتصادية المختلفة.

ثالثًا: مرحلة برامج الإنعاش الاقتصادي

ابتداء من سنة 2000، تميزت السياسة الإنفاقية في الجزائر بنمو الإنفاق العام وارتفاع معدلاته، وهو ما ارتبط ارتباطاً وثيقاً بالتطورات الاقتصادية والسياسية التي شهدتها الدولة خلال هذه الفترة، وبالتوسع الظاهر في الخدمات الاجتماعية والتعليمية والصحية، إلى جانب التوسع في الإنفاق الاستثماري لتمويل المشاريع الاقتصادية ذات المنفعة العامة، وقد مثلت نفقات التسيير النسبة الأكبر من الإنفاق طيلة هذه الفترة، حيث قدر متوسط نسبتها خلال هذه الفترة بـ 60.54 %، وهو ما يرجع إلى مجموعة عوامل من أهمها ارتفاع أعباء الأجور والتحويلات الحكومية فضلاً عن عمليات سداد الدين العمومي.

يلخص الشكل رقم (5) الوتيرة المتزايدة للإنفاق العام في الجزائر عبر المراحل التاريخية المذكورة.

الشكل رقم (2): وتيرة تزايد الإنفاق العام في الجزائر خلال الفترة 1963-2011.



المصدر: براق وبركان (2017، ص 118)

تشير البيانات الواردة في الشكل رقم (5) إلى تزايد ملحوظ في حجم النفقات العمومية للجزائر خلال العقد الأول من الألفية، ويعزى هذا الارتفاع من جهة إلى توسيع نطاق الخدمات الاجتماعية والتعليمية والصحية المقدمة للمواطنين، ومن جهة أخرى إلى سياسة الإنعاش الاقتصادي التي انتهجتها البلاد بهدف رفع مستويات المعيشة، كما ساهمت أيضًا المشاريع التنموية الكبرى التي تتطلب موارد مادية وبشرية ومالية ضخمة في زيادة الإنفاق الحكومي، كما سنفصل في العنصر اللاحق.

الفرع الثاني: أسباب تزايد الإنفاق العام في الجزائر

فيما يتعلق بحالة الجزائر، فإن الأسباب العامة المذكورة سابقًا في المطلب الأول من هذا المبحث تنطبق عليها أيضًا، باعتبارها تمثل المجموعة الشاملة للعوامل المؤدية إلى تزايد النفقات العمومية، ومع ذلك، يمكن تفصيل الأسباب الخاصة بالجزائر من خلال تتبع المراحل التاريخية التي مر بها الإنفاق العمومي في هذا البلد على النحو التالي:

أولاً: عوامل سياسية وإدارية

وتتمثل فيما يلي: (براق وبركان، 2017، ص ص 118-119)

- التوسع الكبير في حجم الوظيفة العمومية مباشرة بعد الاستقلال، بهدف تحسين المستوى الاجتماعي والثقافي للمواطنين، مما استدعى توسيع الجهاز الإداري للهيئات الحكومية؛

- على الرغم من تخفيض قيمة الأجور الحكومية في فترة التسعينات امتثالاً لبرنامج صندوق النقد الدولي للمساعدة، إلا أن معدل نموها ظل أعلى من معدل النمو السكاني بسبب الأوضاع الأمنية المتدهورة آنذاك والتي تطلبت زيادة أعداد أفراد قوات الأمن والجيش؛
- غياب القيم الأخلاقية لدى بعض العاملين في القطاع العام، حيث ساهم انتشار ظواهر مثل الرشوة واختلاس المال العام في رفع حجم النفقات العمومية في الجزائر؛
- ازدياد حجم الإنفاق العسكري بشكل ملحوظ، خصوصاً في ظل الأوضاع الأمنية المضطربة التي شهدتها الجزائر خلال فترة التسعينات؛
- الوضع الأمني المتأزم على الحدود الخارجية للجزائر، مما استدعى إنشاء أجهزة ومؤسسات عسكرية ضخمة، وتنويع مصادر تسليح الجيش الوطني.

ثانياً: عوامل اجتماعية

ترتكز العوامل الاجتماعية المسببة لتزايد النفقات العامة في الجزائر على محورين أساسيين هما تطور الوعي الاجتماعي والزيادة السكانية، فقد فرض ارتفاع مستويات الوعي الاجتماعي ضرورة وضع برامج رامية إلى تحسين مستويات المعيشة والتكفل بالفئات المحرومة، تجسيدا لمفهوم التضامن الاجتماعي الذي تتبناه الدولة الحديثة، ومن ذلك إنشاء أنظمة للضمان الاجتماعي، وتوفير خدمات التعليم والرعاية الصحية المجانية، وتقديم الإعانات والمنح المختلفة، الأمر الذي يستتبع حتماً زيادة في حجم الإنفاق الحكومي، إلى جانب ذلك، فقد دفعت الزيادة السكانية والتوزيع الجغرافي المتفاوت للسكان، إضافة إلى التركيبة العمرية الشابة للمجتمع، دفع الدولة إلى توفير المرافق والهياكل التعليمية والتدريبية والرياضية والثقافية اللازمة، مما زاد من نفقاتها.

ثالثاً: عوامل اقتصادية ومالية

نذكر منها ما يلي (براق وبركان، 2017، ص 120):

- الحاجة إلى توسيع القطاع العام وتعزيز مكانته في الاقتصاد الوطني خلال مرحلة النهوض الاقتصادي؛
- محدودية إمكانيات القطاع الخاص وبالتالي ضرورة رفع معدل الاستثمار للقطاع العام؛
- ارتفاع نسبة أعباء الدين العمومي من إجمالي النفقات العامة في الجزائر التي لجأت في سنوات الثمانينات لتمويل معاملاتها المالية من القروض الخارجية؛

- حصول فائض في الإيرادات العامة خلال الفترات التي شهدت ارتفاعا في أسعار النفط، مما أدى إلى تسجيل إيرادات إضافية للخرينة العمومية وهو ما ولد فائضا في رصيد الموازنة العامة، وبالتالي قامت الدولة باستحداث أوجه جديدة للإنفاق العام ما يعني زيادته.
- وللتعمق أكثر في النفقات العامة وجب التعرف على إجراءات تنفيذها في الجزائر وهو ما سنتطرق إليه في المبحث الثالث.

المبحث الثالث: إجراءات تنفيذ النفقات العامة في الجزائر

كغيرها من الدول، تولي الجزائر أهمية كبيرة لتنفيذ النفقات العامة بشكل سليم وفعال، باعتبارها الأداة الرئيسية لتحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية المنشودة، وللتعرف على هذه الإجراءات، نعرض في المطلب الأول من هذا المبحث الأعوان المكلفين بتنفيذ النفقات العامة في الجزائر، بينما يتناول المطلب الثاني المرحلة الإدارية لتنفيذ النفقة العمومية في الجزائر، والمطلب الثالث المرحلة المحاسبية لتنفيذ النفقة العمومية في الجزائر.

المطلب الأول: الأعوان المكلفون بتنفيذ النفقات العامة في الجزائر

يقوم بعملية تنفيذ النفقات العامة الأمر بالصرف من جهة، والمحاسب العمومي من جهة أخرى، كل يتدخل حسب اختصاصه، ونعرض في الفرع الأول الأحكام المتعلقة بالأميرين بالصرف، فيما خصصنا الفرع الثاني للأحكام المتعلقة بالمحاسبين العموميين.

الفرع الأول: الأمر بالصرف

يعرّف الأمر بالصرف بأنه كل شخص يؤهل قانونا لتنفيذ عمليات تتعلق بأموال الدولة ومؤسساتها وجماعاتها العمومية سواء كانت هذه العمليات تتمثل في الإيرادات أو النفقات (الصغير، 1999، ص 120)، كما عرّف قانون المحاسبة العمومية الجديد الأمر بالصرف بأنه "كل عون عمومي معين أو منتخب أو مكلف بهدف تولى برمجة وتوفير الاعتمادات المالية وتوزيع أو تنفيذ العمليات الميزانية والمالية والممتلكات، طبقا لأحكام المادة 4 من القانون رقم 07-23 الموافق لـ 2023/06/21 والمتعلق بقواعد المحاسبة العمومية والتسيير المالي" (المرسوم التنفيذي 92-24، 2024، المادة 02، ص 23).

ويصنف الأمر بالصرف إلى الأصناف التالية:

أولاً: الأمر بالصرف الرئيسيون

حسب القانون 07-23 المتعلق بالمحاسبة العمومية والتسيير المالي، فإن الأمر بالصرف الرئيسيون هم كما يلي: (القانون 07-23، 2023، المادة 06، ص 5)

1- بالنسبة لميزانية الدولة

- الوزراء والأعضاء الآخرون في الحكومة الذين تسجل الاعتمادات باسمهم؛

- مسؤولو الهيئات العمومية، وعند الاقتضاء المسؤولون المكلفون بالتسيير المالي.

2- بالنسبة لميزانية الجماعات المحلية

- الولاية؛

- رؤساء المجالس الشعبية البلدية.

3- بالنسبة لميزانية المؤسسات العمومية

مسؤولو المؤسسات العمومية الإدارية والمؤسسات العمومية للصحة، وعند الاقتضاء المسؤولون المعينون وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.

ثانياً: الآمرون بالصرف الثانويون

الآمرون بالصرف الثانويون هم الأشخاص الذين يتلقون تفويضا الاعتمادات مالية من الأمر بالصرف الرئيسي فيما يخص: (القانون 07-23، المادة 07، ص5)

- توزيع الاعتمادات المالية للبرنامج وفروعه؛

- لاعتمادات المالية للبرنامج محل تفويض التسيير.

ثالثاً: الآمرون بالصرف الإقليميون لميزانية الدولة

هم مسيرو برامج الهيئات الإقليمية في حالة تكليفهم بتنفيذ البرنامج كله أو جزء منه (القانون 07-23، المادة 08، ص5).

الفرع الثاني: المحاسبون العموميون

المحاسب العمومي هو الشخص المكلف بتسيير المحاسبة في المؤسسة العمومية الإدارية، وهو مكلف بصفة رسمية بالتنفيذ الفعلي للنفقات والإيرادات وكذا عمليات الخزينة، وذلك لفائدة المؤسسات العمومية (سكوتي، 2020، ص ص 91-104)، وحسب المادة 15 من القانون رقم 07-23 المتعلق بقواعد المحاسبة العمومية والتسيير المالي، فإن المحاسب العمومي هو كل عون معتمد قانوناً للقيام بالعمليات التي جاءت في المادة 24 من القانون 07-23، والتي تضم ما يلي: (القانون 07-23، المواد 15-24، ص ص 5-6)

- تحصيل الإيرادات و/أو دفع النفقات؛

- حراسة وحفظ الأموال والسندات والقيم والأغراض أو المواد المكلف بها؛

- تداول الأموال والسندات والقيم وحركة حسابات الموجودات؛
- مسك المحاسبة الميزانية على مبدأ محاسبة الصندوق؛
- مسك المحاسبة العامة على أساس مبدأ الحقوق والالتزامات المثبتة؛
- التقييد المحاسبي للقيم غير الثابتة؛
- إعداد القوائم المالية وحساب التسيير .
- حفظ الوثائق الثبوتية والمستندات المحاسبية للعمليات المنفذة على مستوى المركز المحاسبي الذي يسيره.

ويكون المحاسبون العموميون إما محاسبين مختصين أو مفوضين وإما محاسبين رئيسيين أو ثانويين أو محاسبي أموال وقيم أو محاسبي تركيز المحاسبي وذلك كما يلي: (القانون 07-23، المواد 18-19، ص6)

1- المحاسبون المختصون: المخول لهم التقيد النهائي في كتاباتهم للعمليات التي يؤمرون بها على المستوى صناديقهم؛

2- المحاسبون المفوضون: هم الذين ينفذون العمليات لحساب المحاسبين المختصين؛

3- المحاسب العمومي الثانوي: هو الذي يقوم بتنفيذ العمليات المالية على سبيل التفويض "Mandataire"، لذلك فهو يخضع لرقابة الرئاسية التي يمارسها عليه المحاسب العمومي الرئيسي الذي يخضع لرئاسته - (Benaissa, p. 44)، ويكتسب صفة المحاسبين الثانويين لميزانية الدولة: (مرسوم التنفيذي 24-90، المادة 24، ص19):

- أمناء خزائن الولايات؛
- أمناء خزائن البلديات؛
- قابضو الضرائب؛
- رؤساء مفتشيات أملاك الدولة؛
- قابضو الجمارك؛
- المحافظون العقاريون؛
- الأعوان المكلفون بتحصيل الغرامات والمصاريف القضائية.

4- المحاسب العمومي الرئيسي: هو المحاسب الذي يقدم حسابه مباشرة لمجلس المحاسبة (القانون 07-23، المادة 20، ص 6)، حيث يكتسب صفة المحاسبين الرئيسيين: (المرسوم التنفيذي 24-90، المادة 23، ص 19)

- العون المحاسب المركزي للخزينة؛

- أمين الخزينة المركزية؛

- أمين الخزينة الرئيسية؛

- أمناء خزائن الولايات، بالنسبة لميزانية الولاية؛

- أمناء خزائن البلديات، بالنسبة لميزانية البلدية؛

- أمناء خزائن المؤسسات العمومية للصحة؛

- الأعوان المحاسبون للدولة.

5- محاسبو الأموال والقيم: هم محاسبون رئيسيون أو ثانويون مكلفون بالتداول والحفاظ على الأموال والقيم والسندات التي يمتلكها الأشخاص المعنوية (المرسوم التنفيذي 24-90، المادة 25، ص 19)؛

6- محاسبو التركيز المحاسبي: هم الذين يقومون بالتركيز والعرض في كتاباتهم وحساباتهم للعمليات المنفذة من طرف محاسبين آخرين.

يتضح من العرض السابق أن عملية تنفيذ النفقات العامة في الجزائر تتم من خلال تفاعل وتكامل بين دور الأمرين بالصرف من جهة، والمحاسبين العموميين من جهة أخرى، وفقاً لصلاحيات واختصاصات محددة لكل طرف، ويعكس هذا التقسيم في المهام الفصل بين سلطة اتخاذ قرار الإنفاق وسلطة تنفيذه، الأمر الذي يساهم في توفير ضوابط رقابية على عمليات صرف الأموال العامة، حيث يتولى الأمر بالصرف، سواء الرئيسيون أو الثانويون أو الإقليميون، مهام برمجة الاعتمادات وتوزيعها وتنفيذ العمليات الميزانية والمالية، فيما يختص المحاسبون العموميون بالتنفيذ الفعلي لعمليات التحصيل والدفع والحراسة والتداول للأموال والسندات، إضافة إلى مسك المحاسبة الميزانية والمحاسبة العامة وإعداد القوائم المالية، كما يتضح تنوع مستويات المحاسبين العموميين من حيث الاختصاص والصلاحيات، بين محاسبين مختصين ومفوضين، ورئيسيين وثانويين، ومحاسبي أموال وقيم ومحاسبي تركيز، مما يشير إلى وجود هيكلية متدرجة تخضع لنظام محدد للرقابة والمساءلة، ويمكن القول إن الآليات المتبعة في تنفيذ النفقات العامة في الجزائر والتي جاء بها القانون

23-07، والتي لا تختلف بشكل جوهري عن التقسيم السابق المعمول به قبل الإصلاحات، تسعى إلى تحقيق التوازن بين تيسير عملية الإنفاق وفق الاحتياجات المخططة من جهة، وضمان الرقابة والشفافية في إجراءات الصرف من جهة أخرى، وهو ما يتطلب توزيعاً واضحاً للأدوار والمسؤوليات بين مختلف الجهات المعنية.

وبعد عرضنا للأعوان المكلفين بتنفيذ النفقات العمومية في المطلب الأول، ارتأينا أن نقسم عملية تنفيذ هذه النفقات إلى مرحلة إدارية يقوم بها الأمر بالصرف، ومرحلة محاسبية يقوم بها المحاسب العمومي، نعرض مراحل كل واحدة منها في المطلبين الثاني والثالث.

المطلب الثاني: المرحلة الإدارية لتنفيذ النفقة العمومية في الجزائر

تمر المرحلة الإدارية لتنفيذ النفقة العمومية بدورها بمجموعة من المراحل، يمكن التمييز فيها بين ما يحدث على مستوى حسابات الدولة، وما يحدث على مستوى الجماعات المحلية والهيئات العمومية الأخرى كما هو موضح في الفرعين الأول والثاني.

الفرع الأول: حسابات الدولة

ويقصد بها مجموعة الإيرادات والنفقات المسجلة في ميزانية الدولة والتي تختص سلطات الأمر بالصرف والمحاسبة العمومية غير الممركزة بتنفيذها، وتمر بالمراحل التالية:

أولاً: مرحلة وضع الطموحات والأبعاد

تتم هذه المرحلة خلال الفترة الممتدة بين شهري جانفي وفيفري، حيث تجري هذه المرحلة في وزارة المالية ويشارك فيها مكتب الوزير، المديرية العامة للميزانية بالإضافة إلى مديرية التقديرات والتوقعات (عليان، 2021، ص ص 75-76).

ثانياً: الموافقة على طلبات الاعتماد

تتم هذه المرحلة أثناء شهر مارس حيث يشرع في دراسة مشروع قانون المالية وفيه تتم الموافقة على طلبات الاعتماد المقدمة من طرف مختلف الوزارات، وذلك بناء على جدية مبررات الإنفاق. (عليان، 2021، ص 76).

ثالثاً: المرحلة التقنية

باعتبار أن الميزانية العمومية تتكون من النفقات العامة والإيرادات العامة فإن الطرق والأساليب المتبعة لتقدير كل منهما مختلفة، حيث يتم تقديرها كما يلي: (عليان، 2021، ص ص 77-79).

1- تقدير النفقات العامة: تسعى الحكومة حين إعداد وتحضير الميزانية العمومية في أن تكون تقديراتها مطابقة للواقع بقدر الإمكان، حتى تتمكن من تنفيذ السياسة المالية للدولة من دون حدوث أي اضطرابات متعلقة بزيادة النفقات العامة ونقص الإيرادات العامة؛

2- تقدير الإيرادات: يثير تقدير الإيرادات العامة صعوبات تقنية، ترتبط أساسا بالتوقع فيما يتعلق بالظروف والمتغيرات الاقتصادية التي تطرأ على الاقتصاد الوطني من أجل تحديد مصادر الإيرادات العامة المختلفة للسنة المالية المقبلة وخاصة الضرائب.

الفرع الثاني: الحسابات الممركزة (الهيئات العمومية والجماعات المحلية)

تمر وتنفذ هذه المرحلة من خلال ثلاث خطوة كالتالي:

أولاً: الالتزام بالنفقة

هو التصرف الذي بمقتضاه تنشأ الهيئة العمومية التزاما ينشأ عنه عبء، وقد يكون هذا العبء مصدر التزام إرادي والمتمثل في الصرف القانوني الذي ينشأ التزاما عليها مثل شراء معدات ولوازم أو تعيين موظفين جدد، أو التزام لا إرادي والذي قد ينشأ عن طريق الارتباط بالنفقة وذلك نتيجة واقعة معينة يترتب عليها التزام الهيئة العمومية بإنفاق مبلغ ما مثل تسبب سيارة الهيئة العمومية في إصابة مواطن، ففي هذه الحالة ينشأ الارتباط بالنفقة نتيجة هذه الواقعة المادية، ويعتبر الارتباط في هذه الحالة غير إرادي (بيصار، 2021، ص 156).

ثانياً: التصفية (تحديد النفقة - التحقيق)

تُعنى هذه المرحلة بالتحقيق على أساس الوثائق المحاسبية وتحديد المبلغ الصحيح للنفقات العمومية، ويشرف عليها الأمر بالصرف الذي يتأكد من وجود الدين وتحديد مبلغ النفقة، بعد التأكد من أن الخدمة أو السلعة منجزة أو موردة (بيصار، 2021، ص 156).

ثالثاً: الأمر بصرف النفقة

هو عبارة عن قرار إداري يتلقى بموجبه المحاسب العمومي أمراً بدفع النفقة التي كانت محل التزام، والأمر بالصرف هو السند الإداري أو القرار الذي يعطي الإذن بخلاص دين هيئة عمومية، وفقاً لنتائج التصفية وبعد التأكد من شرعية حقوق الدائن وكفاية وثائق الإثبات، وهو منتج للمرحلة الإدارية لتنفيذ النفقات (بيصار، 2021، ص 156).

المطلب الثالث: المرحلة المحاسبية لتنفيذ النفقة العمومية في الجزائر

هي المرحلة الأخيرة من مراحل تنفيذ النفقة العامة، تنفذ هذه المرحلة من طرف المحاسب العمومي، وتُسمى المرحلة المحاسبية لتنفيذ النفقات العمومية "تأدية النفقات"، وعملية تأدية النفقات ليست عملية صندوق فحسب محصورة في دفع قدر من المال لمستحقه، بل إنها تتجاوز هذا الإطار الضيق بكثير، لأن المحاسب العمومي مطالب بالقيام بجملة من العمليات الرقابية تمكنه من التثبت من شرعية النفقات التي دُعي لتأديتها قبل وضع تأشيرته على أوامر الصرف شهادةً منه بسلامتها.

تبدأ هذه المرحلة عندما يرسل الأمر بالصرف حوالات الدفع التي يصدرها إلى المحاسبين العموميين المكلفين بها، ودور المحاسب العمومي كما أشرنا لا يقتصر على إنجاز العمليات المالية المتمثلة في إخراج النقود من الخزينة لتسديد النفقة المقبولة الدفع من طرفه، أي أنه ليس مجرد عون صندوق، بل يتمتع بنوع من السلطة الرقابية على عمليات الأمر بالصرف (بوجلال، 2018، ص 255).

والمحاسب العمومي ملزم بالتحقق من شرعية النفقات المأمور بصرفها، وفي الآجال المحددة، كما أنه عليه إشعار الأمر بالصرف برفض الدفع المعلل في الآجال المحددة، والمحاسبون العموميون عليهم إجراء كل عمليات الرقابة التي يفرضها عليهم القانون كما يلي: (بوجلال، 2018، ص 256)

- التأكد من صفة الأمر بالصرف أو المفوض عنه؛
- التأكد من توفر الاعتمادات؛
- التأكد من صحة حسم النفقة؛
- التأكد من وجود تأشيريات الرقابة القبلية (تأشير المراقب الميزانياتي)؛
- التأكد من تبرير أداء الخدمة؛
- التأكد من صحة حساب عملية التصفية؛
- التأكد من الصحة القانونية للدفع؛
- التأكد من توفر أموال الخزينة.

وبالعودة إلى القانون 07-23، ومقارنته مع القانون 21-90، نجد أن مهام المحاسب العمومي في إطار تنفيذ النفقة العمومية لم تتغير جذرياً، غير أنه أضيفت لها بعض المهام التي وضحتها القانون 07-23 (2023)، (24) كما يلي:

- مسك محاسبة عامة على أساس مبدأ الحقوق والالتزامات المثبتة (مبدأ الاستحقاق)، وهي محاسبة سنوية تهدف إلى تسجيل قيد كل من: العمليات الميزانية، عمليات الخزينة، العمليات المنجزة مع الغير، العمليات المؤقتة، عمليات التسوية، جرد الموجودات والمنقولات والتثبيات والمخزونات والقيم غير الثابتة، الاهتلاكات والمؤونات والنواتج والأعباء المرتبطة بالسنة المالية؛
- التقييم المحاسبي للقيم غير الثابتة؛
- إعداد القوائم المالية مع احترام مبادئ وقواعد المحاسبة العمومية.

خلاصة الفصل الثاني

تمكنا من خلال هذا الفصل من التعرض للإطار المفاهيمي للنفقات العامة وأهميتها كأداة رئيسية للدولة لتحقيق أهدافها التنموية، كما تم استعراض ظاهرة تزايد هذه النفقات وأسبابها المختلفة الاقتصادية والاجتماعية والتكنولوجية، مع التركيز على إجراءات تنفيذ النفقات العامة في الجزائر، وفي ظل الجهود الإصلاحية التي تبذلها الجزائر لتحديث نظام تسيير نفقاتها العمومية وتنفيذها بما يتماشى مع المعايير الدولية للحوكمة المالية الرشيدة، تم تبني تشريعات وآليات جديدة لزيادة الشفافية والمساءلة وترشيد الإنفاق العام وضبطه بشكل يضمن الاستغلال الأمثل للموارد المالية المتاحة لتلبية احتياجات المواطنين وتحقيق التنمية المستدامة، وهو ما ننظر إلى تأثيره على تنفيذ النفقات العمومية في الفصل التطبيقي الموالي.

الفصل الثالث: الدراسة

التطبيقية

تمهيد

من أجل إضفاء طابع واقعي على نتائج دراستنا، وسعيًا منا إلى معالجة إشكالياتها، استقدنا من تربص تطبيقي على مستوى خزينة بلديات الرواشد، وحاولنا قدر المستطاع استكشاف الإسقاطات العملية للجانب النظري الذي تناولناه في الفصلين الأول والثاني من هذه المذكرة، ومن أجل عرض أدوات ونتائج الدراسة التطبيقية، قسمنا هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث كما يلي:

- المبحث الأول: التعريف بمحيط الدراسة وأدواتها؛
- المبحث الثاني: دراسة حالة لتنفيذ نفقة عمومية في خزينة بلديات الرواشد؛
- المبحث الثالث: تنفيذ النفقات العمومية على مستوى حسابات الدولة في ظل الإصلاحات.

المبحث الأول: التعريف بمحيط الدراسة وأدواتها

نعرض في هذا المبحث تقديمًا للمؤسسة محل الدراسة خزينة بلديات الرواشد وتنظيمها، وعرضًا مبسطًا لأدوات الدراسة، حيث ننطلق في المطلب الأول من التعريف بخزينة بلدية الرواشد ونشأتها، ثم ننقل إلى هيكلها التنظيمي في المطلب الثاني، ثم نفصل في أدوات جمع البيانات في المطلب الثالث.

المطلب الأول: التعريف بخزينة بلديات الرواشد ونشأتها

يمكن تعريف خزينة بلديات الرواشد، كغيرها من الخزائن العمومية على مستوى الوطن، بأنها "كيان إداري تابع لوزارة المالية، يقوم بالإجراءات الضرورية لتسيير مالية الدولة، الوقوف على إيراداتها ونفقاتها، وتؤثر نتيجة لذلك على كل المتغيرات التي تهم من بعيد أو من قريب المركز الاقتصادي للدولة" (زغود، 2005، ص 164)، وهي أحد المصالح الخارجية للخزينة، تابعة جهويًا للمديرية الجهوية للخزينة بقسنطينة (القرار المؤرخ في 07 سبتمبر 2005، 2005م، ص 42)، وتابعة مركزيًا للمديرية العامة للخزينة والتسيير المحاسبي للعمليات المالية للدولة، تكلف بتنفيذ ميزانيات البلديات الواقعة ضمن اختصاصها.

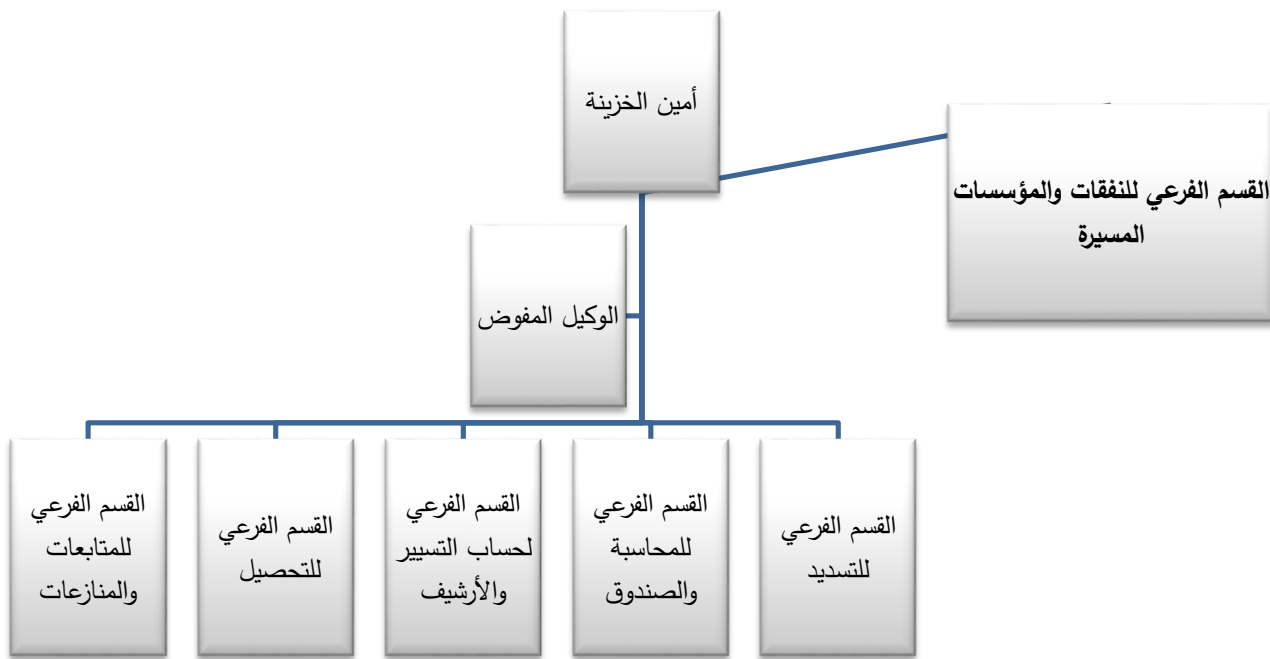
تأسست خزينة بلديات الرواشد سنة 1985، وكانت تسمى حينها قبضة الضرائب المختلطة، حيث كانت تشمل قبضة الضرائب والتسيير الخاص (تسيير ميزانية البلديات الملحق بها وتنفيذها)، وفي سنة 1994 تم فصل قبضة الضرائب وإنشاء قبضة التسيير بين البلديات (معلومات متحصل عليها من المصلحة محل الدراسة)، وتجدر الإشارة إلى أن ميزانيات البلديات قبل سنة 2004 كانت تنفذ قبل سنة 2004 من طرف قبضة التسيير بين البلديات، أي أن المحاسب العمومي المكلف بتنفيذ الميزانية هو نفسه قابض الضرائب المختص إقليميًا، وتغير ذلك بصدور المرسوم التنفيذي 04/03 المؤرخ في 19 جانفي 2023 والمتعلق بإنشاء خزائن البلديات، حيث أنه وتبعًا لذلك بقيت خزينة بلديات الرواشد تابعة لمديرية الضرائب لولاية ميلة إلى غاية سنة 2005، حيث تم إلحاقها بمصالح الخزينة العمومية تحت اسم خزينة البلديات، وبالتالي فصلها نهائيًا عن مصالح الضرائب.

تتمثل البلديات الملحق بخزينة بلديات الرواشد في كل من بلدية تبيرقنت، بلدية ترعي باينان، بلدية أعميرة آراس، وبلدية تسالة المطاعي، ويقع مقرها بشارع الشهيد أحمد هرنون بلدية الرواشد ولاية ميلة، حيث وتتربع على مساحة مبنية تقدر ب (201 متر مربع) (أنظر البطاقة التعريفية للمؤسسة في الملحق رقم 1 والملحق رقم 2).

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لخزينة بلديات الرواشد

يعد الهيكل التنظيمي لخزينة بلديات الرواشد أحد العناصر التي تنظمها قرارات صادرة عن وزارة المالية بهدف توحيد التنظيم الداخلي لهذه الخزائن، وتسهيل عملها، ويمكن توضيح هذه الهيكل التنظيمي من خلال الشكل رقم (6).

الشكل رقم (3): الهيكل التنظيمي لخزينة بلديات الرواشد



المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادًا على معلومات محصل عليها من المصلحة محل الدراسة من خلال شكل رقم (2) يتضح لنا أن خزينة البلدية تقع تحت وصاية أمين الخزينة (المحاسب العمومي) بمساعدة الوكيل المفوض، وتنظم في ستة أقسام فرعية، ونفصل أكثر في هذا الهيكل التنظيمي فيما يأتي:

1- أمين الخزينة

أمين الخزينة، وانطلاقاً من اسمه الدال على معناه (أمين)، هو بمثابة المدير بالنسبة للمؤسسات الأخرى، يسهر على جميع ما تقوم به الخزينة من حيث دفع النفقات وتحصيل الإيرادات وجمع المداورات المالية، ويكتسب صفة المحاسب العمومي، وللتعرف أكثر على أمين خزينة بلديات الرواشد، نعرض في الجدول رقم (4) البطاقة الفنية لأمين خزينة بلدية الرواشد الحالي الذي قدم لنا أغلب المعلومات المتعلقة بالدراسة الميدانية.

الجدول رقم (3.1): البطاقة الفنية لأمين خزينة بلديات الرواشد

البيان	التفاصيل
السن	56 سنة
المؤهل الدراسي	ليسانس علوم اقتصادية
إجمالي سنوات العمل كأمين خزينة	16 سنة
الخبرات المهنية	- أستاذ سابق في التعليم الابتدائي، المتوسط، والثانوي. - موظف في دائرة الرواشد. - مفتش في مصلحة الضرائب. - تمت ترقيته في 2008 كأمين خزينة في بلدية وادي النجاء، وبعدها تم تحويله إلى خزينة البلدية الرواشد في 01 جانفي 2012.
أهم المهام	- تحصيل الإيرادات ودفع النفقات؛ - يعتبر كمحاسب رئيسي بالنسبة لميزانية البلديات؛ - يعتبر محاسب ثانوي بالنسبة لميزانية الدولة؛ - ضمان حراسة الأموال والسندات، أو القيم، أو الأشياء أو المواد مكلف بها وحفظها.

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادًا على معلومات حصل عليها من المصلحة محل الدراسة

2- الوكيل المفوض

يعد الوكيل المفوض بمثابة نائب لأمين الخزينة، ويمكن أن يؤهله للإمضاء فرديا على كل وثائق تسيير المركز المحاسبي، بحيث يقوم زيادة عن ذلك بجميع المهام لأمين الخزينة في حالة غيابه.

3- القسم الفرعي للمتابعات والمنازعات

يشمل القسم الفرعي للنفقات والمؤسسات المسيرة الأقسام التي تتولى إدارة النفقات والمصروفات المالية للبلديات، وتهدف المؤسسات المسيرة إلى تنظيم العمليات المالية والإدارية والإشراف على النفقات بشكل فعال، حيث يكلف هذا القسم بما يلي: (المرسوم التنفيذي 91-129، المادة 03، ص28):

- استلام الحوالات المصدرة في إطار تنفيذ ميزانية البلدية طبقا للتنظيم المعمول به، والتكفل بها والتحقق منها؛

- عمليات نفقات حساب الدولة؛

- استلام الحوالات المصدرة في إطار تنفيذ ميزانيات المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري الملحق
- تسييرها المحاسبي بالخزينة البلدية طبقا لتنظيم المعمول به والتكفل بها والتحقق منها؛
- إعداد الإحصائيات المتعلقة بإصدار الحوالات وقبولها ورفضها؛
- مسك بطاقة الصفقات العمومية.

4- القسم الفرعي للتسديد

يكلف بما يلي (المرسوم التنفيذي 91-129، المادة 04، ص28):

- مسك محاسبة اعتمادات وميزانيات البلدية والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري الملحق تسييرها المحاسبي بخزينة البلدية؛
- مراقبة وتحقيق وكالات الصرف والإيرادات؛
- قيد التحويلات التي هي محل إعادة التخصيص وتصفياتها؛
- إصدار صكوك الدفع وأوامر الدفع؛
- السهر على قانونية عمليات التحويل؛
- ضمان توقيع سندات الدفع المؤشرة وقيدها وتصنيفها.

5- القسم الفرعي للمحاسبة والصندوق

هو القسم الذي يقوم بإدارة الحسابات والتقارير المالية والإدارية المتعلقة باستخدام الموارد المالية العامة بشكل فعال وفق للأنظمة واللوائح المعمول بها، ويكلف بما يلي (المرسوم التنفيذي 91-129، المادة 05، ص28):

- مسك الوثائق التي تسمح بقيد عمليات الإيرادات والنفقات المنجزة في إطار تنفيذ ميزانيات البلدية والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري الملحق تسييرها المحاسبي بخزينة البلدية؛
- الدفع نقدا للسندات المخصص دفعها لصندوق خزينة البلدية؛
- تحصيل المبالغ المدفوعة نقدا أو عن طريق الصكوك والمتعلقة بمختلف الرسوم والإيرادات المقيدة في كتابات الخزينة وتسليم إيصالات بها؛
- الوقف اليومي للصندوق؛

- إعداد كشف يومي لعمليات المركز المحاسبي؛
- الوقف الشهري لكتابات المركز المحاسبي وإعداد ميزان الحسابات؛
- إعداد الوثائق الإحصائية الدورية الموجهة لخزينة الولاية التابعة لها.

6- القسم الفرعي لحساب التسيير والأرشف

هو قسم يتم إنشاؤه في مختلف أشكال المؤسسات والشركات والمنظمات لإدارة جوانب معينة من العمل الإداري والمالي والوثائقي، يهتم بتسجيل وتوثيق الأنشطة المالية والإدارية والمحاسبية للمؤسسة، وحفظ السجلات والوثائق المتعلقة بها والتي يمكن استخدامها لاحقاً في تحليل الأداء واتخاذ القرارات الإدارية، ويكلف في خزينة البلديات بما يلي (المرسوم التنفيذي 91-129، المادة 06، ص 28):

- إعداد حسابات التسيير السنوية للمركز المحاسبي والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري الملحق تسييرها المحاسبي بخزينة البلدية؛
- مسك أرشف الخزينة والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري الملحق تسييرها المحاسبي بخزينة البلدية وحفظها.

7- القسم الفرعي للتحصيل

يكلف بما يلي: (المرسوم التنفيذي 91-129، المادة 07، ص 28)

- التكفل بسندات التحصيل وأوامر الإيرادات المصدرة من طرف الأمر بالصرف المختص؛
 - التكفل بالأوامر الصادرة فيما يخص الضرائب التي يقع تحصيلها على عاتق خزائن البلدية:
- ✓ الرسم العقاري؛
 - ✓ الرسم الخاص برفع القمامات المنزلية؛
 - ✓ الرسوم الخاصة برخص البناء وتقييم الأراضي والتهديم وإصدار شهادات المطابقة والتجزئة والعمران؛
 - ✓ الرسم الخاص بالملصقات واللوحات المهنية؛
 - ✓ الرسوم البيئية؛
 - ✓ الحقوق الأخرى ذات الدفع الفوري.

- تحصيل سندات التحصيل والأوامر التي تتكفل بها الخزينة.

7- القسم الفرعي للمتابعات والمنازعات

يكلف بما يلي (المرسوم التنفيذي 91-129، المادة 08، ص 28):

- إجراء التحصيل الإجباري طبقاً للتنظيم المعمول به؛
- التكفل بالسندات إجبارية التنفيذ وكذا بقرارات وقوف باقي الحسابات الصادرة على التوالي عن وزير المالية وعن مجلس المحاسبة؛
- إعداد الوضعيات الشهرية للتحصيل؛
- إعداد بيانات باقي التحصيل.

المطلب الثالث: أدوات جمع البيانات

أجرينا دراستنا الحالية على مستوى خزينة بلديات الرواشد وبالضبط في القسم الفرعي للنفقات والمؤسسات المسيرة، ومكتب أمين الخزينة، هذا الأخير كان لنا معه على وجه الخصوص عدة مقابلات شخصية طيلة مدة التبرص، تمكنا فيها من الحصول على عدة وثائق تخص الدورات التكوينية التي استفاد منها بخصوص التحضير لتطبيق القانون 15-18، إضافة إلى رؤيته الشخصية لتنفيذ النفقات العمومية في ظل الإصلاحات، ومعلومات مختلفة زودنا بها طيلة مدة التبرص.

تبعاً لذلك، اعتمدنا في دراستنا الحالية على أنواع البيانات التالية:

- المقابلة الشخصية المفتوحة مع أمين الخزينة بخصوص موضوع الدراسة ومع موظفة القسم الفرعي للنفقات والمؤسسات المسيرة بخصوص كيفية تنفيذ النفقات في المؤسسة محل الدراسة؛
- وثائق تكوينية داخلية تتعلق بمستجدات القانون 15-18 والقانون 07-23؛
- وثائق ثبوتية تتعلق بدراسة حالة لتنفيذ النفقات العمومية بالمؤسسة محل الدراسة.

تبعاً لسير التبرص والبيانات المجموعة، تبين لنا أن إصلاحات التسيير المالي العمومي الحديث الواردة أساساً في القانون العضوي المتعلق بقوانين المالية الجديد والنصوص القانونية الصادرة عقبه لم تجد طريقها إلى التطبيق بعد في المؤسسة محل الدراسة، بسبب حداثتها من جهة، واقتصارها في الوقت الحالي على الحسابات المركزية للدولة من جهة أخرى، لذلك، وتحقيقاً لأهداف مذكرتنا، قررنا أن نعرض نتائج دراستنا في مبحثين كما يلي:

- المبحث الأول: نشرح فيه كيفية تنفيذ النفقات العامة في خزينة بلديات الرواشد من خلال دراسة حالة تتضمن ملفين أحدهما لنفقة تسيير والآخر لنفقة تجهيز، وناقش في نهاية المبحث المستجدات الممكنة لعملية التنفيذ المعروضة على ضوء الإصلاحات؛
- المبحث الثاني: نعرض فيه نتائج ما قدمه لنا أمين الخزينة من معلومات قيّمة من خلال الوثائق والمقابلات بخصوص مستجدات تنفيذ النفقات العمومية على مستوى الحسابات المركزية للدولة، علمًا أنه لا يمكن تقديم مثال تطبيقي عن هذه الحالة لأن سنة 2023 كانت أول سنة يطبق فيها هذا النظام، ولم تصدر التقارير المتعلقة به حتى وقت تحرير هذه المذكرة.

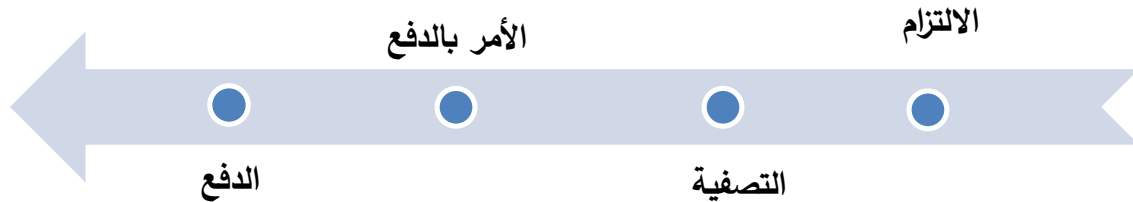
المبحث الثاني: دراسة حالة لتنفيذ نفقة عمومية في خزينة بلديات الرواشد

اعتمادًا على معلومات قدمها لنا أمين خزينة بلديات الرواشد، ووثائق متحصل عليها من القسم الفرعي للنفقات والمؤسسات المسيرة، نعرض في هذا المبحث دراسة حالة لتنفيذ نفقة عمومية في المؤسسة محال الدراسة، ولأجل تغطية جوانب الموضوع كاملة، نبدأ في المطلب الأول بدراسة حالة لتنفيذ نفقة تسيير، ثم ننقل في المطلب الثاني إلى دراسة حالة تنفيذ نفقة تجهيز، ونختتم بالمطلب الثالث باستخراج المستندات الممكنة لتنفيذ النفقة العمومية في المؤسسة محل الدراسة.

المطلب الأول: دراسة حالة لتنفيذ نفقة تسيير في خزينة بلديات الرواشد

كما في باقي أشكال الهيئات العمومية، ولضمان الاستخدام الفعال للموارد العامة وتقادي التبديد والفساد، هناك قيود قانونية وتنظيمية تُفرض على عملية تنفيذ النفقات في خزينة بلديات الرواشد، تضمن رقابة مستمرة على التنفيذ، بما في ذلك الرقابة السابقة للنفقات التي يقوم بها المراقب الميزانياتي قبل إصدار أوامر الصرف، والرقابة أثناء التنفيذ التي يقوم بها المحاسب العمومي، ويمر تنفيذ النفقات العامة عبر عدة مراحل يمكن تلخيصها من خلال الشكل رقم (7).

شكل رقم (3.2): مراحل تنفيذ النفقات العامة في خزينة بلديات الرواشد



المصدر: من إعداد الطالبتين بناءً على شروحات أمين خزينة بلديات الرواشد

ومن أجل محاكاة الواقع التطبيقي، اقترح علينا أمين الخزينة ملفًا يتعلق بعملية اقتناء قطع غيار لفائدة بلدية الرواشد، نوضح تفاصيله في الجدول رقم (5).

الجدول رقم (3.2): تفاصيل ملف نفقة التسيير محل الدراسة

البيان	التفصيل
طبيعة الطلب	لوازم
وجه الإنفاق	اقتناء عجلات مطاطية
آجال التنفيذ	خلال سنة 2023
المبلغ التقديري للنفقة (بالدينار الجزائري)	3500.000

المصدر: من إعدادا الطالبتين بناءً على تقرير تقديمي مقدم من طرف المؤسسة محل الدراسة

تبعاً لهذه الحاجة، أطلقت المصالح المعنية عملية استشارة¹ لاقتناء قطع الغيار المطلوبة، ويمكن متابعة مراحل تنفيذ هذه النفقة كما يلي:

الفرع الأول: مرحلة الالتزام

تم الإعلان عن الاستشارة المتعلقة بالنفقة بتاريخ 2023/11/07 بمقر بلدية الرواشد، وتم مراسلة 08 بلديات تتمثل في كل من ميله، فرجيو، وادي النجاء، تيرغنت، زغاية، شلغوم العيد، وادي العثمانية، أحمد راشدي، كما تمت مراسلة 03 متعاملين اقتصاديين عن طريق رسالة استشارة، وتمت دعوة المتعاملين الاقتصاديين لجلسة فتح الأطرقة صباح يوم 2023/11/14 وتقييم العروض بعد زوال نفس اليوم، ليتبين أن متعاملاً واحداً قدّم عرضاً وتم المنح المؤقت بتاريخ 2023/11/20 كونه العرض الوحيد، والذي تقدم بمبلغ 3422440 دج، ويوضح الجدول رقم (6) تفاصيل التمويل والقيد الميزانياتي الخاص بهذه الاستشارة.

الجدول رقم (3.3): تفاصيل التمويل والقيد الميزانياتي لنفقة التسيير

البيان	التفصيل
نوع النفقة	نفقات التسيير
التقيد الميزانياتي	الاقتطاع من ميزانية البلدية لسنة 2023 المادة 612 الباب الفرعي 9033

المصدر: من إعدادا الطالبتين بناءً على تقرير تقديمي مقدم من طرف المؤسسة محل الدراسة

ولتحضير إرسال الملف المطلوب للمراقب الميزانياتي من أجل الحصول على تأشيرته الضرورية لسيرونة النفقة، تم تحضير عرض تقديمي إضافة إلى كل من بطاقة التزام وعقد، وبعد إمضاء المتعامل الاقتصادي على الجدول الكمي والكيفي، أرسلت الوثائق المذكورة إلى المراقب الميزانياتي لدى بلدية فرجيو لمراقبة شرعية النفقة، والذي منحه تأشيرته بتاريخ 13 ديسمبر 2023، ثم يرسلها للأمر بالصرف للإمضاء عليها أيضاً، لتقوم البلدية بإرسال أمر انطلاق التوريد (الملحق رقم 3) للمتعامل الذي أشر عليه وشهد باستلامه، بحيث تكون مدة التوريد أقل من شهر بين المتعامل والبلدية (تكون المدة محددة في العقد)، ثم يقوم المتعامل بإحضار الفاتورة ليتم وضعها في المخزن البلدي من أجل تسديد المورد (الملحق رقم 4).

¹ طبقاً للتنظيم المعمول به، يتم توريد احتياجات البلدية إما من خلال استشارة أو من خلال صفقة عمومية حسب مبلغ النفقة (صفقة عمومية عندما يتجاوز 12.000.000 دج)، وقد ارتأينا عدم التعمق في الجانب المتعلق بالصفقات العمومية من أجل التركيز على أهداف الدراسة.

الفرع الثاني: مرحلة التصفية

بعد تأكيد الارتباط بالنفقة (أنظر كشف الارتباط في الملحق رقم 05)، تأتي خطوة تحديد المبلغ المستحق للدفع من قبل البلدية، حيث تم تقدير هذا المبلغ المستحق للدائن ويُخصم من الاعتماد المُخصص في الميزانية.

الفرع الثالث: مرحلة الأمر بالدفع

الأمر بالدفع هو الإجراء الذي يقوم به رئيس المجلس الشعبي البلدي بصفته أمراً بالصرف، حيث قام هنا بإصدار وثيقة (أنظر حوالة الدفع في الملحق رقم 6) تتضمن مختلف تفاصيل العملية وتوجه للمحاسب العمومي لتنفيذها، حيث تم تحرير حوالة الدفع للعملية محل الدراسة بتاريخ 04 مارس 2024.

الفرع الرابع: مرحلة الدفع

خلال هذه المرحلة، وبعد التأكد من مختلف المتطلبات القانونية، قام أمين خزينة بلديات الرواشد بتسديد المورد بواسطة التحويل البريدي من خلال صك تحويل عن طريق الخزينة العمومية بتاريخ 17 مارس 2024 (أنظر الملحق رقم 6).

المطلب الثاني: دراسة حالة لتنفيذ نفقة تجهيز في خزينة بلديات الرواشد

عملياً، لا تختلف المراحل الإدارية والقانونية لتنفيذ النفقات العمومية بين نفقات التجهيز ونفقات التسيير إلا من حيث الإجراءات المتعلقة بحجم النفقة والتي تتطلب مرورها على لجنة الصفقات العمومية عند تجاوز المبالغ المحددة قانوناً، غير أننا ارتأينا عرض مثال تطبيقي آخر من أجل توضيح الحالات الممكنة، وإبراز أي فروق موجودة بين نفقات التسيير ونفقات التجهيز من ناحية التنفيذ، وتتمثل الحالة محل الدراسة في مشروع فتح وتهيئة طريق، ويوضح الجدول رقم (7) تفاصيل النفقة.

الجدول رقم (3.4): تفاصيل ملف نفقة التجهيز محل الدراسة

البيان	التفصيل
طبيعة الطلب	أشغال
وجه الإنفاق	فتح وتهيئة الطريق الرابط بين حجر السيحة والمدرسة الابتدائية الشهيد عناني السبتى بمشقة الغربية ببلدية ترعى باينان.
آجال التنفيذ	5 أشهر
المبلغ التقديري للنفقة (بالدينار الجزائري)	13.000.000

المصدر: من إعداد الطالبتين بناءً على تقرير تقديمي مقدم من طرف المؤسسة محل الدراسة

تبعًا لهذه الحاجة، أطلقت المصالح المعنية طلب عروض وطني مفتوح، حيث أن مراحل تنفيذ هذه النفقة فيما يخص التصفية، والأمر بالدفع، والدفع، تنطبق تمامًا على ما عرضناه في نفقة التسيير في المطلب الأول، أما فيما يخص مرحلة الالتزام، فقد تمت كما يلي:

- بعد اجتماع لجنة صفقات العمومية البلدية، والذي قام خلاله الأمر بالصرف باستدعاء أعضاء اللجنة وعرض شامل لفحوى الصفقة، تم الإعلان عن طلب عروض وطني مفتوح مع اشتراط قدرات دنيا نشر في جريدة عين الجزائر بتاريخ 2022/08/15 باللغة العربية، وفي نفس التاريخ في جريدة Algérie باللغة الفرنسية، وفي النشرة الرسمية لصفقات المتعامل العمومي (BOMOP) خلال الأسبوع من 21 إلى 28 أوت 2022، كما تم تعليق الإعلان بلوحة الإعلانات الرسمية الخاصة بالبلدية، وإرسال الإعلانات بغرض التعليق باللوحات الخاصة بذلك إلى رؤساء المجلس الشعبية لكافة بلديات الولاية، رئيس غرفة الصناعة والتجارة بميلة، رئيس القسم الفرعي للأشغال العمومية بوادي النجاء، من أجل التقرب من البلدية لسحب دفتر الشروط والمشاركة.
- تبعًا لذلك، تم فتح الأظرفة الخاصة بالصفقة عن طريق الإعلان بتاريخ 2022/8/29، وتقييم العروض بتاريخ 2022/9/11، وتلقت المصالح المعنية 8 عروض، أقصيت أربعة منها بسبب عدم الحصول على العلامة الدنيا، ورتبت الأربع عروض المتبقية حسب العرض المالي ليتم إعطاء المنح المؤقت لمقولة خاصة بالأشغال العمومية والري كونها مؤهلة تقنيًا وقدمت أقل عرض مالي، ولم يتم تسجيل أي طعن (أنظر التقرير التقديمي في الملحق رقم 7)، لتتبع نفس إجراءات الإعلان الخاصة بالصفقة عند نشرها الأول بتاريخ 2022/9/28، ويوضح الجدول رقم (8) تفاصيل التمويل والقيد الميزانياتي الخاص بهذه الصفقة.

الجدول رقم (3.5): تفاصيل التمويل والقيد الميزانياتي لنفقة التجهيز

البيان	التفصيل
نوع النفقة	نفقات التجهيز
التقيد الميزانياتي	عملية مسجلة في إطار المخططات البلدية للتنمية لسنة 2021. 280/9511
المبلغ الإجمالي (بالدينار الجزائري)	13.300.000

المصدر: من إعداد الطالبتين بناءً على تقرير تقديمي مقدم من طرف المؤسسة محل الدراسة

- بعد إتمام كافة الإجراءات القانونية للصفقة، تم منح تأشيرة الصفقة (الملحق رقم 8) مع دفع كفالة حسن التنفيذ (الملحق رقم 9)، وبعد إمضاء لجنة الصفقات العمومية على الصفقة، أرسل الملف إلى المراقب الميزانياتي (كان يسمى المراقب المالي حينها) للتأشير على النفقة، والذي تضمن بطاقة ارتباط نفقة، والتقرير التقديمي، ومذكرة التحليلية لمشروعية الصفقة، ووثيقة المصادقة على المشروع، ومقرر التأشيرة، والذي منح تأشيرته بتاريخ 18 ديسمبر 2022، لتقوم مصالح البلدية بإرسال أمر بانطلاق التمويل للمتعامل، الذي أشر بدوره على التبليغ وشهد أنه استلم أمر انطلاق الأشغال (الملحق رقم 10)، وفي حالة حدوث عرقلة أثناء الأشغال، يقوم المتعامل بطلب أمر بتوقيف الأشغال متعلقة بفتح وتهيئة الطريق لمدة محددة، ويقوم الأمر بالصرف بالموافقة على الأمر بالإمضاء عليه، بعد انطلاق مدة المتفق عليها يقوم الأمر بالصرف باستئناف الأشغال طلباً من المؤسسة الأشغال العمومية.

- بعد اكتمال تنفيذ الأشغال، قدم المقاول الفاتورة ووضعياً الأشغال ليتم تحرير طريق حوالة الدفع (الملحق رقم 11) تكون مرفقة بالوثائق والمستندات التالية؛ شهادة إدارية، تأشيرة المراقب المالي، تقرير تقديمي، مذكرة تحليلية، مقرر التأشيرة، محضر الاجتماع لجنة الصفقات، كفالة حسن التنفيذ، وبعد التأكد من كافة معلومات وتدقيق الفاتورة عامة (الملحق رقم 12) والفاتورة التفصيلية (الملحق رقم 13)، يتم إرجاع 5% من مبلغ الصفقة عن طريق كفالة حسن التنفيذ.

المطلب الثالث: المستجدات الممكنة لتنفيذ النفقات العمومية في المؤسسة محل الدراسة

كما يظهر في المثالين المعروضين في المطلب الأول والثاني، يختص الأمر بالصرف بتنفيذ المرحلة الإدارية للنفقة، بينما يختص أمين الخزينة بتنفيذ المرحلة المحاسبية لها، غير أن القانون 18-15 يعتبر الأمرين بالصرف مسؤولين عملياً عن تنفيذ النفقات المسجلة بعنوان النشاطات والنشاطات الفرعية التي تشكل منها الميزانيات العملياتية للبرامج، ورغم أن القانون المذكور لا يفرض هذه المتطلبات حالياً إلا على رؤساء المصالح غير الممركزة للدولة (مجموعة الإيرادات والمنفقات المسجلة في ميزانية الدولة والتي تختص سلطات الأمر بالصرف والمحاسبة العمومية غير الممركزة بتنفيذها)، إلا أنه ومن باب التبسيط والاستشراف، يمكننا تصور تطبيق مثل هذا النظام في حالة الأمر بالصرف في النفقتين محل الدراسة، وهنا، يصبح هذا الأخير مسؤولاً عن الالتزام والتصفية وتحرير حوالات الدفع المتعلقة بالاعتمادات التي يتولى تسييرها، وهو ليس بالأمر الجديد، غير أن ما يمكن أن يتغير من الناحية الجوهرية وليس الشكلية يشمل ما يلي: (تصور مقترح بناء على المقابلة مع أمين خزينة بلديات الرواشد)

- عمليات الالتزام بالنفقة وتوقيعها تتم على أساس الحاجات المحددة على مستوى الأنشطة والأنشطة الفرعية، وهو ما يختلف عما كان يتم سابقاً من تحديد للحاجة من خلال إعداد بطاقة تقنية ورسالة مرافقة وإرسالها إلى مديرية التنمية والإشراف والتوجيه من أجل الحصول على رخصة البرنامج؛
- من حيث النطاق، لا تميز أحكام القانون 15-18 في مجال النفقات بين نفقات التسيير ونفقات التجهيز، بل يمكن أن تتضمن ميزانية النشاط نفقات تسيير ونفقات تدخل ونفقات استثمار ونفقات تحويل؛
- خلال المرحلة المحاسبية لتنفيذ النفقة، فإن إجراءات الدفع لا تتغير في حد ذاتها، حيث أن الإصلاحات ركزت على المسك المحاسبي من خلال نظام معلومات مدمج بواسطة رقمية، على أساس مخطط محاسبي، وأن المحاسب العمومي يتحصل على الوثائق اللازمة للمسك المحاسبي من الأمرين بالصرف، وهذه التفاصيل لا تؤثر بشكل مباشر على عملية تنفيذ النفقة في حد ذاتها.

بناءً على ما سبق، يمكن القول إن عملية تنفيذ النفقات العمومية في ظل إصلاحات التسيير المالي العمومي الحديث في الجزائر لا تختلف كثيراً في جانبها المحاسبي عن الوضع السابق للإصلاحات، أما الجانب الإداري، فقد شهد إدخال مفاهيم وفلسفة جديدة تفرض على الأمر بالصرف منطق المساءلة والتسيير القائم على النتائج، وهو ما يتطلب استخدام التخطيط الاستراتيجي، وبالتالي تجديد جميع القوانين واللوائح لتتلاءم مع متطلبات هذا الأسلوب من التسيير، علاوة على ذلك، يجب ترسيم مقاييس للأداء لمساعدة الإدارة على فرض نظام رقابي على مستوى أنشطة البرامج وتقييم فعاليتها، كما يجب تحديد معايير أداء مالية وغير مالية لقياس نسب التقدم والإنجاز وفقاً للبرامج المحددة، بهدف قياس مدى نجاح المؤسسة في تحقيق أهدافها، لذلك، يستلزم الأمر تصميم نموذج لقياس الأداء يحتوي على مقاييس للكفاءة والفعالية، ومدة الإنجاز والنتائج، وهذا ما يتطلب مشاركة العاملين في تحديد توقعاتهم لمستويات أداء أنشطتهم.

المبحث الثالث: تنفيذ النفقات العمومية على مستوى حسابات الدولة في ظل الإصلاحات

نقدم في هذا المبحث نظرة على أهم مستجدات كيفية تأثير إصلاحات التسيير العمومي الحديث على تنفيذ النفقات العمومية على مستوى حسابات الدولة بناءً على معلومات ووثائق مقدمة من طرف أمين خزينة بلديات الرواشد، وذلك من خلال التطرق إلى ثلاثة مطالب، حيث سنتعرف في المطلب الأول على التصنيفات الجديدة للنفقات العمومية ضمن مسار الإصلاحات، ثم ننتقل في المطلب الثاني تنفيذ النفقات العمومية في ظل إطار الإنفاق متوسط المدى، لنقوم في المطلب الثالث باستخراج خلاصة مستجدات تنفيذ النفقات العمومية على مستوى حسابات الدولة في ظل الإصلاحات.

المطلب الأول: التصنيفات الجديدة للنفقات العمومية ضمن مسار الإصلاحات

تغير فلسفة إصلاح التسيير المالي العمومي الحديث في الجزائر من طريقة التفكير في النفقة العمومية في حد ذاتها، إذ يركز -كما سبق ذكره- على التسيير القائم على النتائج، انطلاقاً من أهداف واضحة ومحددة وفقاً لغايات المصلحة العامة، تكون في حد ذاتها محل، وتجسد هذه الطريقة كلا من التسيير الإداري من خلال الإجابة على السؤال "ما هو وجه صرف النفقة العامة؟" والخيار السياسي كما يلي من خلال الإجابة على السؤال "لماذا تصرف هذه النفقة؟" ومن أمثلة ذلك:

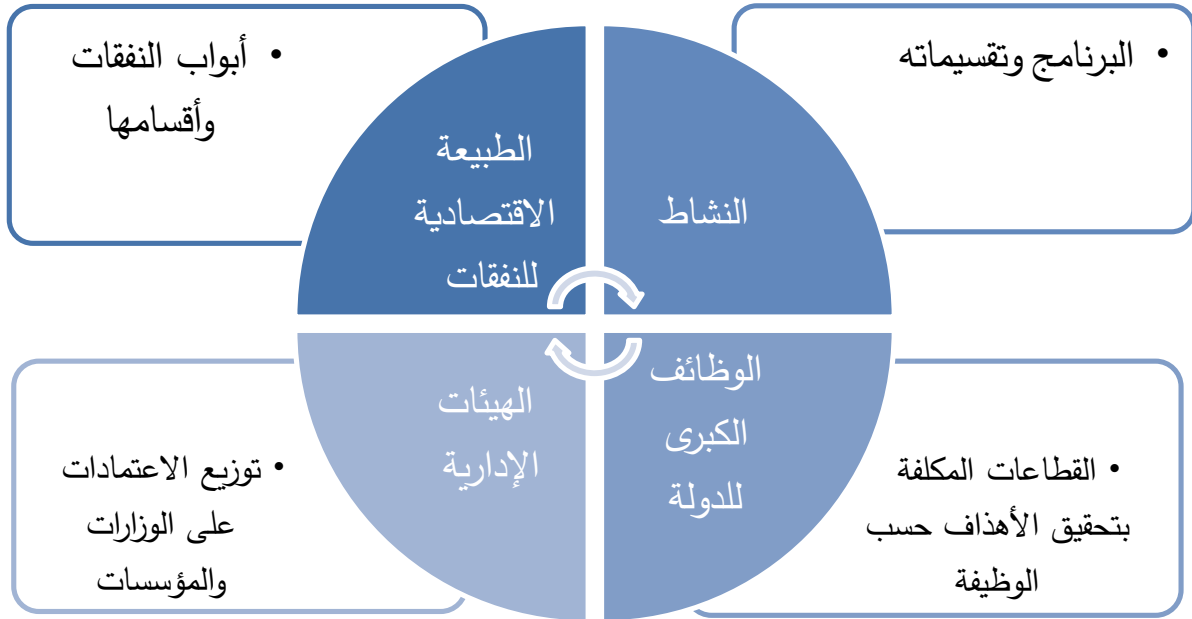
- وزارة التربية والتعليم الوطني: ما هو وجه صرف النفقة العامة: بناء مدرسة

لماذا تصرف هذه النفقة: لزيادة نسب النجاح في امتحان شهادة التعليم

الثانوي/ لتخفيض نسب التسرب المدرسي؛

زيادةً على ذلك، بما أن إلغاء ازدواجية الميزانية (ميزانية التسيير، ميزانية التجهيز) يعد أحد أهم أهداف إصلاح القانون العضوي المتعلق بقوانين المالية، فإن القانون 18-15 جاء في مادته التاسعة والعشرون بأربعة تصنيفات جديدة للنفقة العامة تستبدل تصنيفها القديم إلى نفقة تسيير ونفقة تجهيز على النحو الموضح في الشكل رقم (8).

الشكل رقم (3.3): التقسيمات الجديد للنفقة العمومية في ظل القانون 15-18



المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادًا على وثائق مقدمة من طرف أمين الخزينة في المؤسسة محل الدراسة

ويمكن التفصيل في كل واحدة من هذه التصنيفات كما يلي:

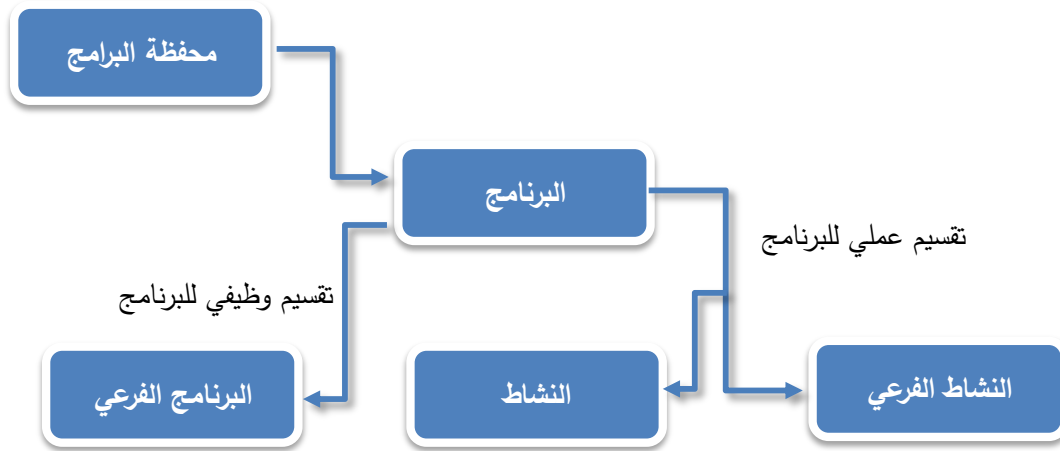
الفرع الأول: التصنيف حسب الأنشطة

يستخدم هذا التصنيف في بناء ميزانية البرامج، كما أنه يتقاطع مع تصنيف النفقة العمومية حسب طبيعتها الاقتصادية، والهدف منه هو السماح بتنفيذ السياسات المنتهجة والمتبعة والاعتمادات المطلوبة والمخصصة والمنفذة، ويتضمن هذا التصنيف المفاهيم التالية:

- **البرنامج:** مجموع الاعتمادات المالية التي تساهم في إنجاز مهمة خاصة تابعة لمصلحة أو عدة مصالح لوزارة واحدة أو عدة وزارات أو مؤسسة عمومية، ومحددة حسب مجموعة من الأهداف الواضحة والمتناسقة، حيث يعبر عن سياسة عامة تشتمل على استراتيجية، ويمثل واقعا مجموعة متناسقة من الإجراءات والتدابير لتحقيق هذه الاستراتيجية.
- **حقيبة البرامج:** تتشكل من مجموعة من البرامج التي توضع تحت مسؤولية وزير أو مسؤول مؤسسة عمومية، وتساهم هذه البرامج وتقسيماتها إلى برامج فرعية وأنشطة، في تنفيذ سياسة عمومية محددة؛
- **البرامج الفرعية والأنشطة:** تمثل البرامج الفرعية نواتج التقسيم الوظيفي للبرامج، بينما تمثل الأنشطة والأنشطة الفرعية نواتج التقسيم العملي للبرامج.

ويمكن توضيح هذا التصنيف أكثر من خلال الشكل رقم (9).

الشكل رقم (3,4): تصنيف النفقات حسب الأنشطة في القانون 15-18



المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادًا على وثائق مقدمة من طرف أمين الخزينة في المؤسسة محل الدراسة

الفرع الثاني: التصنيف حسب الطبيعة الاقتصادية للنفقات

يتكون هذا التصنيف من أبواب النفقة وأقسامها، حيث يشتمل سبعة عناوين تنقسم إلى اثنين وثلاثين

صنفًا تدعى مواد وذلك كما يلي: (المرسوم التنفيذي 20-354، 2020، المادة 08، ص6)

- الباب الأول: نفقات المستخدمين: تتضمن 7 أصناف؛
- الباب الثاني: نفقات تسيير المصالح: تشمل 10 أصناف؛
- الباب الثالث: نفقات الاستثمار: تتضمن 3 أصناف؛
- الباب الرابع: نفقات التحويل: تشمل 7 أصناف؛
- الباب الخامس: أعباء الدين العمومي: تشمل صنفين؛
- الباب السادس: نفقات العمليات المالية: تتضمن 3 أصناف؛
- الباب السابع: النفقات غير المتوقعة.

ويمكن توضيح هذه الأصناف من خلال الجدول رقم (9).

الجدول رقم (3.6): أصناف أبواب التصنيف الاقتصادي للنفقات

الباب	الأصناف
الباب الأول: نفقات المستخدمين	- الرواتب؛ - العلاوات والتعويضات؛ - الزيادات؛ - مساهمات صاحب العمل؛ - خدمات اجتماعية على عاتق صاحب العمل؛ - حوادث العمل ومعاش الخدمة؛ - تخصيصات الرواتب للمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري والمؤسسات العمومية المماثلة الأخرى.
الباب الثاني: نفقات تسيير المصالح	- التنقلات والنقل والاتصالات؛ - الإعلام والتوثيق؛ - الخدمات المهنية؛ - الإيجار؛ - الصيانة والإصلاح؛ - خدمات أخرى للتسيير؛ - خدمات التمهين والتكوين؛ - تخصيصات تسيير المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري والمؤسسات العمومية المماثلة الأخرى.
الباب الثالث: نفقات الاستثمار	- تثبيات عينية؛ - تثبيات معنوية؛ - تخصيصات الاستثمار للمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري والمؤسسات العمومية المماثلة الأخرى.
الباب الرابع: نفقات التحويل	- التحويلات لفائدة الأشخاص؛ - التحويلات لفائدة المؤسسات؛ - التحويلات للمؤسسات العمومية ذات الطابع الاقتصادي والصناعي والتجاري والمؤسسات العمومية المماثلة الأخرى؛ - التحويلات للجماعات المحلية؛ - التحويلات لفائدة المنظمات الدولية ولدول أجنبية؛ - تحويلات أخرى.
الباب الخامس: أعباء الدين العمومي	- فوائد على الدين العمومي؛ - مصاريف أخرى على الدين العمومي.

الباب السادس: نفقات العمليات المالية	- المساهمات المالية؛ - القروض والتسبيقات؛ - ودائع وكفالات.
--------------------------------------	--

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادًا على المرسوم التنفيذي 20-354 (المادة 08).

من خلال الجدول رقم (9)، نلاحظ أن الإصلاح الجديد قسم النفقات إلى سبعة أبواب رئيسية تغطي مجالات مختلفة مثل نفقات الموظفين، تكاليف التشغيل، الاستثمارات، التحويلات المالية، خدمة الدين، والعمليات المالية، وتسمح هذه الأبواب بتحليل متعمق لكيفية توزيع الموارد المالية للدولة عبر مختلف القطاعات والأنشطة الاقتصادية والاجتماعية، ونلاحظ أيضًا أن نفقات المستخدمين يحتوي على أكبر عدد من الأصناف، مما يعكس الأهمية البالغة لهذا البند في الموازنة العامة، كما تشير أصناف الباب الثاني "نفقات تسيير المصالح" إلى التكاليف اللازمة لتشغيل المرافق العمومية بكفاءة، أما باب الاستثمارات، فيغطي الإنفاق الرأسمالي على البنية التحتية والمشاريع التنموية الضرورية لدفع عجلة النمو الاقتصادي، إضافةً إلى ذلك، يظهر التصنيف الاهتمام بتوزيع الموارد على مختلف الفئات والجهات من خلال باب "نفقات التحويل"، بينما تغطي الأبواب المتبقية أعباء الديون والعمليات المالية الأخرى، ويمكن القول أن هذا التصنيف الشامل والمنظم يوفر رؤية واضحة حول كيفية تخصيص الإنفاق العام، مما يعزز الشفافية والمساءلة في إدارة المالية العامة ويساعد صانعي السياسات والباحثين على تقييم فعالية السياسات المالية واقتراح التعديلات اللازمة لتحقيق الأهداف التنموية للبلد.

الفرع الثالث: التصنيف حسب الوظائف الكبرى للدولة

تحدد مستويات التصنيف حسب الوظائف الكبرى للدولة لنفقات ميزانية الدولة إلى قطاعات، تنقسم إلى وظائف أساسية، تتفرع عنها وظائف ثانوية، وتتبع المدونة المعتمدة مدونات المنظمات الدولية، حيث أن الغرض منها هو على وجه الخصوص تجميع الإحصاءات والدراسات المقارنة، تبعًا لذلك، تتمثل قطاعات التصنيف حسب الوظائف الكبرى للدولة المصالح العامة للإدارات العمومية، الدفاع، النظام والأمن العمومي، الشؤون الاقتصادية، حماية البيئة، السكن والتجهيز الجماعي، الصحة، الترفيه والثقافة والعبادة، التعليم، والحماية الاجتماعية.

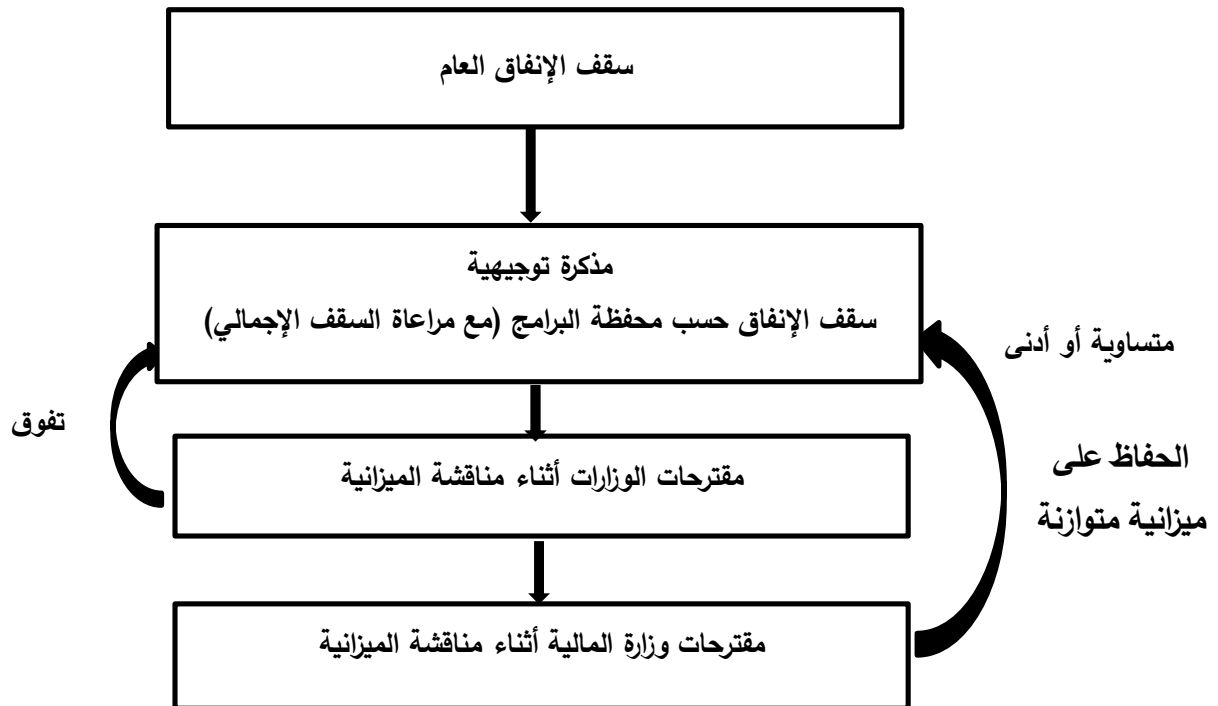
الفرع الرابع: التصنيف حسب الهيئات الإدارية

يسمح هذا التصنيف بتوزيع الاعتمادات المالية حسب الوزارات و/أو المؤسسات العمومية و/أو حسب المراكز مسؤولية التسيير الميزانياتي التي تتلقى الاعتمادات وفقا للهيكل التنظيمي و/أو التنظيم المحلي للهيئة الإدارية المعنية، وينظم التصنيف حسب الهيئات الإدارية لأعباء ميزانية الدولة وفق المستوى تبعا للهيكل التنظيمي والنشاط (المرسوم التنفيذي 20-354، 2020، المواد 14-15).

المطلب الثاني: تنفيذ النفقات العمومية في ظل إطار النفقات متوسط المدى

يتم تنفيذ الإطار الميزانياتي متوسط المدى المنصوص عليه في القانون 15-18 من خلال إطار النفقات المتوسط المدى، والذي يعني تخطيط متعدد السنوات للنفقات لكل وزارة ومؤسسة عمومية، ومخطط الالتزام بالنفقات الذي يتعقب مستوى الالتزام لكل برنامج وتقسيماته، ويمكن توضيح ذلك من خلال الشكل رقم (10).

الشكل رقم (3.5): تحديد إطار النفقات متوسط المدى



المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادًا على وثائق مقدمة من طرف أمين الخزينة في المؤسسة محل الدراسة

بعد المرور بالمراحل الظاهرة في الشكل رقم (10)، والتأكد من الالتزام بسقف الإنفاق والحفاظ على ميزانية متوازنة، يتم إرسال المذكرة التوجيهية إلى الأمرين بالصرف المعنيين من أجل إعداد تقارير حول الأولويات والتخطيط، والتي تتناول البرامج الموزعة حسب الإدارة المركزية، والمصالح غير الممركزة، وكذا

حسب الهيئات العمومية تحت الوصاية والهيئات الإقليمية، كما يمكن أن تكون موزعة حسب أبواب النفقات، والأهداف المحددة، والنتائج المنتظرة وتقييمها، أو حسب قائمة المشاريع.

ويعد إعداد إطار النفقات متوسط المدى خطوة استباقية قبل تخصيص الاعتمادات من خلال قانون المالية، ليتم الدخول بعدها في مرحلة تنفيذ النفقات العامة.

الفرع الأول: إعداد وثيقة البرمجة الأولية للاعتمادات

تقوم الوزارات والمؤسسات العمومية المعنية بإعداد وثيقة البرمجة الأولية للاعتمادات، والتي تتضمن ما يلي:

- توزيع الاعتمادات المالية بين البرامج الفرعية وأبواب الاعتمادات (مراسيم التوزيع)؛
- المبلغ التقديري للاعتمادات المالية التي يبرمج فتحها خلال السنة؛
- اعتمادات مالية منقولة وأموال (مخصصة للمساهمات وحواصل مماثلة وحركات أخرى للاعتمادات المالية)؛
- توزيع الاعتمادات المالية المتوفرة ما بين البرامج الفرعية والأبواب؛
- تخصيص الاعتمادات المالية للبرنامج حسب الأنشطة.

الفرع الثاني: نقل وحركة الاعتمادات المالية

حسب التنظيم الجديد الذي جاء به القانون 15-18، يمكن نقل الاعتمادات المالية من برنامج إلى آخر على مستوى نفس الوزارة أو المؤسسة العمومية بموجب مرسوم يتخذ بناء على تقرير مشترك بين الوزير المكلف بالمالية والوزير أو مسؤول المؤسسة العمومية المعني، بينما يتم تحويل الاعتمادات المالية ما بين برامج وزارات أو مؤسسات عمومية مختلفة، بموجب مرسوم رئاسي يتخذ بناء على تقرير مشترك بين الوزير المكلف بالمالية ووزراء القطاعات أو مسؤولي المؤسسات العمومية المعنية.

إضافة إلى النقل، أدخل القانون 15-18 مفهوم بحركة الاعتمادات المالية، والتي يقصد بها كل عملية تعديل تطرأ خلال السنة المالية على توزيع الاعتمادات المالية داخل البرنامج، ويمكن لهذه الحركات أن تخص الأبواب والبرامج الفرعية، الأنشطة والأنشطة الفرعية، غير أنه لا يمكن القيام بأي حركة للاعتمادات المالية من الاعتمادات المالية التقييمية لفائدة الاعتمادات المالية الحصرية، كما لا يمكن أن تكون الاعتمادات المالية المسجلة في باب نفقات المستخدمين موضوع عملية حركة للاعتمادات المالية انطلاقاً من أبواب أخرى من النفقات أو لصالح أبواب أخرى من النفقات.

وعندما تتضمن حركة الاعتمادات المالية تعديلات في التوزيع الإجمالي لاعتمادات البرنامج حسب البرنامج الفرعي أو حسب الأبواب، فإن ذلك لا يتم إلا من خلال قرار وزاري مشترك للوزير المكلف بالميزانية والوزير المعني، أو مقرر مشترك للوزير المكلف بالميزانية ومسؤول الهيئة العمومية المعنية، أما إذا كانت الحركة ممكنة دون تعديل التوزيع الإجمالي للاعتمادات المالية للبرنامج حسب البرامج الفرعية أو حسب الأبواب، فيكفي مقرر لمسؤول البرنامج بعد رأي المراقب الميزانياتي.

الفرع الثالث: الفاعلون المتدخلون في تنفيذ النفقة العمومية في إطار النفقات متوسط المدى

يقوم مسؤول البرنامج بما يلي:

- تقسيم أهداف الأداء على مستوى الأنشطة؛
- تحديد للاعتمادات التي يقترحها لتخصيصها لمسؤولي الأنشطة من أجل إنشاء برامجهم الخاصة.

يقوم مسؤولو الأنشطة بما يلي:

- إعداد برمجة اعتمادات النشاط؛
- تقديم لمسؤول البرنامج حسابات حول تنفيذ النشاط والنتائج المحصلة.

يقوم مسؤول الوظيفة المالية بما يلي:

- تبليغ الاعتمادات المتوفرة الموزعة من طرف مسؤولي البرامج.

المطلب الثالث: خلاصة مستجدات تنفيذ النفقات العمومية على مستوى حسابات الدولة في ظل الإصلاحات

من خلال ما سبق، يظهر لنا أن تنفيذ النفقات العامة على مستوى حسابات الدولة في ظل إصلاحات التسيير المالي العمومي الحديث يهدف إلى ترشيد هذه النفقات من خلال الاستجابة لنقائص النظام الموازنتي القديم، وإدخال المفاهيم التالية:

أولاً: المساءلة، أو المسير المسؤول: جاءت إصلاحات التسيير المالي العمومي الجديد في الجزائر بفكرة جديدة لم تظهر من قبل تتمثل في تغيير تسمية الأمر بالصرف إلى المسير المسؤول، وهو عنصر أساسي في عملية التسيير على أساس النتائج، وتتجسد المساءلة ضمن هذا النظام من خلال ربط اختيار المبادرة أو وجه الإنفاق من قبل الأمر بالصرف المعني بناءً على أهداف معينة، وإعداد الميزانية وتقديم تقارير مفصلة يتم مقارنتها مع الأهداف الموضوعية وتحديد أية انحرافات، ويكون المسير بذلك مسؤولاً عن تحقيق الأهداف مع احترام القيود الميزانية و احترام الأولويات وتحقيق رضا المواطنين.

ثانياً: الأداء: أدخل القانون العضوي 18-15 إلى عملية تنفيذ النفقة العمومية مفهوم "الأداء" القابل للتقييم والقياس، والذي يعد بمثابة مثلث يربط الأهداف بالنتائج والوسائل، بحيث تكون أعمدته الكفاءة والفعالية والملاءمة، ويدخل ضمن هذه النقطة ما جاء في القانون 23-07 (2023، المادة 93) بخصوص مسك الأمرين بالصرف لمحاسبة تحليل التكاليف تقوم على أساس معطيات المحاسبة العامة، وتهدف إلى قياس تكلفة مختلف الأنشطة الملزم بها في إطار البرامج بغية تقييم نجاعتها.

ثالثاً: الشفافية: تهدف إصلاحات التسيير المالي العمومي الحديث في الجزائر إلى تحسين تقديم ووصول الميزانية، متضمنة النفقات العامة، لكل من البرلمان والمواطنين، وتوضيح دورها في عملية اتخاذ القرار بالنسبة للحكومة.

رابعاً: الاستقرار: يتم إدراج الأهداف المحددة في الميزانية ضمن الإطار الميزانياتي متوسط المدى، والذي يفترض أن يضمن حدًا معينًا من الاستقرار الضروري لتحقيق أنواع معينة من المشاريع.

خامساً: التوازن: تسمح الفلسفة التي جاء بها القانون 18-15 بالتكيف المستمر للنفقات العامة لتتناسب والإيرادات المتوفرة.

خلاصة الفصل الثالث

من خلال ما تناولناه في الدراسة التطبيقية، تم توضيح الإجراءات والمراحل المختلفة لتنفيذ النفقات العمومية، وتحديد أدوار ومسؤوليات الأمر بالصرف وأمين الخزينة في هذه العملية. كما تم استعراض أهم التغييرات التي أحدثتها إصلاحات التسيير المالي الحديث في الجزائر على عملية تنفيذ النفقات، ومن أبرز ما خلصت إليه الدراسة الميدانية، هو أن عملية تنفيذ النفقات العمومية في ظل الإصلاحات الجديدة لا تختلف كثيراً من الناحية المحاسبية عن الوضع السابق، حيث لا تزال تقع على عاتق أمين الخزينة وتقريباً بنفس الطرق، أما على الصعيد الإداري، فقد شهدت هذه العملية إدخال مفاهيم وفلسفة جديدة تفرض على الأمر بالصرف (المسمى الجديد المسير المسؤول) منطق المساءلة والتسيير القائم على النتائج.

وبشكل عام، تهدف الإصلاحات الجديدة في مجال التسيير المالي العمومي إلى ترشيد النفقات العامة والاستخدام الأمثل للموارد المالية، من أجل تحقيق التنمية المستدامة وتلبية احتياجات المواطنين بكفاءة وفعالية أكبر.

خاتمة

تعتبر عملية تنفيذ النفقات العامة من أهم المحاور الرئيسية في تسيير الشؤون المالية للدولة، حيث تمثل هذه النفقات الأداة الأساسية لتنفيذ السياسات والبرامج الحكومية المختلفة وتلبية احتياجات المواطنين، ولطالما شكل التسيير المالي العمومي محورًا أساسيًا للإصلاحات في العديد من الدول، سعيًا وراء تحقيق المزيد من الكفاءة والفعالية والشفافية في استخدام الموارد المالية العامة.

في هذا السياق، تبنت الجزائر خلال السنوات الأخيرة مفهوم التسيير المالي العمومي الحديث، الذي يستلهم مبادئه ومنهجيته من القطاع الخاص، ويهدف إلى ترشيد الإنفاق العام وزيادة المساءلة والمحاسبة على استخدام الأموال العامة، وقد تجسدت هذه الإصلاحات في عدد من التشريعات والقوانين الجديدة التي أرسى إطارًا قانونيًا متطورًا لتنظيم عملية تنفيذ النفقات العامة، يأتي على رأسها القانون العضوي المتعلق بقوانين المالية 15-18 وقانون المحاسبة العمومية والتسيير المالي الجديد 07-23.

في هذا الصدد، سعت هذه الدراسة إلى الإجابة على التساؤل الرئيسي التالي: ما هي أهم الإصلاحات التي عرفها التسيير المالي العمومي في الجزائر؟ وكيف تؤثر على عملية تنفيذ النفقات العامة؟ وانبثق عن هذا السؤال الرئيسي عدة تساؤلات فرعية تتناول مفهوم التسيير المالي العمومي الحديث وخصائصه، وأبرز الإصلاحات في هذا المجال في الجزائر، وكيفية تأثير هذه الإصلاحات على المرحلتين الإدارية والمحاسبية لتنفيذ النفقات العامة.

لإيجاد إجابات لهذه التساؤلات، تم إجراء دراسة ميدانية شملت حالات عملية لتنفيذ النفقات العامة في خزينة بلديات الرواشد، بالإضافة إلى مراجعة الإطار القانوني والتشريعي المنظم لهذه العملية، وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج المهمة التي سيتم عرضها فيما يأتي.

أولاً: نتائج الدراسة

توصلت دراستنا إلى النتائج التالية:

- يمثل التسيير المالي العمومي الحديث مجموعة الإصلاحات التي تم إدخالها في الأنظمة والإجراءات والمنظمات والقوانين بهدف الحصول على الموارد المالية العامة واستخدامها بشكل فعال، والتي لا تقتصر على النفقات، بل أيضًا الإيرادات والديون في سياق الموازنة العامة والمحاسبة والرقابة الداخلية

والخارجية والتقارير المالية، وتؤثر هذه الإصلاحات على كيفية تنفيذ السياسات العامة، حيث تسعى إلى تحقيق الكفاءة والفعالية والجودة والشفافية والمساءلة والحكم الرشيد؛

- تمثلت أبرز الإصلاحات في هذا المجال في إصدار القانون العضوي رقم 18-15 المتعلق بقوانين المالية، والذي أدخل مفاهيم جديدة مثل الميزانية البرامجية والتخطيط الاستراتيجي وقياس الأداء، كما تم تحت هذا القانون إصدار القانون رقم 23-07 المتعلق بالمحاسبة العمومية والتسيير المالي، الذي نظم إجراءات تنفيذ النفقات العامة وفقاً للمعايير الدولية الحديثة؛

⇒ بناءً على هذه النتيجة، يمكننا قبول الفرضية الثانية للدراسة والتي تنص على أنه: يعد الإصلاح الميزانياتي أكثر الإصلاحات تأثيراً في التسيير المالي في القطاع العام.

- على المستوى الإداري، أدخلت الإصلاحات تغييرات هامة على عملية تنفيذ النفقات العامة، فقد أصبح الأمر بالصرف (المسير المسؤول) ملزماً بتحقيق الأهداف المرسومة واحترام القيود الميزانياتية، واعتماد التخطيط الاستراتيجي وقياس الأداء في إدارة النفقات، كما تم تعزيز مبادئ المساءلة والشفافية في هذه المرحلة.

⇒ بناءً على هذه النتيجة، يمكن قبول الفرضية الثالثة للدراسة والتي جاءت كالتالي: تضفي إصلاحات التسيير المالي العمومي الحديث على المرحلة الإدارية لتنفيذ النفقات العمومية شفافية ومساءلة أكثر.

- على الرغم من التغييرات التي طرأت على المرحلة الإدارية، إلا أن عملية تنفيذ النفقات العامة على المستوى المحاسبي لم تختلف كثيراً عن الوضع السابق للإصلاحات، حيث لا تزال تقع على عاتق أمين الخزينة وبنفس الطريقة، إلا أن الإصلاحات ركزت على تحديث إجراءات المسك المحاسبي باستخدام التكنولوجيا الحديثة والمعايير المحاسبية الدولية؛

⇒ بناءً على هذه النتيجة، يمكن قبول الفرضية الرابعة للدراسة والتي تنص على: لا تؤثر إصلاحات التسيير المالي العمومي الحديث على المرحلة المحاسبية لتنفيذ النفقات العمومية.

- رغم الجهود المبذولة في إطار الإصلاحات، لا تزال هناك بعض التحديات التي تواجه تطبيق مبادئ التسيير المالي العمومي الحديث بشكل كامل، وتتمثل أبرزها في نقص التكوين والتأهيل للموارد البشرية المكلفة بتنفيذ النفقات، وضعف الآليات الفعالة لقياس الأداء والمساءلة، وغياب التنسيق الكافي بين مختلف الجهات المعنية بهذه العملية.

ثانيا: توصيات الدراسة

بناءً على النتائج المتوصل إليها، نقترح التوصيات التالية:

- ضرورة مواصلة الجهود لتطبيق مبادئ التسيير المالي العمومي الحديث بشكل كامل، وتجسيدها على أرض الواقع في مختلف مراحل إدارة النفقات العامة؛
- العمل على تكوين وتأهيل الموارد البشرية المكلفة بتنفيذ النفقات العامة، لتمكينهم من استيعاب المفاهيم والآليات الجديدة المتعلقة بالمساءلة والأداء والحوكمة المالية الرشيدة؛
- تعزيز الشفافية والمساءلة في عملية تنفيذ النفقات العامة، من خلال نشر المعلومات والبيانات المتعلقة بهذه العملية بشكل دوري ومنتظم، وتمكين المواطنين من الاطلاع عليها والمساهمة في الرقابة والمتابعة؛
- إنشاء آليات فعالة لقياس الأداء والكفاءة في صرف النفقات العامة، وربطها بمؤشرات واضحة تعكس مدى تحقيق الأهداف المرسومة وتلبية احتياجات المواطنين؛
- تعزيز التنسيق والتكامل بين مختلف الجهات المعنية بتنفيذ النفقات العامة، سواء على المستوى الإداري أو المحاسبي، لضمان انسيابية وسلاسة العمليات وتجنب الازدواجية والتضارب.

ثالثا: آفاق الدراسة

وأخيراً، نقترح بناءً على دراستنا الحالية المواضيع التالية كآفاق للدراسات المستقبلية:

- اعتماداً على نتائج الدراسة الحالية حول إصلاحات التسيير المالي العمومي في الجزائر وتأثيرها على تنفيذ النفقات العامة، يمكن اقتراح العديد من المواضيع المتصلة لإجراء دراسات مستقبلية، منها:
- دور الموارد البشرية في نجاح إصلاحات التسيير المالي العمومي في الجزائر؛
- تحليل مستوى الشفافية والمساءلة في عملية تنفيذ النفقات العامة في الجزائر؛
- دور التكنولوجيا الحديثة في تحديث إجراءات تنفيذ النفقات العامة؛
- تقييم التنسيق والتكامل بين الأعوان المعنيين بتنفيذ النفقات العامة في الجزائر.

قائمة المراجع

أولاً: المراجع باللغة العربية

أ- الكتب

1. بن ساسي، إلياس وقرشي، يوسف. (2011). *التسيير المالي (الإدارة المالية)*. عمان: دار وائل للنشر والتوزيع.
2. حشيش، عادل أحمد. (1992). *أساسيات المالية العامة*. دار النهضة العربية للطباعة والنشر والتوزيع.
3. حشيش، عادل أحمد. (2003). *أصول المالية العامة، دراسة تحليلية لمقومات مالية الاقتصاد العام*. الإسكندرية: مؤسسة الثقافة الجامعية.
4. دراز، حامد عبد الحميد. (1988). *مبادئ المالية العامة*. مصر: الدار الجامعية الإسكندرية.
5. الدغيدى، مديحة. (1980). *قاعدة المعلومات الملك خالد بن عبد العزيز*. السعودية: الدار السعودية للنشر والتوزيع.
6. رويلي، صالح، (1988) *اقتصاديات المالية العامة*، وهران: ديوان المطبوعات الجامعية.
7. زغود، علي. (2005). *المالية العامة*. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.
8. سلوم، حسن عبد الكريم. (2011). *الأصول النظرية والعلمية للمحاسبة الحكومية مع التطبيقات في الجمهورية العراقية*. بغداد: دار الكتاب للطباعة والنشر.
9. السيد، عبد المولى. (2003). *الوجيز في المالية العامة مع إشارة خاصة للمالية العامة المصرية*. دار النهضة العربية.
10. شيحة، خميسي. (2013). *التسيير المالي للمؤسسة - التسيير والمالية*. الجزائر: دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع.
11. الصغير، حسين. (1999). *دروس في المالية والمحاسبة العمومية*. الجزائر: دار المحمدية.
12. العامري، سعود جابر مشكور، الحلو، عقيل حميد جابر. (2020). *مدخل معاصر في علم المالية العامة*. العراق: دار الكتب والوثائق.
13. عدلي ناشد، سوزي. (2000). *الوجيز في المالية العامة*. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة للنشر.
14. القيسي، أعاد محمود، (2011). *المالية العامة والتشريع الضريبي*. الأردن: دار الثقافة.
15. الوادي، محمود حسين وزكريا وعزام، أحمد. (2007). *مبادئ المالية العامة*. عمان: دار المسيرة لنشر والتوزيع والطباعة.
16. يحيوي، أكرم. (2003). *مساهمة في دراسة المالية العامة*. الجزائر: دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع.

ب. المنشورات العلمية والملتقيات

1. أحسن، مصطفى. (2023). أداء التسيير العمومي الجديد كآلية لإصلاح النظام الميزانياتي بمقتضى القانون العضوي 15-18 المتعلق بقوانين المالية. *المجلة الجزائرية للمالية العامة*، 1(13)، 126-141.
2. براق، عيسى وبركان، أنيسة. (2017). ظاهرة تزايد الإنفاق العام في الجزائر: تطورها، أسبابها، ومتطلبات ترشيدها، *مجلة الإبداع*، 7(8)، 112-124.
3. بطاط، نصيرة. (2015). تسيير الإدارة العمومية في الجزائر بين خصوصيات التسيير العمومي ومتطلبات المناجمنت العمومي. *المؤسسة بين الخدمة العمومية وإدارة الموارد البشرية*، 3(3)، 390-414.
4. بن عزوز، زروق، زروق، محمد، وسي محمد، عبد الوهاب. (2023). عصنة الإصلاح الميزانياتي في الجزائر وفق القانون العضوي 15-18. *مجلة دراسات اقتصادية*، 17(02)، 614-626.
5. بن علي، لخضر. (2023). تكريس ميزانية مستدامة من خلال تطبيق احكام القانون العضوي رقم 15-18 المتعلق بقوانين المالية. *مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية*، 09(01)، 93-102.
6. بن عيسى، ليلي. (2013). الحكم الراشد أحد مقومات التسيير العمومي الحديث. *مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية*، 14(14)، 190-209.
7. بن موسى، حسان وجبارة، مراد. (2023). إمكانية تحقيق الاستدامة المالية في الجزائر في ظل القانون العضوي 15/18 المتعلق بقانون المالية. *مجلة البحوث الاقتصادية المتقدمة*، 8(1)، 482-498.
8. بوجلال، أحمد. (2018). إجراءات تنفيذ النفقات العامة في الجزائر. *مجلة دراسات العدد الاقتصادي*، 15(2)، 243-259.
9. بوداوي، فاطنة. (2020). حدود التسيير العمومي الحديث كنموذج لإصلاح للإدارة العامة في الجزائر. *مجلة البديل الاقتصادي*، 10(10)، 11-34.
10. بوسليمان، صليحة وضريفي، نوال. (2019). فعالية حوكمة القطاع العام كإحدى آليات تحديث التسيير العمومي. *مجلة الحوكمة، المسؤولية الاجتماعية والتنمية المستدامة*، 1(2)، 01-26.
11. بوعيشاوي، مراد وغزالي، عماد. (2020). حوكمة الميزانية العامة في الجزائر على ضوء أحكام القانون العضوي الجديد رقم 15/18 المتعلق بقوانين المالية. *المجلة الجزائرية للمالية العامة*، 10(1)، 15-24.
12. بيسار، عبد المطلب. (2021). دور أعوان المحاسبة العمومية في فعالية تنفيذ ميزانية الجماعات المحلية دراسة تحليلية لتنفيذ ميزانية البلدية. *مجلة الدراسات المالية والمحاسبية*، 12(1)، 147-163.
13. توفوتي، رضوان وباراق، محمد. (2023). دراسة تحليلية للقانون العضوي المتعلق بقوانين المالية في الجزائر. *مجلة دفاتر البحوث العلمية*، 11(1)، 892-914.

14. تيشات، سلوى. (2018). المناجمنت العمومي الحديث كمدخل لإصلاح الإدارة العمومية. *المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية*، 5 (1)، 42-29.
15. جوال، محمد السعيد. (2016). ترقية أداء المنظمات العمومية في ظل مقاربة التسيير العمومي الحديث، دراسة نظرية تحليلية. *مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا*، 12 (14)، 84-53 .
16. داودي، الطيب ومانى، عبد الحق. (2008). تقييم إعادة هيكلة المؤسسة الاقتصادية العمومية الجزائرية. *مجلة المفكر*، 3 (3)، 154-134.
17. زرقان، سهام. (2023). الدور الجديد للأعوان المكلفين بتنفيذ العمليات المالية في ظل الإصلاح المحاسبي للقطاع العام في الجزائر - قراءة في القانون 07-23 المتعلق بقواعد المحاسبة العمومية والتسيير المالي - . *مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية*، 7 (2)، 339-332.
18. سكوتي، خالد. (2020). دور المحاسب العمومي في مراقبة الميزانية. *مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية*، 9 (3)، 104-91.
19. عبدوس، إيمان. (2021). آليات حوكمة الميزانية العامة واتجاهات تطبيقها وفق الإصلاح الميزانياتي في الجزائر. *مجلة معهد العلوم الاقتصادية*، 1 (24)، 365-347.
20. عليان، مالك. (2021). إعداد الميزانية العمومية في ظل القانون العضوي 15-18 يتعلق بقوانين المالية. *مجلة صوت الفنون*، 7 (3)، 81-64.
21. فرطاس، فتيحة. (2016). عصنة الإدارة العمومية في الجزائر من خلال تطبيق الإدارة الإلكترونية ودورها في تحسين خدمة المواطنين. *مجلة الاقتصاد الجديد*، 2 (15)، 322-305.
22. المزروعى، علي سيف علي. (2012). أثر النفقات العامة في الناتج المحلي الإجمالي: دراسات تطبيقية على دولة الإمارات العربية المتحدة خلال السنوات (1990-2003). *مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية*، 28 (1)، 650-611.
23. مفتاح، فاطمة، (2016). الميزانية العامة بين القانون الأساسي 84-17 ومشروع القانون العضوي الجديد لقوانين المالية. *مجلة القانون والعلوم السياسية*، 2 (2)، 347-319.
24. وافي، ناجم وجليلة، عبد الجليل. (2020). ظاهرة تزايد النفقات العامة وواقعها في الجزائر خلال (1990-2019) *مجلة التكامل الاقتصادي*، 8 (2)، 123-109.

ت. الرسائل الجامعية والأطروحات

1. أولاد العيد، سعد. (2003)، دراسة اقتصادية قياسية للعلاقة بين هيكل النفقات العامة والعجز في الموازنة العامة للدولة [مذكرة ماجستير، تخصص: علوم اقتصادية]. الجزائر: جامعة الجزائر 3، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية.
2. بن نعمان، محمد. (2017-2018)، إمكانية تطبيق آليات التسيير العمومي الجديد في الإدارة المحلية الجزائرية ولاية بومرداس نموذجا [أطروحة دكتوراه، تخصص: تسيير المنظمات]. بومرداس: جامعة امحمد بوقرة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، شعبة علوم التسيير.
3. بومدين، نوار. (2010). النفقات العامة على التعليم دراسة حالة قطاع التربية الوطنية للجزائر (1980-2008) [مذكرة ماجستير، تخصص: علوم اقتصادية]. تلمسان: جامعة أبي بكر بالقايد، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية.
4. بيداري، محمود. (2013-2014)، العوامل المفسرة لنمو الانفاق الحكومي في الاقتصاد الجزائري (1991-2010) [مذكرة ماجستير، تخصص: اقتصاد دولي]. وهران: جامعة وهران، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، المدرسة الدكتورالية للاقتصاد وإدارة الأعمال.
5. بيرش، أحمد. (2018/2019). الاتجاهات الحديثة في الموازنة العام وتحديات السياسة المالية في الجزائر [أطروحة دكتوراه، تخصص: دراسات مالية]، الجزائر: جامعة الجزائر 3، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير.
6. درواسي، مسعود. (2005-2006)، السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي [أطروحة دكتوراه، تخصص: علوم اقتصادية]. الجزائر: جامعة الجزائر 03، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية.
7. السعيد أحمد، يوسف. (2015-2016). نظام المحاسبة العمومية ومدى ملاءمتها لمعايير المحاسبة العمومية الدولية IPSAS [أطروحة دكتوراه، تخصص: محاسبة وتدقيق]. البليدة: جامعة البليدة 2، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم التجارية.
8. شتيح، أكرم. (2019-2020). أثر تبني معايير المحاسبة الدولية للقطاع العام على الأداء المالي الحكومي - دراسة حالة الجزائر - [أطروحة دكتوراه، تخصص: محاسبة وتدقيق]. المدية: جامعة يحي فارس، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم التجارية.
9. شلال، زهير. (2014-2013). آفاق إصلاح نظام المحاسبة العمومية الجزائري الخاص بتنفيذ العمليات المالية الدولية [أطروحة دكتوراه، تخصص: تسيير المنظمات]. بومرداس: جامعة امحمد بوقرة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، شعبة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير.

10. صخراوي، كوثر. (2021-2022). تحديث نظام الميزانية العامة كأساس لتفعيل الرقابة على النفقات العمومية في الجزائر [أطروحة دكتوراه، تخصص: المالية العامة والتشريع المالي والضريبي]، البليلة: جامعة البليلة 2، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم المالية والحاسبة.
11. عطار، نادية. (2014-2015). التسيير العمومي الحديث كأداة لتحسين القطاع العام - التجربة الجزائرية في مجال تفويض تسيير المياه - [مذكرة ماجستير، تخصص: تسيير المالية العامة]. تلمسان: جامعة أبي بكر بالقايد، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية.
12. فرج، شعبان، (2011-2012). الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام والحد من الفقر - دراسة حالة الجزائر سنة 2010.2000 - [أطروحة دكتوراه، تخصص: نقود ومالية]. الجزائر: جامعة الجزائر 3، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية.
13. لرقم، ياسر. (2022-2023). الإصلاح الإداري ودوره في تعزيز التنمية المحلية في الجزائر: دراسة حالة ولاية جيجل (2020/2000) [أطروحة دكتوراه، تخصص: التنمية والجماعات المحلية]. جيجل: جامعة محمد الصديق بن يحي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية.
14. لعرايبي، كريمة، (2016/2017). تحديث التسيير العمومي في الجزائر بين الرهانات المعلنة والنتائج المحققة (2001/2015) [أطروحة دكتوراه، تخصص: إدارة الموارد البشرية]، الجزائر: جامعة الجزائر 3، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، قسم التنظيم السياسي والإداري.
15. ناويس، أسماء. (2013-2014). أثر سياسة الإنفاق العام على معدلات التضخم في الجزائر للفترة 1990-2011 [مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: تحليل اقتصادي واستشراف]. الشلف: جامعة حسيبة بن بوعلي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية.
16. الواعر، هشام. (2015/2016). وظيفة التسيير المالي الدولي في المؤسسات الوطنية الجزائرية (سبل تدويل الوظيفة المالية في المؤسسات) [أطروحة دكتوراه، تخصص: مالية]، عنابة: جامعة باجي مختار، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير.

ث. القوانين والتشريعات

1. التعليم رقم 9658. (15 12، 2022). حول كفايات ممارسة الرقابة الميزانية بعنوان نفقات ميزانية الدولة، المديرية العامة للميزانية، وزارة المالية.
2. القانون 07-23. (21 6، 2023) يتعلق بقواعد المحاسبة العمومية والتسيير المالي. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية رقم 42 بتاريخ 2023/06/25.
3. القانون العضوي رقم 18-15 (02 09، 2018). يتعلق بقوانين المالية. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية رقم 53 بتاريخ 2018/09/02.

4. القانون العضوي رقم 84-17. (07 07، 1984). يتعلق بقوانين المالية. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية رقم 28 بتاريخ 1984/07/10.
5. القرار المؤرخ في 7 سبتمبر 2005. (2005). يحدد تصنيف خزائن البلديات وخزائن القطاعات الصحية وخزائن المراكز الاستشفائية الجامعية. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية رقم 34 بتاريخ 2005/05/24.
6. المرسوم التنفيذي رقم 24-90 (22، 2، 2024). يحدد شروط وكيفيات الاستخلاف وتفويض الإمضاء وتعيين الأمرين بالصرف المكلفين. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية رقم 15 بتاريخ 2024/02/29.
7. المرسوم التنفيذي رقم 91-129، (11، 5، 2006). يهدف إلى تحديد تنظيم خزائن البلديات وخزائن القطاعات الصحية وخزائن المراكز الاستشفائية الجامعية وصلاحياتها. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية رقم 33 بتاريخ 2006/05/21.
8. المرسوم الرئاسي رقم 01-140. (6، 6، 2001). يتضمن الموافقة على اتفاق القرض رقم 7047 الموقع في 18 أبريل سنة 2001 بواشنطن بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير لتمويل مشروع عصنة المنظومات الخاصة بالميزانية. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية رقم 31 بتاريخ 2001/06/06.

ثانيًا: المراجع باللغات الأجنبية

أ- الكتب

1. McMenamin, J. (2002). *Financial management : an introduction*. Routledge.
2. Garcia-Sanchez, IM., Cuadrado-Ballesteros, B. (2016). New Public Financial Management. In: Farazmand, A. (eds) *Global Encyclopedia of Public Administration, Public Policy, and Governance*. Springer, Cham.
3. Ferlie, E. (2017). The new public management and public management studies. In *Oxford Research Encyclopedia of Business and Management*. <https://doi.org/10.1093/acrefore/9780190224851.013.129>
4. Bellavita, C. (1990). *How public organizations work: Learning from experience*. Greenwood Publishing Group.

ب- المنشورات العلمية والمقتنيات

1. Aucoin, P. (1990). Administrative reform in public management: paradigms, principles, paradoxes and pendulums. *Governance: an international journal of policy and administration*, 3(2), 115-137.
2. Hood, C. (1991). A public management for all seasons? *Public administration*, 69(1), 3-19.

3. Indahsari, C. L., & Raharja, S. U. J. (2020). New public management (NPM) as an effort in governance. *Jurnal Manajemen Pelayanan Publik*, 3(2), 73-81.
4. Kalimullah, N. A., Alam, K. M. A., & Nour, M. A. (2012). New Public Management: Emergence and Principles. *Bup Journal*, 1(1), 1-22.
5. Khatun, F. (2021). New Public Management and Governance. *Global Encyclopedia of Public Administration, Public Policy, and Governance*, 1-11.
6. Promberger, K., & Rauskala, I. (2003). New public Management: An introduction from the UK perspective. *Working Paper 6/2003*, Universität Innsbruck.
7. Jarbandhan, D. B., & Gwiza, A. (2022). Implications Of New Public Governance On Public Expenditure Management: A Theoretical Exposition. *Loyola Journal of social sciences*, 36(1), 71-93.
8. Gönenç, R., Leibfritz, W., & Yilmaz, E. (2005). Reforming Turkey's public expenditure management. *OECD Economics Department Working Papers No. 418*.
9. Blöndal, J. (2005). The reform of public expenditure management systems in OECD countries. *Available at SSRN 2028366*.

ت - القوانين والتشريعات

1. Direction Générale de la Comptabilité (DGC). (2007). *Plan comptable de l'Etat Projet d'architecture des comptes de l'Etat*. Ministère des finances, Alger.
2. Direction Générale de la Comptabilité (DGI). (2020). Comptables publics .Retrieved from <http://www.mf-dgc.gov.dz/?page=comptable-publics>

الملاحق

OBSERVATIONS COMPLEMENTAIRES

- عنوان المقر : 01 نهج الشهيد هرنون أحمد . - توفر الأرشيف على رفوف ومنتظر تركيب رفوف أخرى .
- ملكية المقر : بلدية الرواشد .
- التدفئة غير كافية لفساد إحدى المضختين .
- المساحة المبنية : 201 م 2
- المكيفات غير كافية ولا تغطي جميع المكاتب .
- Longitude 6.021977-
- Latitude 36273179 -



Fait a rouached le 14/02/2022

ملحق رقم (1): البطاقة التعريفية الأولى للمؤسسة

ملحق رقم (2): بطاقة المقر الرئيسي للخزانة الجماعية

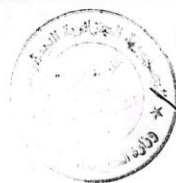
الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

MINISTERE DES FINANCES
Direction Générale Du Trésor
Et De La Gestion Comptable
Des Operations Financières De l'Etat

المديرية العامة للخزينة و التسيير
المحاسبى للعمليات المالية للدولة
المديرية الجهوية للخزينة قسنطينة

ETAT DU SIEGE DE LA TRESORERIE COMMUNALE

STRUCTURE	ADRESSE	NATURE JURIDIQUE DES LOCAUX	NOMBRE ET ETAT DES LOCAUX				SUPERFICIES DES BUREAUX OCCUPES	SALLE D'ARCHIVE			EFFECTIF DU POSTE COMPTABLE		GUICHET			EXISTANC E CAISSE	OBS
			NOMBRE	BON	MOYEN	VETUSTE		NOMBRE	SUPERFICIE	ETAT	NOMBRE	MOYENNE DES REPARTITIONS	NOMBRE	SUPERFICIE	ETAT		
TRESORERIE COMMUNALE DE ROUACHED	RUE HARNOUN AHMED ROUACHED W.MILA	COMMUNAL	09		X		140.28 M²	03	30.58 M²	MOYEN	20	02	01	9.73 M²	MOYEN	EXISTE	///



ROUACHED LE: 23/01/2024

ملحق رقم (3): أمر انطلاق التوريد

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

4

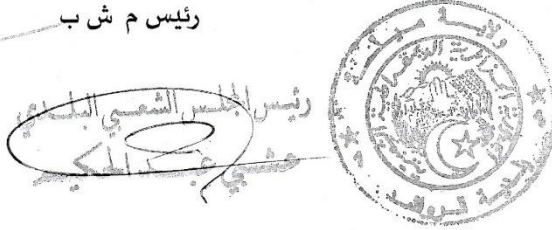
ولاية ميله
دائرة الرواشد
بلدية الرواشد

أمر بانطلاق التموين

إن رئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية الرواشد ،
يأمر السيد : / مخناش منير تجارة بالتجزئة لقطع الغيار ولواحق السيارات والعجلات المطاطية - ميله الانطلاق في
بداية التموين بالعملية الخاصة ب : / إقتناء قطع الغيار والعجلات المطاطية للسنة 2023 - الحصة رقم 02 - إقتناء
العجلات المطاطية ، موضوع العقد رقم: 30 المؤرخ في : 2023/12/20 والمؤشر من طرف المراقب المالي بتاريخ:
2023/12/19 تحت رقم : 2023/2607.

الرواشد يوم: 2023/12/20

رئيس م ش ب



تبلغ

يشهد السيد / مخناش منير تجارة بالتجزئة لقطع الغيار ولواحق السيارات والعجلات المطاطية - ميله ، الحائز
على العملية الخاصة ب : / إقتناء قطع الغيار والعجلات المطاطية للسنة 2023 - الحصة رقم 02 - إقتناء
العجلات المطاطية ، موضوع العقد رقم: 30 المؤرخ في : 2023/12/20 والمؤشر من طرف المراقب المالي
بتاريخ: 2023/12/19 تحت رقم : 2023/2607.

بأنه استلم يوم: 2023/12/20 أمرا بانطلاق التموين

المموني

تجارة بالتجزئة لقطع الغيار ولواحق السيارات
والعجلات المطاطية
مخناش منير
م. ش. ب. رقم: 30 المؤرخ في: 2023/12/20
43/00-161600

ملحق رقم (4): فاتورة تسديد المورد
REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

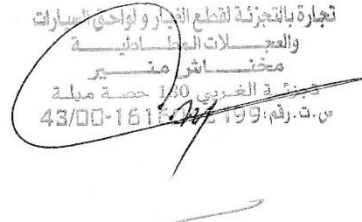
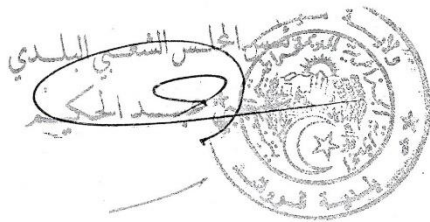
WILAYA DE MILA
DAIRA DE ROUACHED
COMMUNE DE ROUACHED

BORDEREAU DES PRIX UNITAIRES
اقتناء قطع الغيار و العجلات المطاطية للسنة 2023
الحصة رقم 02 - اقتناء العجلات المطاطية

N°	designation des materiaux	U	P/U EN CHIFFRE	P/U EN LETTRE
JMC matricule n° 00109 - 304 - 43				
1	PNEU 185/80/14 M-Qualité	U	12 800,00	DOUZE MILLE HUIT CENT DINARS ALGERIEN
HYUNDAI 00689-100 - 43				
1	PNEU 175/70/14 M-Qualité	U	9 700,00	NEUF MILLE SEPT CENT DINARS ALGERIEN
KIA 01331-108-43				
1	PNEU215/65/16 M-Qualité	U	21 500,00	VINGT ET UN MILLE CINQ CENT DINARS ALGERIEN

حرر بالرواشد في 2023...
المصلحة المتعاقدة

الرواشد في 03...
المتعامل المتعاقد



تابع للملحق رقم (04): فاتورة تسديد المورد

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

WILAYA DE MILA
DAIRA DE ROUACHED
COMMUNE DE ROUACHED

DEVIS QUANTITATIF ET ESTIMATIF

اقتناء قطع الغيار و العجلات المطاطية للسنة 2023
الحصة رقم 02 - اقتناء العجلات المطاطية للسيارات

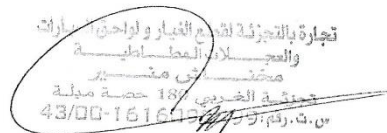
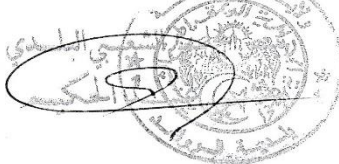
N°	designation des matériaux	U	quant	P/U	Montant
JMC matricule n° 00109 - 304 - 43					
1	PNEU 185/80/14 M-Qualité	U	6	12 800,00	76 800,00
HYUNDAI 00689-100 - 43					
1	PNEU 175/70/14 M-Qualité	U	4	9 700,00	38 800,00
KIA 01331-108-43					
1	PNEU215/65/16 M-Qualité	U	8	21 500,00	172 000,00
THT					287 600,00
TVA 19%					54 644,00
TOTAL TTC					342 244,00

Arrêtée le présent devis a la somme de(en ttc):

TROIS CENT QUARANTE DEUX MILLE DEUX CENT QUARANTE QUATRE DINARS ALGERIEN

حرر بالرواشد في: 20 ديسمبر 2023
المصلحة المتعاقدة

الرواشد في: 03 ديسمبر 2023
المتعامل المتعاقد



ملحق رقم (5): كشف الارتباط

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الرقابة المالية لبلدية فرجوة

10 DEC. 2023

البريد الإلكتروني: ...

رقم: ...

السنة: 23

رقم الكشف: 03

ميزانية البلدية
كشف الارتباط

ولاية: 43
مصلحة: 15

2

ولاية: ...
دائرة: ...
بلدية: ...

تأشيرة المراقب المالي

التاريخ: ...
الرقم: ...

01
02

النقطة
التوفير

طبعة (1)

الباب	الباب الفرعي	المادة	الرصيد القديم	مبلغ العملية	الرصيد الجديد
903	9033	612	3 500 000.00	342 244.00	3 157 756.00
المجموع			3 500 000.00	342 244.00	3 157 756.00

ملاحظات المصلحة

ميزانية التسيير لبلدية الرواشد السنة المالية: 2023

الالتزام بمشروع العقد المتعلق باقتناء قطع الغيار والعجلات المطاطية للسنة 2023-الحصة رقم 02: اقتناء العجلات المطاطية المبرم مع مخزن منير -
تجارة بالتجزئة لقطع الغيار ولواحق السيارات والعجلات المطاطية

الباب 903 مجموعة العقارات والمنقولات * الباب الفرعي 9033 مصاريف صيانة وتسيير عتاد النقل * المادة 612 إقتناء
العتاد الصغير والمعدات

الرواشد في: ...

رئيس المجلس الشعبي البلدي

... عبد الحليم

(1) شطب التوقيع غير اللائق

تابع للملحق رقم (05): كشف الارتباط

تفصيل الارتباط

المبلغ	طبيعة الارتباط
342 244.00	ميزانية التسيير لبلدية الرواشد السنة المالية: 2023 الباب 903 الباب الفرعي 9033 المادة 612 - إقتناء العتاد الصغير والمعدات الالتزام بمشروع العقد المتعلق بإقتناء قطع الغيار والعجلات المطاطية للسنة 2023-الحصة رقم 02: إقتناء العجلات المطاطية المبرم مع مخناش مثير - تجارة بالتجزئة لقطع الغيار ولواحق السيارات والعجلات المطاطية
342 244.00	المجموع

حدد هذا الكشف بمبلغ: ثلاثمائة واثان وأربعون ألف ومائتان وأربعة وأربعون دينار جزائري

الملحق رقم (6): حوالة الدفع

ملحق رقم 2

حوالة دفع		ولاية: ميله بلدية: ترعي باينان		المادة	مبلغ الحوالة	أرقام المستندات
رقم الكشف	رقم الصك	تاريخ الصك	مبلغ الصك	رقم الحوالة	السنة المالية	
24	53/2023	2023/05/14	11.242.399,57	33	2023	280 9511
موضوع النفقة *فتح وتهينة الطريق الرابط بين حجر السيحة والمدرسة الابتدائية الشهيد عناني السبت بمشقة الغربية . *تسوية وضعية الأشغال رقم: 01 بتاريخ: 2023/05/14. * تسوية وضعية الأشغال رقم: 02 بتاريخ: 2023/07/24.						
المحاسب المكلف أمين خزينة البلديات. ل: الرواشد ح.ج.ب رقم: 300439/02 مركز قسنطينة						
الدائن المستفيد: مقالة الأشغال العمومية الري والبناء صيفون محمد. ب: أميرة آراس ولاية ميله. حساب جاري رقم: مركز الصكوك البريدي ب: المؤسسة المصرفية: بنك الفلاحة والتنمية الريفية. وكالة: وادي النجاء. حساب مصرفي رقم : 00300842000002030014						
المبلغ الصافي للتحويل: 11.242.399,57						
حددت هذه الحوالة بمبلغ يقدر ب: أحد عشر مليون ومائتان وإثنان وأربعون ألف وثلاثمائة وتسعة وتسعون دينار وسبعة وخمسون سنتيم. حرر ب: ترعي باينان في: 2023/07/24 (الختم الإداري) رئيس المجلس الشعبي البلدي مستشار رئيس المجلس الشعبي البلدي أمين الخزانة						
المستندات المثبتة للنفقة * وضعتي الأشغال رقم: 01 و 02 بتاريخ: 2023/07/24 و 2023/05/14. * الصفحة رقم: 2022/06. * أمر ببدء ، توقيف واستئناف الأشغال: 1، 2، 3، 4، 5، 6، 7. * شهادات إدارية (03) . * المداولة رقم: 2022/67. * تأشيرة المراقب المالي رقم: 250 ، 251. * تقرير تقديمي. * مذكرة تحليلية * مقرر التأشيرة * مستخرج من محضر اجتماع لجنة الصفقات العمومية البلدية. * كفالة حسن التنفيذ ترفق بالحوالة رقم: المؤرخة في: المادة: السنة المالية: مستندات رقم:						

الملحق رقم (7): التقرير التقديمي لنفقات التجهيز

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

République Algérienne Démocratique et Populaire

المصلحة المتعاقدة

ولاية: ميلة

دائرة: ترعي باينان

بلدية: ترعي باينان

تقرير تقديمي

الإجراءات الشكلية

موضوع الصفقة: فتح وتهيئة الطريق الرابط بين حجر السيحقة والمدرسة الابتدائية الشهيد عناني السبتى بمشقة الغربية.

(عرض شامل لفحوى الصفقة):

- أبرمت هذه الصفقة وفق طلب عروض وطني مفتوح مع اشتراط قدرات دنيا بهدف (فتح وتهيئة الطريق الرابط بين حجر السيحقة والمدرسة الابتدائية الشهيد عناني السبتى بمشقة الغربية) حيث تم نشر الإعلانات في جريدتين يوميتين وطنيتين والنشرة الرسمية لصفقات المتعامل العمومي (BOMOP) وتم تعليق الإعلان بلوحة الإعلانات الخاصة بالبلدية وإرسال الإعلانات بغرض التعليق باللوحات الخاصة بذلك إلى السادة: رؤساء المجالس الشعبية البلدية لبلديات الولاية (31 بلدية)، غرفة التجارة والصناعة بميلة، رئيس القسم الفرعي للأشغال العمومية بوادي النجاء من أجل التقرب من البلدية لأجل سحب دفتر الشروط والمشاركة، وبعد فتح وتقييم العروض تم المنح المؤقت للمتعامل (مقاوله الأشغال العمومية الري والبناء - صيفون محمد - اميرة أراس ولاية ميلة) لكونه تأهل تقنيا وقدم أقل عرض مالي ولم يتم تسجيل أي طعن.

أعد هذا التقرير التقديمي وفقا لأحكام لا سيما المادة 19 من المرسوم الرئاسي رقم: 15-247 المؤرخ في: 02 ذي الحجة عام 1436 الموافق 16 سبتمبر سنة 2015، يتضمن تنظيم

المصلحة المتعاقدة
بلدية ترعي باينان
بتاريخ:

الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.
يرفق الالتزام بالنفقة حيث يهدف هذا التقرير التقديمي إلى تبرير الصفقة المؤداة، من جهة ، تطبيقا لأحكام لا سيما المواد 13 إلى 22 من المرسوم الرئاسي المذكور أعلاه و من جهة أخرى اختيار المتعامل المقبول.

عرض شامل:

• طبيعة الطلب ☒ أشغال ☐ لوازم ☐ خدمات ☐

موضوع الطلب: فتح وتهيئة الطريق الرابط بين حجر السيحقة والمدرسة الابتدائية الشهيد عناني السبتى بمشقة الغربية.

- آجال التنفيذ أو التسليم: (05) خمسة أشهر.
- المبلغ الإجمالي للطلب: 10.342.000.00 دج (بدون رسوم).
- المبلغ الإجمالي للطلب: 12.306.980.00 دج (باحتساب كل الرسوم).

تابع للملحق رقم (7): التقرير التقديمي

الترتيب	اسم المتعامل المتعاقد	مبلغ العرض (دج)
01	سداري عنابة EURL	14.138.628,00 دج
02	بوالصوف فاروق	12.509.756,00 دج
03	صيفون محمد	12.306.980,00 دج
04	شركة تضامن الإخوة معيمور	14.438.079,60 دج
05	زنتوت محمد	12.433.715,00 دج
06	بعوطة مسعود	11.517.058,00 دج
07	ش ذ م م سيفتراف	13.422.605,00 دج
08	صيفون عبد الحميد	14.280.166,60 دج

4- قابلية التأهيل

يوجه هذا الإعلان لكل الأشخاص الطبيعيين والمعنويين المقيدین في السجل التجاري والذين يمارسون نشاطا مناسباً لموضوع طلب العروض سواء بصفة رئيسية أو ثانوية الحق في المشاركة في هذه المنافسة شريطة توفرهم على وسائل لأداء الخدمات وإمكانات التمويل تسمح لهم بالوفاء والالتزامات المقيدة في هذا الدفتر في الوقت المناسب كما يجب على المتعاملين المتعاهدين أن يتجاوزوا النقطة الإقصائية المذكورة في دفتر الشروط 75/45.

الترتيب	المتعامل المتعاقد	مجموع النقاط المحصل عليها
01	شركة تضامن الإخوة معيمور	51.5
02	سداري عنابة EURL	56
03	ش ذ م م سيفتراف	46
04	صيفون محمد	67

5- المطابقة

تطابق العروض المقدمة مع أحكام دفتر الشروط: جميع العروض المقدمة مطابقة لأحكام دفتر الشروط.

6- تقييم العروض

يتكون العرض الإجمالي من 75 نقطة موزعة كما يلي:

التقييم التقني: 75 نقطة

التأطير: 10 نقطة

اليد العاملة: 15 نقطة

قائمة العتاد: 45 نقطة

الملحق رقم (8): تأشيرة الصفقة

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية ميلة
دائرة ترعي باينان
بلدية ترعي باينان
الكتابة الدائمة للجنة الصفقات
رقم: 2022/12

مقرر تأشيرة

صفقة

رئيس لجنة الصفقات العمومية لبلدية ترعي باينان.

- نظرا للقانون رقم: 09/84 بتاريخ 04 فبراير 1984 المتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد.
- نظرا للقانون رقم: 07/12 بتاريخ 21 أبريل 2012 المتعلق بالولاية.
- نظرا للقانون رقم: 10/11 المؤرخ في 20 رجب 1432 الموافق لـ: 2012/06/22 المتعلق بالبلدية.
- نظرا المرسوم الرئاسي رقم: 247/15 المؤرخ في: 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتقويضات المرفق العام .
- بناء على مقرر إنشاء اللجنة البلدية للصفقات العمومية رقم: 2021/466 المؤرخ في: 21 ديسمبر 2021 .
- نظرا للمقرر رقم: 52 المؤرخ في: 18/04/2022 يتضمن تعديل المقرر رقم: 466 المؤرخ في: 21/12/2021 المتضمن إنشاء اللجنة البلدية للصفقات العمومية.
- نظرا لمحضر الجلسة رقم: 15 بتاريخ: 2022/12/08 للجنة الصفقات العمومية البلدية.
- اعتبارا أنه تم تسجيل بعض التحفظات والتي تم رفعها بعد اجتماع يوم: 2022/12/08 المتعلق بمنح التأشيرة للصفقة الخاصة بمشروع: - فتح وتهينة الطريق الرابط بين حجر السيحقة والمدرسة الابتدائية الشهيد عناني السبتى بمشقة الغربية.

بقر

تمنح التأشيرة لصفقة تحمل المواصفات التالية:

صفقة: - فتح وتهينة الطريق الرابط بين حجر السيحقة والمدرسة الابتدائية الشهيد عناني السبتى بمشقة الغربية.

- المتعامل المتعاقد: مقاوله الأشغال العمومية الري والبناء- صيفون محمد- اعميرة آراس ولاية ميلة.
- الشريك المتعاقد الثاني:/.....
- طريقة الإبرام: طلب عروض وطني مفتوح مع اشتراط قدرات دنيا
- القيمة المالية: 12.306.980,00 دج
- آجال التنفيذ: (05) خمسة أشهر .
- المقرر: بوخبزة علي.

ترعي باينان في: 08 ديسمبر 2022

رئيس اللجنة

2022/12/08
2022/12

الملحق رقم (9): كفالة حسن التنفيذ

①

بنك الألفية والتنمية الريفية



شركة مساهمة ذات رأسمال قدره 54.000.000.000 دج س.ت. رقم 00 ب 0011640 الجزائر العاصمة
مقرها الرئيسي بالجزائر - 17 شارع العقيد عميروش

كفالة حسن
التنفيذ

CAUTION DE BONNE EXECUTION

N° 22/2023

G.R.E: MILA 055
A.L.E: O /ENDJA CODE : 842
REF : 842CBEX231700001

Nous soussignés banque de l'agriculture et du Développement rural (B.A.D.R) Société par action au capital de DA : Cinquante-quatre milliards de DA-54.000.000.000 ayant son siège social à Alger, sise Au 17 Boulevard colonel Amirouche, créée par décret N° 82.106 du 13 mars.
Agréer d'office avec dispense de tout coutumièrement pour garantir la bonne Exécution résultant des marchés d'état, des Wilayets, des communes et des établissements publics en vertu du paragraphe 3 de l'article susvisé représenté par: **MR/ SOLTANI ADEL** ayant pouvoir nécessaire à l'effet de la présente, Déclarons, Nous porter Caution Personnelle et Solidaire de :

E.T.P.H.B SIFOUNE MOHAMMED, adresse **AMIRA ARRES - W -MILA** titulaire du compte ouvert sur nos livres sous le N° : **00300842000002030014** le montant du Cautionnement auquel ce dernier est assujéti en qualité de titulaire du : **MARCHE 06/2022**

En faveur de : **COMMUNE TRRAI BEINEN -W- MILA.**

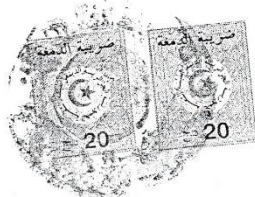
Portant objet : **OUVREURE ET AMENAGEMENT DE LA ROUTE RELIANT HAJAR AL-SIHKIA ET L'ECOLE PRIMAIRE AL-SHAHID ANANI SABTI A MACHETA AL-GHARBIA.**
D'un montant de DA **12.306.980,00** Le dit cautionnement de 5%. S'élève à DA **615.349,00** six cent quinze mille trois cent quarante-neuf DA et 00 CTS.
Conformément à l'Article 130 ET 133 du décret présidentiel N°247/15 du 16.09.2015.
Nous, Nous engageons à effectuer a première demande de l'administration contractante (état, wilaya, commune, et établissements publics) sans pouvoir différer le paiement ou soulever de contestations pour quelques motifs que ce soit jusqu'à concurrence de la somme garantie ci-dessous. Le versement des fonds que le titulaire **E.T.P.H.B SIFOUNE MOHAMMED** serait débiteur au titre du marché précité.

La validation de cet engagement reste subordonnée à la réception définitive de la main levée par la Banque de l'Agriculture et du Développement Rural, A.L.E OUED ENDJA 842 Pour le compte de l'entreprise cautionnée comme prévue à l'article N°.../....du marché dont il s'agit.

Bon pour caution solidaire à concurrence de la somme de : **615.349,00** six cent quinze mille trois cent quarante-neuf DA et 00 CTS.

OUED ENDJA LE : 19/06/2023

LE DIRECTEUR D'AGENCE



Banque de l'Agriculture et du Développement Rural
S. S. : 17, Bd. Colonel Amirouche - ALGER / Tél : 021.64.72.64 à 70/72.83 / 72.72.90 / Téléc :
www.badi-bank.dz

الملحق (10): أمر انطلاق الأشغال

3

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

عنوان المشروع: فتح و تهيئة الطريق الرابط بين حجر السيحقية
و المدرسة الابتدائية الشهيد عناني السبتى بمشتة الغربية
تمويل المشروع: المخططات البلدية للتنمية لسنة 2022
أمر يبدأ الأشغال رقم: 2022/01

ولاية ميله
دائرة ترعي باينان
بلدية ترعي باينان

السيد / مؤسسة الأشغال العمومية الري و البناء صيفون محمد اعميرة اراس ولاية ميله
مطالب يبدأ الأشغال المتعلقة بمشروع: فتح و تهيئة الطريق الرابط بين حجر السيحقية
و المدرسة الابتدائية الشهيد عناني السبتى بمشتة الغربية

طبقا للتقييم الكمي و الكيفي المقدم بتاريخ: 2022/08/29
بقية قدرها: اثني عشرة مليون و ثلاثمائة وستة الاف و تسعمائة و ثمانون دينار جزائري
(12.306.980.00 دج)

حددت مدة الأشغال ب: خمسة (05) أشهر

والموافق عليه يوم: 2022/10/10

تاريخ بدأ الأشغال: 2022/12/25

المتعامل المتعاقد

E T P H B
SIFOUNE MOHAMED
AMIRA ARRES - W. MILA
RC N° 98 A 1614178-00/43

المصلحة المتعاقدة

البلدية
البلدية

تبليغ

أنا الممضي أسفله السيد / مؤسسة الأشغال العمومية الري و البناء صيفون محمد
اعميرة اراس ولاية ميله
أشهد بأنني استلمت يوم: 2022/12/25 نسخة من أمر يبدأ الأشغال .

المتعامل المتعاقد

E T P H B
SIFOUNE MOHAMED
AMIRA ARRES - W. MILA
C. N° 98 A 1614178-00/43

الملحق رقم (11): حوالة الدفع في نفقات التجهيز

ملحق رقم 2

حوالة دفع		ولاية: ميلة بلدية: ترعي باينان		المادة	مبلغ الحوالة	أرقام المستندات
رقم الكشف	رقم الصك	تاريخ الصك	مبلغ الصك	رقم الحوالة	السنة المالية	
24	53/2023	2023	206448799	33	2023	11.242.399,57
موضوع النفقة *فتح وتهيئة الطريق الرابط بين حجر السيحقة والمدرسة الابتدائية الشهيد عناني السبت بمشقة الغربية . *تسوية وضعية الأشغال رقم: 01 بتاريخ: 2023/05/14. * تسوية وضعية الأشغال رقم: 02 بتاريخ: 2023/07/24.						
المحاسب المكلف أمين خزانة البلديات. ل: الرواشد ح.ج.ب. رقم: 300439/02 مركز قسنطينة						
الدائن المستفيد: مقاوله الأشغال العمومية الري والبناء صيفون محمد. ب: أعميرة آراس ولاية ميلة. حساب جاري رقم: مركز الصكوك البريدي ب: المؤسسة المصرفية: بنك الفلاحة والتنمية الريفية. وكالة: وادي النجاء. حساب مصرفي رقم : 00300842000002030014						
المبلغ الصافي للتحويل: 11.242.399,57						
المستندات المثبتة للنفقة * وضعتي الأشغال رقم: 01 و 02 بتاريخ: 2023/07/24 و 2023/05/14. * الصفقة رقم: 2022/06. * أمر ببدء ، توقيف واستئناف الأشغال: 1، 2، 3، 4، 5، 6، 7. * شهادات إدارية (03) . * المداولة رقم: 2022/67. * تأشير المراقب المالي رقم: 250 ، 251. * تقرير تقديمي. * مذكرة تحليلية * مقرر التأشير * مستخرج من محضر اجتماع لجنة الصفقات العمومية البلدية. * كفالة حسن التنفيذ ترفق بالحوالة رقم: المؤرخة في: المادة: السنة المالية: مستندات رقم:						
حددت هذه الحوالة بمبلغ يقدر ب: أحد عشر مليون ومائتان وإثنان وأربعون ألف وثلاثمائة وتسعة وتسعون دينار وسبعة وخمسون سنتيم. حرر ب: ترعي باينان في: 2023 (الختم الإداري) رئيس المجلس الشعبي البلدي مستخلص رئيس المجلس الشعبي البلدي بوالحمود محمد الحميد الدفع بواسطة التحويل البريدي تبعاً لصك تحويل الحوالة المشار إليه أعلاه أمين الخزينة .						

الملحق رقم (12): الفاتورة العامة

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وضعية الأشغال

1 - قسم المقاولات

الصفة (التسمية الاجتماعية والعنوان): مقاولات الأشغال العمومية، الري والبناء
سيفون محمد أميرة أراس ولاية ميله

صفحة: رقم 2022/06 والمؤشرة من طرف لجنة الصفقات العمومية لبلدية ترمي باينان بتاريخ: 2022/12/08 تحت رقم 2022/12.

عنوان العملية: فتح وتبنة الطريق الرابط بين حجر السحقة والمدرسة الابتدائية الشهيد عناني السبتي بمشقة الغريبة.

مبلغ الصنف (بالأرقام): 12 306 980,00 دج

حساب بنكي رقم: 003 00842000002030014 بنك الفلاحة والتنمية الريفية B.A.D.R وكالة وادي النجاء.

143432200178408

رقم التعريف الجاني (NIF)

795943220017815

رقم التعريف الإحصائي (NIS)

السجل التجاري رقم: 43/00 1614178 198

وضعية الأشغال رقم 01

المبلغ بالدينار	وضعية حددت بتاريخ: 14/05/2023
4 521 279,57	المبلغ للأشغال المجمعة
-	التسبيقات الجرافية
-	التسبيق على التكوين
-	أخرى..... (بالتحقيق)
4 521 279,57	المجموع (01)
-	للخصم:
0,00	مبلغ الأشغال المنجزة سابقا
-	التسبيقات الجرافية
-	التسبيق على التكوين
-	أخرى..... (بالتحقيق)
0,00	المجموع (02)
4 521 279,57	المبلغ الخام للوضعية (03) = (01) - (02)
-	التسديدات المدفوعة:
-	التسبيق الجزائي
-	التسبيق على التكوين الكلي
-	أخرى..... (بالتحقيق)
-	المجموع (04)
4 521 279,57	المبلغ الصافي للوضعية (05) = (03) - (04)
0,00	مبلغ خصم الضمان (06) 5%
4 521 279,57	المبلغ الصافي للدفع (07) = (05) - (06)

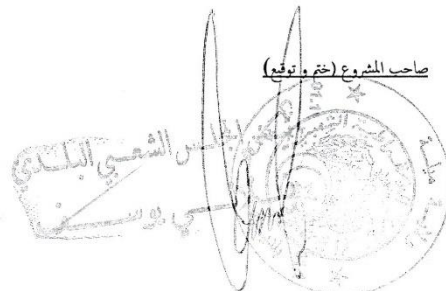
المبلغ المطلوب تسديده مقابل هذه الوضعية بجميع الرسوم (بالحروف): أربعة ملايين وخمسمائة وواحد وعشرون ألف ومائتان وتسعة وسبعون دينار جزائري وسبعة وخمسون سنتيم.

حرر به أميرة أراس في:

المقاول (ختم وتوقيع)

E T P H B
SIFOUNE MOHAMED
AMIRA ARRES - W. MILA
RC N° 98 A 1614178-00/46

صاحب المشروع (ختم وتوقيع)



تابع للملحق رقم (12): الفاتورة العامة

قسم صاحب المشروع

صفحة : رقم 2022/06 و المؤشرة من طرف لجنة الصفقات العمومية لبلدية ترعي باينان بتاريخ: 2022/12/08 تحت رقم 2022/12.

مبلغ الصفقة (بالأرقام): 12 306 980,00 دج

المبلغ الصافي المطلوب من طرف المؤسسة :

1- الخصم: الضمان 5% = 0,00 دج

عقوبة التأخر:

بنود أخرى:

المبلغ الصافي القابل للتسديد

أستلم من طرف صاحب الدراسات بتاريخ:

حرر بأعميرة أراس

أودعت لدى الهيئة المسددة بتاريخ:

رئيس البائرة التقنية

صاحب المشروع

رئيس المجلس البلدي

فيلال يوسف

قسم مخصص للهيئة المسددة (هيئة الدفع)

يسدد في حدود

بالتحويل إلى الحساب رقم: 003 00842000002030014 باسم المقابلة: صيفون محمد

لدى البنك أو الحساب البريدي الجاري : بنك الفلاحة و التنمية الريفية لوادي النجا و لاية ميلة

أستلم من صاحب المشروع في: حرر ب: في:

الهيئة المسددة

(ختم و إمضاء)

قسم مخصص للرفض

سبب الرفض:

صاحب الرفض

(الختم و الإمضاء)

تاريخ سحب الملف

.....

الملحق رقم (13): الفاتورة التفصيلية

PROJET: Ouverture et aménagement de la route reliant Haiar Al Sikha et l'école primaire Al-Shahid Anani Sabti à Mechta Al Gharbia.										
ANNEXE DECOMPTÉ DE LA SITUATION DES TRAVAUX N°01 ARRETE AU : 14/05/2023										
N°	DESIGNATION DES TRAVAUX	U	QUANTITE				Prix unitaire	MONTANT		
			Marché	Précéd.	Mois	Total		Trvx Précédents	Trvx du Mois	Trvx Total
I- TERRASSEMENT										
I.01	Déblais en Terrain de toute nature y/c terrain raiappable, décaissement de couche existante, talutage ouverture des fossés et l'évacuation de terres à la décharge.	M³	3 838,000	-	3 376,973	3 376,973	200,00	-	675 394,60	675 394,60
I.02	Déblais en terrain Rocheux à l'aide de la prise roche.	M³	120,000	-	93,000	93,000	1 500,00	-	139 500,00	139 500,00
I.03	Remblais d'emprunt en TVO/TVN/TVN 0/40.	M³	192,000	-	192,000	192,000	800,00	-	153 600,00	153 600,00
I.04	Scarification de la chaussée existante sur 20 cm.	M²	890,00	-	516,00	516,00	100,00	-	51 600,00	51 600,00
I.05	Abattage d'arbres de Ø>=40 cm, y/c transport à la DP.	U	10	-	10	10	5 000,00	-	50 000,00	50 000,00
I.06	Démolition des fossés existant y/c transport à la DP.	ML	110,00	-	110,00	110,00	150,00	-	16 500,00	16 500,00
II-CORPS DE CHAUSSEE										
II.01	FTMO de TVN/TVO/TVN 0/40 30 cm pour couche de fondation y/c arrosage et compactage.	M³	1 116,000	-	1 116,000	1 116,000	800,00	-	892 800,00	892 800,00
II.02	FTMO de la Grave Concassée 0/31,5 20 cm pour couche de base, y/c arrosage et compactage.	M³	920,000	-	-	-	1 500,00	-	-	-
II.03	FTMO d'une couche d'imprégnation eu cul-back 0/1 sable 3/8.	M²	4 600,00	-	-	-	150,00	-	-	-
II.04	Revêtement en Béton Bitumineux ép. 5 cm, y/c couche d'accrochage.	T	403,000	-	-	-	7 500,00	-	-	-
III- ASSAINISSEMENT ET DRAINAGE										
III.01	Construction des ouvrages busés Ø1000 en CAO, Y/C toutes sujétions de bonne exécutions (têtes ouvrage murs en ailles puisard et radier en béton armé dosé à 350 kg/m³).	ML	18,00	-	-	-	20 000,00	-	-	-

تابع للملحق رقم (13): الفاتورة التفصيلية

de passage au rive en buse CAO 00 mm, y/c tête murs en ailles en béton légèrement armé en TS dosé à 350 kg/m ³ lit de pose et toutes sujétions de bonnes exécutions.	ML	50,00	-	50,00	50,00	9 000,00	-	450 000,00	450 000,00
III.03 Confection des Fossés bétonnés légèrement armé en TS, dosé à 350 kg/m ³ forme V 50x50 ép. 10 cm.	ML	250,00	-	-	-	1 300,00	-	-	-
III.04 Confection des Fossés bétonnés légèrement armé en TS, dosé à 350 kg/m ³ forme trapèze (1,20+0,40)x 50 ép. 10 cm.	ML	350,00	-	-	-	1 500,00	-	-	-
III.05 Réalisation des tranchées drainantes, toutes sujétions de bonnes exécutions.	ML	130,00	-	130,00	130,00	3 000,00	-	390 000,00	390 000,00
III.06 Construction de murs de protection et soutènement en gabions y compris F.T.M.O de matériau nécessaire (gabion, grillage, fil d'attache etc...) et toute sujétion.	M ³	300,000	-	280,000	280,000	3 500,00	-	980 000,00	980 000,00
Total Général En (H.T)							0,00	3 799 394,60	3 799 394,60
T.V.A 19 %							0,00	721 884,97	721 884,97
Total Général En (T.T.C)							0,00	4 521 279,57	4 521 279,57

Arrêté le présent décompte de la situation (En T.T.C) à la somme de : Quatre millions cinq cent vingt et un milles deux cent soixante-dix-neuf Dinar Algérien & cinquante-sept Centime (4 521 279,57 DA)

LE MAITRE D'OUVRAGE

LE SERVICE TECHNIQUE

L'ENTREPRISE

SIFOUNE MOHAMED

AMIRA ARRES - W. MILA

RC N° 98 A 1614178-00/46

LE BUREAU D'ETUDE

الملاحظات

ملخص

في سياق السعي لتحديث الإدارة العمومية ومواكبة المعايير الدولية الحديثة في التسيير المالي، شرعت الجزائر في السنوات الأخيرة في إصلاحات شاملة لقطاع المالية العامة، بعد سنوات من تراكم المشاكل البيروقراطية وتدني كفاءة الإنفاق العام وانعدام الشفافية والمساءلة، في هذا الإطار، تأتي هذه الدراسة لتسلط الضوء على أبرز الإصلاحات التي عرفها التسيير المالي العمومي في الجزائر، والتعرف على مدى تأثيرها على إحدى أهم العمليات وهي تنفيذ النفقات العامة، حيث تهدف إلى الإجابة عن الإشكالية المحورية حول ماهية هذه الإصلاحات وكيفية انعكاسها على كيفية صرف النفقات العمومية، ولتحقيق ذلك، اعتمدت الدراسة على دراسة حالة في خزينة بلديات الرواشد بولاية ميلة، باستخدام أدوات المقابلات الشخصية والوثائق الداخلية المتعلقة بتطبيق الإصلاحات وتنفيذ النفقات، حيث تم الاعتماد على المنهج الوصفي والتحليلي لشرح المفاهيم النظرية للتسيير المالي الحديث وعملية تنفيذ النفقات.

توصلت الدراسة إلى عدة نتائج، أبرزها أن الجزائر قد تبنت بشكل واضح مفهوم التسيير المالي العمومي الحديث من خلال سن القانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية والقانون 23-07 المتعلق بالمحاسبة العمومية والتسيير المالي، اللذين أدخلوا مفاهيم حديثة كالميزانية البرامجية وقياس الأداء والمساءلة على تنفيذ النفقات، والتي أثرت بدورها على المرحلة الإدارية لتنفيذ النفقة العمومية، لكن على المستوى المرحلة المحاسبية، لم تشهد عملية التنفيذ تغييرات هامة، كما أن الإصلاحات تواجه تحديات تتمثل في نقص تكوين الموارد البشرية، وأغلبها لم تعرف طريقها للتطبيق بعد، وبناءً على ذلك، خلصت الدراسة إلى ضرورة مواصلة الجهود لتطبيق مبادئ التسيير المالي الحديث بشكل كامل، من خلال تكوين وتأهيل الموارد البشرية، وتعزيز الشفافية والمساءلة، وإنشاء آليات لقياس الأداء، فضلاً عن تحسين التنسيق بين مختلف الجهات المسؤولة عن تنفيذ النفقات العامة.

الكلمات المفتاحية: التسيير العمومي الحديث، القانون 18-15، القانون 23-07، التسيير المالي في القطاع العام، النفقات العمومية.

Abstract

In the context of striving to modernize public administration and keep up with the latest international standards in financial management, Algeria has recently embarked on comprehensive reforms in the public finance sector, after years of accumulated bureaucratic problems, low efficiency in public spending, and a lack of transparency and accountability. In this context, this study comes to shed light on the most prominent reforms in public financial management in Algeria, and to identify the extent of their impact on one of the most important processes, which is the execution of public expenditures. It aims to answer the central problem regarding the nature of these reforms and how they are reflected in the way public expenditures are disbursed. To achieve this, the study adopted a case study approach at the treasury of the municipalities of Rouached in Mila province, using tools such as personal interviews and internal documents related to the implementation of reforms and the execution of expenditures. The descriptive and analytical approach was also used to explain the theoretical concepts of modern financial management and the process of expenditure execution.

The study reached several findings, most notably that Algeria has clearly adopted the concept of modern public financial management through the enactment of Organic Law 18-15 on finance laws and Law 23-07 on public accounting and financial management, which introduced modern concepts such as program budgeting, performance measurement, and accountability to the execution of expenditures. These concepts have, in turn, influenced the administrative stage of executing public expenditures. However, at the accounting stage, the execution process has not witnessed significant changes. The reforms also face challenges such as a lack of training for human resources, and most of them have not yet been implemented. Based on this, the study concluded that it is necessary to continue efforts to fully implement the principles of modern financial management, through training and qualifying human resources, enhancing transparency and accountability, establishing mechanisms for performance measurement, as well as improving coordination between the various agencies responsible for executing public expenditures.

Keywords: New Public Management, Law 18-15, Law 23-07, Public Sector Financial Management, Public Expenditure.

Résumé

Dans le contexte de la modernisation de l'administration publique et de l'alignement sur les normes internationales les plus récentes en matière de gestion financière, l'Algérie s'est lancée ces dernières années dans des réformes globales du secteur des finances publiques, après des années d'accumulation de problèmes bureaucratiques, de faible efficacité des dépenses publiques et d'absence de transparence et de redevabilité. Dans ce cadre, cette étude vise à mettre en lumière les réformes les plus importantes de la gestion des finances publiques en Algérie et à identifier leur impact sur l'un des processus les plus importants, à savoir l'exécution des dépenses publiques. Elle a pour objectif de répondre à la problématique centrale concernant la nature de ces réformes et leur

